

الجزء الثامن

تأليف

الشيخ محمد مال الله الخالدي

رحمه الله

أشرف على جمعه وطباعته

علي بن عبدالله العماري

دار المنتقى

للنشر والتوزيع

ⓗ دار المنتقى للنشر والتوزيع ، ١٤٣١هـ.

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

مال الله ، محمد

مجموع مؤلفات الشيخ مال الله . / محمد مال الله ؛ علي عبدالله العماري .-

الرياض ، ١٤٣١هـ.

٩مج ، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٨-٠-٩٠١٨٣-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٤-٨ - ٩٠١٨٣ - ٦٠٣ -٩٧٨ (ج ٨)

١ ـ مال الله، محمد ٢ ـ الفرق الدينية أ. العماري ، علي عبدالله (محقق)

ب ـ العنوان

ديوي ٢٤٧ ١٤٣١/٥٣٨٥

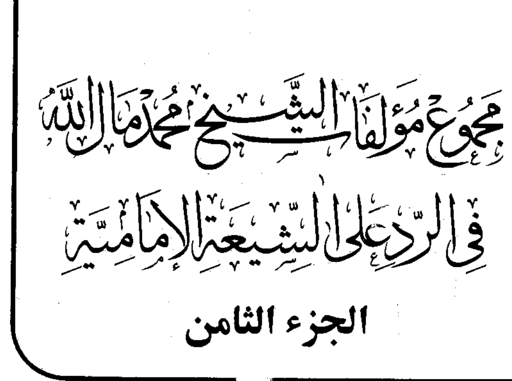
رقم الإيداع : ١٤٣١/٥٣٨٥

ردمك: ٨-٠-٩٠١٨٣-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٤ - ٨ - ٩٠١٨٣ - ٦٠٣ -٩٧٨ (ج ٨)

الطبعة الأولى

١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م



الجزء الثامن



يحتوي «المجلد الخامس» على:

ـ الجزء الثامن وفيه:

١ ـ مطارق النور

٢ ـ طرق الأبواب الخلفية

٣ ـ رسالة في الرد على الرافضة

٤ ـ لله ثم للتاريخ

ـ الجزء التاسع وفيه:

١ ـ الخطوط العريضة

٢ ـ أخبار الشيعة وأحوال رواتها

مطارق النور تبدد أوهام الشيعة

سلسلة: ما أنا عليه وأصحابي

مناقشة بين ابن تيمية وابن مطهر

تقديم: أسعد سيد أحمد

تأليف

الشيخ محمد مال الله الخالدي

رحمه الله

دار المنتقى

للنشر والتوزيع

فاتحة الكتاب

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه ومن والاه إلى يوم الدين.

وبعد...

هذا هو الكتاب الثالث في سلسلتنا "ما أنا عليه وأصحابي" أقدِّمه لإخواني وأنا جد حزين، فما أغنانا نحن المسلمين عن تضييع أعمارنا في جدل ومراء حول مسائل ما أنزل الله بها من سلطان... بل هي من تخريفات الشياطين التي ندعو الله تعالى أن يجنبنا إياها.

في الغرب يحثون الخطى نحو تقدم علمي يجعلنا بدائيين عالة على المجتمع العالمي...، فوالله إن لم نستفق من غفلتنا ليحصدوننا كما حصدوا الجاموس الوحشي في أمريكا ونصبح في خبر كان، ولعلكم - أيها الإخوة - تشعرون وتنظرون أن البداية قد شمرت عن ساعديها في "الفلبين" و"كوريا" و"أفريقيا" و"فلسطين" و"لبنان" وغيرها..

سألني أستاذ: لم يا "أسعد" تصدر هذه الكتب في هذه الفترة بالذات؟

فقلت: سيدي... لقد صدر الكتاب الأول "حكم سب الصحابة" قبل قيام الثورة الإيرانية بشهر، ومعنى ذلك أنه كان يعدُّ للطبع قبل صدوره بعدة أشهر.

وصدر الكتاب الثاني "الشيعة والسنة" بعد بدء الثورة بشهرين، وكان ذلك قبل أن يصل الخميني إلى طهران بعدة شهور..

ومعنى ذلك - يا سيدي - أن هذه السلسلة ليست مرتبطة بحدث سياسي فلزم التنويه.

قال: إذاً ما الداعي لإخراج هذه السلسلة؟ والقضية نحن بغنى عنها.

قلت: الحكاية بدأت هكذا:

في عام ١٩٧٣م قرأت خبراً مفاده أنه تكوّن مجلس أعلى للمذاهب الشيعية،

واتخذ "باريس" - العاصمة الفرنسية - مقراً له، فوقفت عند هذا الخبر قليلاً وقلت في نفسي: اتحاد ومجلس واحد للأضداد... هذه معجزة !!! تماماً كاشتعال البحار يوم القيامة، الماء يتولد منها النار... عجبي!!!

علم المعادلات يقول: من الممكن التصالح بين "البروتستانت" و"الكاثوليك"، لصالح الاستعمار...، ولكن... لا أدري أي علم هذا الذي يوحد أو يقرب بين مذاهب الشيعة التي تختلف فيما بينها عمن يكون "المهدي" - المنتظر - الذي دخل السرداب عام (٢٦٥هـ)، وسيخرج في آخر الزمان ليملأ الدنيا عدلاً، وربما أدري ولكني أكذب ظني...

هذا، وفي عام (١٩٧٤م) - يا سيدي - سجلت وزارة الشؤون الاجتماعية بمصر: "جمعية أهل البيت"، وفي العام الماضي احتفل، ولأول مرة في التاريخ، في مصر بمولد الإمام "علي" ﷺ احتفالاً مهيباً صاخباً، مصحوباً بطقوس غريبة... وآسف لاستعمال كلمة: "طقوس".

وفي هذا العام - يا سيدي - تم طبع ما لا يقل عن خمسين كتاباً في فقه الشيعة، وأهمها كتاب "المراجعات" الذي طبع مرتين وبكميات كبيرة، ووزع الجميع مجاناً على أبواب المساجد، وفي مقر "جمعية أهل البيت"، وفي مجموعة البيوت المفتوحة... المذهب الشيعي في "الدقي" و "العجوزة" و "الحسين" ووسط القاهرة، والتي يشرف على العمل فيها دعاة متفرغون قدموا من بعض البلاد العربية.

ولقد هالني... وآلمني - يا سيدي - وجود مثل هؤلاء الدعاة في أقاليم مصر..! ولكن أسعدني في نفس الوقت وجود من قاموا بصد هذه الغزوة الشيطانية عن ديارنا، وتذكرت - يا سيدي - قول الشاعر:

نعيب زماننا والعيب فينا ... وما لزماننا عيب سوانا

هذا البيت، الذي يضرب به المثل في كل مكان أصبح غير ذي موضوع، فهؤلاء الإخوة الذين هبوا في وجه شياطين الدعوة للمذهب الشيعي في كل الأقاليم يثبتون عكسه، وكأن لسان حالهم يقول: نحن يقظون...، ونحن عاملون، نحن إيجابيون...، غير سلبيين، هذه مهمتنا، وهذه وحدتنا التي هي من فرائض ديننا...

لا سلبية...، فالإسلام يأبى، بل يرفض السلبية ويشجبها، و(كلكم مسؤول).

إننا نحن المسلمين (الإسلاميون) نشعر بحساسية "مرهفة" إزاء كل اتهام للإسلام، أو أية جزئية منه.

نهبُّ للدفاع عن ديننا... عن حبنا...عن قرآننا... عن نبينا... وآله وصحابته والتابعين.

وأحب أن أقول: إن موقف الدفاع يفقد الإنسان قوة المبادأة، والدفاع نفسه نتج عن غفلة، غفلة أهل الزمان، لا كما يقال: في غفلة من الزمن، فالأمر دقيق، والزمن جزء من الدهر، ولقد ورد في حديث قدسي ما معناه: "**لا تسبوا الدهر...**" إلخ.

أعود فأقول: إن المدافع يفقد قوة المبادأة، وينتظر الهجوم من هنا أو من هنالك، فيستشعر الضعف...، الضعف الذي لا يحسه ويستشعره إلا الضعفاء فعلاً، ومن أضعف ممن وقف موقف الدفاع.

أخي...

يوم أن نعيش الإسلام كأفراد وجماعات حق المعايشة، سنكون دائماً في موقع القوة، ويجد المبطلون أنفسهم في موقف الدفاع...

عندما نقوى بمعايشة الإسلام حقاً وصدقاً...

عندما يكون الإسلام بمبادئه العظيمة دمنا ولحمنا وعظمنا وأعصابنا، وكل مشاعرنا وأحاسيسنا ووجداننا.

عندما نكون قرآناً يمشي على الأرض، حينذاك سنكون أقوياء، أقوياء بإيماننا، بصدقنا مع الله تعالى ومع أنفسنا، لا ندافع... بل ندعو إلى الخير والسعادة...، وسيجد المبطلون أنفسهم في قفص الاتهام مضطرين للدفاع... حينذاك سيسمع العالم لنا، وتصيخ البشرية بآذانها لنا... لأنه لا صوت إلا للأقوياء، أما الضعفاء فلا يسمعهم أحد ولو كانوا على حق.

آسف - يا سيدي الأستاذ -، فقد كشف بي الحديث، ولقد نسيت أن أذكر أنه بعد سنة (١٩٧٣) وإنشاء المجلس الشيعي الأعلى في "باريس" (١٩٧٤)[١] وتسجيل "جمعية أهل البيت" في وزارة الشؤون الاجتماعية بالقاهرة، نشر في "باريس" سنة (١٩٧٦)[٢] أنه أصبح من المقرر أن تقام معسكرات في العالم العربي، معسكر للمذهب الشيعي، وآخر لأهل السنة، وأن يحدد لكل معسكر دولة تتزعمه، وعزل كل أهل مذهب إلى معسكرهم مع بقاء أقلية من المذهب الآخر في كلا المعسكرين (الزوم الشيء) وأن تشعل الحروب المحدودة بين أهل المعسكرين...

---

(١) نقلاً عن مجلة "الفيجارو الفرنسية".

(٢) دائماً "باريس"... وراء كل سياسة خبيثة، ولا أدري.. هل القياصرة يوزعون الأدوار على دول أوروبا كما توزع على حكام دول العالم الثالث (الدول المتخلفة).

سيدي. . .، ومثل هذا الخبر تماماً نشر في "تونس" سنة (١٩٧٧م)(١).

١ ـ لكي تصبح إسرائيل خط دفاع أول لدول الغرب.

٢ ـ لكي تتاح فرصة أوسع لتحويل دول المعسكرين: الشيعي والسني لاستهلاك منتجات إسرائيل ودول الغرب من السلع التقليدية وطوفان مصانع الأسلحة، وتصريف مخزونها القديم، والذي ألغي استعماله لتخلفه التقني.

٣ ـ وبالتالي نصبح - باشتعال الحروب - خط دفاع ثانٍ عن مصالح الاستعمار، والتي تتمثل في الخامات من بترول ومعادن، وأيضاً القوى البشرية.

٤ ـ ينشغل المسلمون بالعداء فيما بينهم وبالحروب عن استغلال واستعمار الغرب، وعن عمليات تصفية الوجود الإسلامي في العالم، فضلاً عن نمو السرطان الإسرائيلي في جميع أنحاء جسم الأمة الإسلامية.

❀ ❀ ❀

إن فترة الانفراج(٢) الممنوحة للعالم العربي من القياصرة خلال الأعوام الحالية، والتي يتم فيها إرساء قواعد جديدة لاستعمار آمن ومستقر في الشرق الأوسط تسير بتطبيق عملي وزمني محكم.

ونشر المذهب الشيعي في مصر جزء من هذا المخطط القذر اللئيم.. فمصر مركز الإشعاع الرباني الخالي من الأوهام والخيالات والضلالات، والذي ينبت الأجيال المؤمنة من الذين يفهمون الإسلام والإيمان فهماً يجعله خطراً دائماً كالسيف المسلط على المصالح الاستعمارية.

فهمهم للإسلام على أنه (ليس الإيمان بالتمني.. ولكنه ما وقر في القلب وصدقه العمل).

فلنثنِ أعناق المصريين، وغيرهم، من أتباع مذهب أهل السنة إلى الخيالات والضلالات والأوهام والخزعبلات.

فليكن فهمهم نابعاً من السراديب!!! من الأئمة المعصومين!!! من الأئمة الذين يوحى إليهم!!! من الأئمة بالوراثة!!! بأن كل الصحابة مرتدُّون إلا خمسة. . .،

(١) هل يا ترى أن نقل الجامعة العربية إلى "تونس" جزء من الخطة بعد تمثيلية الرفض لاتفاقية "كامب دافيد" خصوصاً وأن "الحبيب بورقيبة" كان أول داعية للصلح مع إسرائيل؟!!

(٢) كما جاء في كتاب "الصراع السوفييتي الأمريكي في الشرق الأوسط - خطة عشر سنوات للبنتاجون" نشر دار النفائس (بيروت) - (وثيقة قيمة ننصح بقراءتها).

لا . . . بل اثني عشر في قول آخر، من مصحف "فاطمة" . . . من الطعن في الصحابة رواة الحديث (المصدر الثاني للشريعة الغراء). . .

والعشرة المبشرين بالجنة؟! وأهل بدر؟! والصحابة قبل الفتح وبعد الفتح؟! حتى من أثنى عليهم القرآن؟! وأهل بيعة الرضوان؟! (الأولى والثانية).

هؤلاء كلهم مرتدُّون؟!! (كبرت كلمة تخرج من أفواههم).

سيدنا "علي" - كرم الله وجهه - زوَّج ابنته "أم كلثوم" لسيدنا "عمر" ﷺ مكرهاً. . . . ، ويقولون: يحتمل أن يكون قدم لسيدنا "عمر" (جنية) بدلاً من "أم كلثوم" . . . وهذا يعني أن أبناء "عمر" - رواة الحديث - من الجان! أو نصف نصف. . ؟!

الرسول ﷺ كان ينزل عند رأي الشيخين تقية. . !! (كبرت كلمة تخرج من أفواههم).

فقه المسألة عندهم في الفقه الجعفري إذا ورد فيه ثلاثة أقوال: اجتهد الشيعي إذا كان قد بلغ درجة النظر، وأخذ بإحداها، أما الأخريان فيستعملان في التقية!!

سب الصحابة - رضوان الله عليهم - طاعة يثاب عليها (بدلاً من ذكر الله تعالى)، وعلى الخصوص: "أبي بكر"، و"عمر"!!! وهل يا ترى السبة الواحدة بحسنة؟! أو بعشرة؟! أو بسبعمائة ضعف؟!

(والله يضاعف لمن يشاء)!!!

الله ﷻ لم يأمرنا في قرآنه المنزل بسب إبليس، بل ولا فرعون وهامان وقارون وغيرهم، ولو لم يسب المسلم طوال عمره أحداً منهم فلا عقاب عليه، ولا يسأل يوم القيامة عن ترك السب.

من سب الشيخين لا تقبل توبته على مذهب الحنفية، هذا للعلم يا أحبابي. . . .

❁ ❁ ❁

الطحال والحوايا أكلها حرام كالخنزير. . . ، زواج المتعة حلال. . . ، لا . . . بل حرام. . . إلا لطبقة السفهاء؟!!

والعمامة على أنواع. . . ، فالخضراء على الطربوش الأحمر سمة من يدعي أنه ينتمي إلى الدوحة الشريفة ويسمون "السياد"، والبيضاء دون طربوش ترمز إلى العالم الفقيه الذي لا ينتمي إلى أهل البيت. . . ، والسوداء صفة من يجمع بين الأمرين: العلم والانتساب إلى أهل البيت. . .؟؟

طبقات!! أعندهم طبقات مثل ما عند البوذيين: براهمة وهندوك؟؟!!

❁ ❁ ❁

الكتب الستة الجامعة للحديث الشريف لا يؤخذ بها...، أليست مروية بواسطة مرتدّين!!

نظروا إلى القرابة وغفلوا عن الصحبة... عن النصرة... عن المؤازرة...

في بدء الرسالة وقبل الهجرة وبعد الهجرة، كان علي- رضوان الله عليه - صغيراً، وعندما بلغ مبلغ الرجال قال: "لا يجتمع حبي وبغض أبي بكر وعمر في قلب مؤمن"، لو عرضت هذا القول المأثور على أحد الشيعة لقال: "قاله تقية..."، فماذا تفعل مع إنسان يحاول أن يقبض بيده ماءً سائلاً أو زئبقاً مترجرجاً... هذا مثل مناظرتك لرجل شيعي.

رحماك ربي...، يا رب حوالينا ولا علينا...، ولا على الإنسانية جمعاء، فإن قومي لا يعلمون، اللهم أحيني مسلماً، وأمتني مسلماً، وألحقني بالصالحين.

❁ ❁ ❁

أخي المؤمن...، إليك آيات بينات كريمات، تنزيل من رب العالمين، ورد بعضها في الكتاب الأول من هذه السلسلة: "حكم سب الصحابة"، إليك مرة ثانية هذه الآيات وغيرها... لا تمل... فنحن لن نمل، حتى نلقى الله شهداء بإذن الله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [الأنفال: ٦٤].

﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾ [التوبة: ٨٨، ٨٩].

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة: ١٠٠].

﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح: ١٨].

﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح: ٢٩].

﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الحديد: ١٠].

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا ٱلْحُسْنَىٰٓ أُوْلَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [الأنبياء: ١٠١].

﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾﴾ [الحشر: ٨].

هذه آيات من القرآن الكريم[1] أنزلها الله ﷻ شاهد صدق على فضل الصحابة رضوان الله عليهم، نختمها بقوله ﷻ: ﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [النساء: ٩٥] نسكت بها كل مسفت في الجدل والمراء.

وصدق رسول الله ﷺ في قوله: "**أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم**"، وفي قوله: "**الله الله في أصحابي... لو أنفق أحدكم مثل أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مد أحدهم أو نصيفه**"... أو كما قال.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين.

أسعد سيد أحمد

(١) مراجع المقدمة: (١) القرآن الكريم. (٢) إتحاف ذوي النجابة بما في القرآن الكريم والسنة من فضائل الصحابة للشيخ السطيفي. (٣) حكم سب الصحابة (لأبي معاوية بن محمد). (٤) الشيعة والسنة (إحسان إلهي ظهير). (٥) الحجج القطعية لاتفاق الفرق الإسلامية (الشيخ عبد الله بن حسن البغدادي - الشهير بالسويدي - شيخ العراق). (٦) كيفية المناظرة مع الشيعة والرد عليهم - الشيخ أحمد بن زيني دحلان - مفتي الشافعية بمكة المكرمة.

الإهداء

إلى روح فضيلة الشيخ محب الدين الخطيب.

اعترافاً بفضله وتقديراً لجهوده التي بذلها في دحض الشبهات التي أثيرت حول صفوة الخلق الذين اختارهم الله تعالى لصحابة نبيه ﷺ.

محمد مال الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً ﷺ عبده ورسوله.

أما بعد:

فهذه شذرات اخترتها من كتاب (المنتقى) للذهبي رحمه الله تعالى لتكون بين يدي القراء الكرام. وهي محاولة منا في نشر الأجوبة السليمة للشبهات التي يثيرها أدعياء الإسلام.

وفي الختام أرجو أن يتقبل الله سبحانه وتعالى هذا الجهد المتواضع، إنه نعم المولى ونعم النصير.

القاهرة في ١٩٧٩/٩/١٥
محمد مال الله

الإمامة ليست أهم مطالب الدين

ابن مطهر: الإمامة هي أهم المطالب في أحكام الدين، والتي يحصل بسبب إدراكها نيل درجة الكرامة، وهي أحد أركان الإيمان المستحق بسببه للخلود في الجنان. فقد قال رسول الله ﷺ: "من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية".

ابن تيمية: إن الإمامة (أهم المطالب) كذب بالإجماع إذ الإيمان أهم، فمن المعلوم بالضرورة أن الكفار على عهد النبي ﷺ كانوا إذا أسلموا أجرى عليهم أحكام الإسلام ولم تذكر لهم الإمامة بحال. فكيف تكون أهم المطالب؟

أم كيف يكون الإيمان بإمامة محمد بن الحسن المنتظر من أربعمائة ونيف وستين سنة ليخرج من سرداب سامراء أهم من الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله ولقائه؟

وإن كان ما بأيديكم كافيًا في الدين فلا حاجة إلى المنتظر، وإن لم يكن كافياً فقد أقررتم بالنقص والشقاء حيث كانت سعادتكم موقوفة على أمر آمر لا تعلمون بماذا أمر.

وقولك "إن الإمامة أحد أركان الدين" جهل وبهتان، فإن النبي ﷺ فسر (الإيمان) وشعبه، ولم يذكر "الإمامة" في أركانه ولا جاء ذلك في القرآن.

وأما قولك في الحديث "من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية" فنقول: من روى هذا؟ وأين إسناده؟ بل والله ما قاله الرسول ﷺ هكذا.

ثم لو صح الحديث الذي أوردته لكان عليكم، فمن منكم يعرف إمام الزمان أو رآه أو رأى من رآه أو حفظ عنه مسألة؟ بل تدعون إلى صبي - ابن ثلاث أو خمس سنين - دخل سرداباً من أربعمائة وستين عاماً ولم ير له عين ولا أثر، ولا سمع حس ولا خبر وإنما أمرنا بطاعة أئمة موجودين معلومين لهم سلطان، وأن نطيعهم في المعروف دون المنكر.

ابن مطهر: إن الله تعالى نصب أولياء معصومين لئلا يخلي العالم من لطفه.

ابن تيمية: أنتم تقولون: إن الأئمة المعصومين مقهورون مظلومون عاجزون ليس لهم سلطان ولا قدرة، حتى إنكم تقولون ذلك في علي ﷺ منذ مات النبي ﷺ

إلى أن استخلف، وفي الاثني عشر، وتقرُّون أن الله تعالى ما مكنهم ولا ملكهم وقد قال الله تعالى: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النِّساء: ٥٤].

فإن قيل: المراد بنصبهم أنه أوجب عليهم طاعتهم فإذا أطاعوهم هدوهم، ولكن الخلق عصوهم.

فيقال: لم يحصل - بمجرد ذلك - في العالم لا لطف ولا رحمة، بل حصل تكذيب الناس لهم ومعصيتهم إياهم، والمنتظر ما انتفع به من أقر به ولا من جحده. وأما سائر الاثني عشر - سوى علي ﷺ - فكانت المنفعة بأحدهم كالمنفعة بأمثاله من أئمة الدين والعلم. وأما المنفعة المطلوبة من أولي الأمر فلم تحصل بهم. فتبين أن ما ذكرته من اللطف تلبيس وكذب.

الأئمة لم يدّعوا العصمة

ابن مطهر: أخذ المعصومون عن جدهم.

ابن تيمية: إنما تعلّموا حديث جدهم من العلماء، وهذا متواتر، فعلي بن الحسين يروي عن أبان بن عثمان عن أسامة بن زيد، ومحمد بن علي يروي عن جابر وغيره. وما فيهم من أدرك النبي ﷺ إلا علي وولداه. وهذا علي يقول: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فوالله لأن أخر من السماء إلى الأرض، أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة. ولهذا كان يقول القول ويرجع عنه. وكتب الشيعة مملوءة بالروايات المختلفة عن الأئمة(١).

أكثر الروايات عن الأئمة ملفقة عليهم

ابن مطهر: إننا نتناقل ذلك خلفاً عن سلف إلى أن تتصل الرواية بأحد المعصومين(٢).

---

(١) الأئمة أنفسهم لم يدعوا العصمة. بدليل أنهم يرجون الله تعالى أن يغفر لهم ذنوبهم ويلحقهم بدرجة الصادقين والدرجات العلية، كما ورد ذلك عن زين العابدين وغيره من الأئمة وعلى رأسهم الإمام علي ﷺ.

(٢) بل أكثر الروايات عن الأئمة ملفقة عليهم. والشيعة من أجهل الطوائف بعلم الرجال. ويكفي أن يكون الراوي شيعياً محترقاً لتقبل روايته. وأكثر الروايات التي تحتج بها الشيعة ما هي إلا من أبرد الموضوعات. وقد قال يزيد بن هارون السلمي من شيوخ الإمام أحمد: "يكتب عن كل مبتدع - إذا لم يكن داعية - إلا الرافضة فإنهم يكذبون". وقال شريك بن عبد الله النخعي: "احمل العلم عن كل من لقيته إلا الرافضة، فإنهم يضعون الحديث ويتخذونه ديناً". ويكفيك أخي القارئ أن تعلم أن في الكافي (للكليني) وحده ٩,٩١٦,٠٠٠ حديثاً على حد زعمهم. ذكر ذلك حسن الصدر في كتابه (تأسيس الشيعة) ص٨٨.

ابن تيمية: إن كان ما تقول حقاً فالنقل عن المعصوم الواحد كاف، فأي حاجة في كل زمان إلى معصوم؟ وإذا كان النقل كافياً فأنتم في نقصان وجهل من أربعمائة وستين سنة(١).

ثم الكذب من الرافضة على هؤلاء(٢) يتجاوزون به الحد، لا سيما على جعفر الصادق حتى كذبوا عليه كتاب الجفر(٣)، والبطاقة، وكتاب اختلاج الأعضاء، وأحكام الرعود والبروق ومنافع القرآن، فكيف يثق القلب بنقل من كثر منهم الكذب، إن لم يعلم صدق الناقل، واتصال السند، وقد تعدى شرهم إلى غيرهم من أهل الكوفة وأهل العراق حتى كان أهل المدينة يتوقون أحاديثهم. وكان مالك يقول: أنزلوا أحاديث أهل العراق منزلة أحاديث أهل الكتاب لا تصدقوهم ولا تكذبوهم.

والرافضة أكذب من كل طائفة باتفاق أهل المعرفة بأحوال الرجال.

ابن مطهر: إنهم أخذوا مذهبهم عن المعصومين.

ابن تيمية: لا نسلم أنكم أخذتم مذهبكم عن أهل البيت، فإنكم تخالفون علياً رضي الله عنه وأئمة أهل بيته في الأصول والفروع: فإنهم يثبتون الصفات، والقدر وخلافة الثلاثة رضي الله عنهم وفضلهم إلى غير ذلك. وليس لكم أسانيد متصلة حتى ننظر فيها، والكذب متوفر عندكم، فإن ادعوا تواتر نص هذا على هذا ونص هذا على هذا كان معارضاً بدعوى غيرهم مثل هذا التواتر، فإن سائر القائلين بالنص إذا ادعوا مثل هذه الدعوة لم يكن بين الدعويين فرق. ثم هم محتاجون في مذهبهم إلى مقدمتين: إحداهما: عصمة من

---

(١) منذ اختفاء المهدي المنتظر، ويرمزون إليه في كتبهم بـ عجـ أي عجل الله فرجه، فما أسخف العقول التي تؤمن بالأساطير ولكن إذا عرفت حقيقة القوم عذرتهم.

(٢) الأئمة.

(٣) ذكر الكليني في (الكافي) معرفاً الجفر فقال:
"الجفر فيه توراة موسى، وإنجيل عيسى، وعلوم الأنبياء والأوصياء، ومن مضى من علماء بني إسرائيل، وعلم الحلال والحرام، وعلم ما كان وما يكون. ثم الجفر قسمان: أحدهما كتب على إهاب ماعز، والآخر كتب على إهاب كبش".
وعقب الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله تعالى فقال:
"إننا ننفي نسبة الكلام في الجفر إلى الإمام الصادق، لأنه يتعلق بعلم الغيب. والله سبحانه انفرد وحده بعلم الغيب، ولا يعطي إلا بعض الأنبياء ليثبتوا به رسالتهم، وقد حكى الله تعالى عن نبيه ﷺ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ﴾ [الأعراف: ١٨٨] وإن نفي الجفر عن الإمام الصادق لا ينقص من قدره العلمي، ولا من شرفه النسبي".
انظر الإمام الصادق لأبي زهرة ص٣٤-٣٧.

يضيفون المذهب إليه. والثاني: ثبوت ذلك النقل عنه. وكلاهما لا دليل لهم عليه.

الشيعة كالسُّنّة فيهم أهل الرأي والقياس

ابن مطهر: أهل السنة لم يلتفتوا إلى القول بالرأي والاجتهاد وحرموا القياس.

ابن تيمية: الشيعة في ذا كالسنة؛ فيهم أهل رأي وأهل قياس، وفي السنة من لا يرى ذلك.

والمعتزلة البغداديون لا يقولون بالقياس. وخلق من المحدثين يذمون القياس.

وأيضاً فالقول بالرأي والقياس خير من الأخذ بما ينقله من عرف بالكذب، نقل غير مصدق عن قائل غير معصوم. ولا ريب أن الاجتهاد في تحقيق الأئمة الكبار لمناط الأحكام وتنقيحها وتخريجها خير من التمسك بنقل الرافضة عن العسكريين، فإن مالكاً والليث والأوزاعي والثوري وأبا حنيفة والشافعي وأحمد وأمثالهم رحمهم الله أعلم من العسكريين بدين الله تعالى، والواجب على مثل العسكريين أن يتعلموا من الواحد من هؤلاء.... ومن المعلوم أن علي بن الحسين وأبا جعفر، وجعفر بن محمد كانوا هم العلماء الفضلاء، وأن من بعدهم لم يعرف عنه من العلم ما عرف عن هؤلاء، ومع هذا فكانوا يتعلمون من علماء زمانهم ويرجعون إليهم[1].

ابن مطهر: أهل السنة لم يثبتوا العدل والحكمة.

ابن تيمية: هذا نقل باطل عنهم من وجهين:

أحدهما أن كثيراً من أهل النظر الذين ينكرون النص يثبتون العدل والحكمة كالمعتزلة ومن وافقهم.

ثم سائر أهل السنة ما فيهم من يقول أنه تعالى ليس بحكيم ولا أنه يفعل قبيحاً فليس في المسلمين من يتكلم بإطلاق هذا إلا حل دمه.

ابن مطهر: أهل السنة يقولون إن الله يفعل الظلم والعبث.

ابن تيمية: إن هذا القول لم يقل به مسلم، تعالى الله عن ذلك. بل يقولون خلق أفعال العباد - إذا قال: ﴿هُوَ خَـٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾ [الأنعام: ١٠٢] - التي هي من

---

(١) . جاء في حلية الأولياء ج٢، ٣ ص١٣٨ عن الإمام علي زين العابدين: "وكان علي بن الحسين يتخطى حلق قومه حتى يأتي زيد بن أسلم فيجلس عنده، فقال له نافع بن جبير: غفر الله لك، أنت سيد الناس وأفضلهم، تذهب إلى هذا العبد فتجلس له، فقال رضي الله عنه: إنه ينبغي للعلم أن يتبع حيثما كان، وقال رضي الله عنه: إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه" انظر: الإمام الصادق لأبي زهرة ص٢٠٢-٢٠٣.

فاعلها لا هي ظلم من خالقها، كما أنه إذا خلق عبادتهم وحجهم وصومهم لم يكن هو حاجاً ولا صائماً ولا عابداً، وكذا إذا خلق جوعهم لم يسمَّ جائعاً. فالله تعالى إذا خلق في محل صفة أو فعلاً لم يتصف هو بتلك الصفة ولا بذلك الفعل، ولو كان كذلك لاتصف بكل ما خلقه من الأعراض.

ابن مطهر: إنهم[(١)] يقولون أن المطيع لا يستحق ثواباً، والعاصي لا يستحق عقاباً بل قد يعذب النبي ويرحم إبليس.

ابن تيمية: هذه فرية أخرى على أهل السنة، وما فيهم من يقول: إنه يعذب نبياً، ولا أنه يثيب إبليس. بل قالوا: يجوز أن يعفو عن المذنب وأن يخرج أهل الكبائر من النار فلا يخلد فيها من أهل التوحيد أحداً. وأما (الاستحقاق) فهم يقولون أن العبد لا يستحق بنفسه على الله شيئاً.

ويقولون أنه لا بد أن يثيب المطيعين كما وعد فإن الله تعالى لا يخلف وعده.

وأما إيجاب ذلك على نفسه وإمكان معرفة ذلك بالعقل فهذا فيه نزاع، لكن لو قدر أنه عذب من يشاء لم يكن لأحد منعه كما قال تعالى: ﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًۭا﴾ [المائدة: ١٧].

وهو تعالى لو ناقش من ناقشه من خلقه لعذبه كما قال ﷺ: **"من نوقش الحساب عذب"** وقال ﷺ: **"لن يدخل أحد منكم الجنة بعمله"**. قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: **"ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته"**.

والتحقيق: إن قدر أن الله تعالى عذب أحداً فلا يعذبه إلا بحق، لأنه يتعالى عن الظلم.

ابن مطهر: إن أهل السنة يقولون: أن النبي ﷺ لم ينص على إمامة أحد، وأنه مات عن غير وصية.

ابن تيمية: هذا ليس قول جميعهم، بل ذهب من أهل السنة جماعة أن إمامة أبي بكر رضي الله عنه ثبتت بالنص.

قال ابن حامد: الدليل على إثبات خلافة الصديق رضي الله عنه بالنص ما أسنده

---

(١) أهل السنة.

البخاري عن جبير بن مطعم قال: (أتت امرأة إلى النبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: أرأيتَ إن جئتُ ولم أجدك؟ - كأنها تريد الموت - قال: "**إن لم تجديني فأتي أبا بكر**").

عصمة الانبياء

ابن مطهر: إنهم يقولون: إن الأنبياء غير معصومين.

ابن تيمية: باطل، بل اتفقوا على عصمتهم فيما يبلغونه، وهو مقصود الرسالة. وهم منزهون عن كل ما يقدح في نبوتهم.

ابن مطهر: لا يجوز على الأنبياء سهو.

ابن تيمية: لا أعلم أحداً قاله.

رؤية الله في الآخرة

ابن مطهر: ذهبت الأشاعرة إلى أن الله يرى بالعين، مع أنه مجرد عن الجهات وقد قال الله تعالى: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ﴾ [الأنعَام: ١٠٣].

ابن تيمية: أما رؤيته في الآخرة بالأبصار فهو قول السلف والأئمة، وتواترت به الأحاديث. ثم جمهور القائلين بالرؤية يقولون: يرى عياناً مواجهة كما هو المعروف بالعقل، قال ﷺ: "**إنكم سترون ربكم ﷻ يوم القيامة كما ترون الشمس لا تضامون في رؤيته**"[١]. وفي لفظ: "**هل تضارون في رؤية الشمس صحواً ليس دونها سحاب؟**" قالوا: لا. قال: "**فهل تضارون في رؤية القمر صحواً ليس دونه سحاب؟**" قالوا: لا. قال: "**فإنكم ترون ربكم كما ترون الشمس والقمر**".

ابن مطهر: هم يرون القول بالقياس والرأي[٢]، فأدخلوا في دين الله ما ليس منه، وحرفوا أحكام الشريعة[٣].

ابن تيمية: إن هذا وارد عليكم، فالزيدية تقول بالقياس. ثم القياس خير من تقليد من لم يبلغ في العلم مبلغ المجتهدين كمالك والثوري والشافعي وأحمد، وهم أعلم وأفقه من العسكريين.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) ناقض نفسه حينما قال فيما سبق (أهل السنة لم يلتفتوا إلى القول بالرأي والاجتهاد وحرموا القياس).

(٣) رمتني بدائها وانسلت.

وقولك "أدخلوا في دين الله ما ليس منه وحرفوا أحكام الشريعة" فهذا ليس في طائفة أكثر من الرافضة، فإنهم كذبوا على الرسول ﷺ ما لم يكذبه غيرهم، وردوا من الصدق ما لا يحصى، وحرفوا حيث قالوا: ﴿مَرَجَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ﴾ [الرحمٰن: ١٩] علي وفاطمة، ﴿يَخۡرُجُ مِنۡهُمَا ٱللُّؤۡلُؤُ وَٱلۡمَرۡجَانُ ﴿٢٢﴾﴾ [الرَّحمٰن: ٢٢] الحسن والحسين، ﴿فِيٓ إِمَامٖ مُّبِينٖ﴾ [يس: ١٢] علي، ﴿وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عِمرَان: ٣٣] آل أبي طالب، وسموا أبا طالب عمران.

﴿وَٱلشَّجَرَةَ ٱلۡمَلۡعُونَةَ﴾ [الإسرَاء: ٦٠] بنو أمية، ﴿أَن تَذۡبَحُواْ بَقَرَةٗۖ﴾ [البَقَرَة: ٦٧] عائشة رضي الله عنها ﴿لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزُّمَر: ٦٥] لئن أشركت بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ونحو ذلك مما وجدته في كتبهم[1]، ومن ثم دخلت الإسماعيلية في تأويلات الواجبات والمحرمات، فهم أئمة التحريف.

ابن مطهر: إن الإمامية جازمون بحصول النجاة لهم ولأئمتهم قاطعون بذلك، وأهل السنة لا يجزمون بذلك.

ابن تيمية: إن كان اتباع أئمتكم الذين تدعى لهم الطاعة المطلقة صواباً، وأن ذلك يوجب لهم النجاة، كان أتباع خلفاء بني أمية مصيبين لأنهم كانوا يعتقدون أن طاعة الأئمة واجبة في كل شيء، وأن الإمام لا يؤاخذه الله تعالى بذنب، وأنهم لا ذنب لهم فيما أطاعوا فيه الإمام. بل أولئك أولى بالحجة من الشيعة لأنهم كانوا مطيعي أئمة أقامهم الله ونصبهم وأيدهم وملّكهم، ولهذا حصل لأتباع خلفاء بني أمية من المصلحة في دينهم ودنياهم أعظم مما حصل لأتباع المنتظر.

وإن أهل السنة يجزمون بحصول النجاة لأئمتهم أعظم من جزم الرافضة، وذلك أن أئمتهم بعد النبي ﷺ هم السابقون الأولون من المهاجرين والأنصار، وهم جازمون بحصول النجاة لهؤلاء، ويشهدون أن العشرة المبشرة في الجنة، ويشهدون أن الله تعالى قال لأهل بدر: "**اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم**" ويقولون أنه (لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة) كما ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ، فهؤلاء أكثر من ألف وأربعمائة إمام لأهل السنة يشهدون أنه لا يدخل النار فيهم أحد، وهي شهادة بعلم كما دل على ذلك الكتاب والسنة بخلاف الرافضة، فإنهم إن

(١) من أراد الاطلاع على نماذج من تحريفات الشيعة للقرآن فليرجع إلى كتاب فضيلة الدكتور محمد حسين الذهبي رحمه الله (التفسير والمفسرون).

شهدوا، شهدوا بما لا يعلمون، وشهدوا بالزور الذي يعلمون أنه كذب، فهم كما قال الشافعي ﷺ: (ما رأيت قوماً أشهد بالزور من الرافضة).

ابن مطهر: يجعلونه مفتقراً في كونه عالماً إلى ثبوت معنى هو العلم.

ابن تيمية: هذا يرد على مثبتة الحال، وأما الجمهور فعندهم كونه عالماً هو العلم. وبتقدير أن يقال كونه عالماً مفتقر إلى العلم الذي هو لازم لذاته ليس في هذا إثبات فقر له إلى غير ذاته، فإن ذاته مستلزمة للعلم، والعلم مستلزم لكونه عالماً، فذاته هي الموجبة لهذا، فالعلم كمال، وكونه عالماً كمال، فإذا أوجبت ذاته هذا وهذا كان كما لو أوجبت الحياة والقدرة.

ابن مطهر: لم يجعلوه عالماً لذاته، قادراً لذاته.

ابن تيمية: إن أردت أنهم لم يجعلوه عالماً قادراً لذات مجردة عن العلم والقدرة كما يقول نفاة الصفات، أنه ذات مجردة عن الصفات فهذا حق، لأن الذات المجردة عن العلم والقدرة لا حقيقة لها في الخارج ولا هي الله. وإن أردت أنهم لم يجعلوه عالماً قادراً لذاته المستلزمة للعلم والقدرة فهذا غلط عليهم، بل نفس ذاته الموجبة لعلمه وقدرته هي التي أوجبت كونه عالماً قادراً وأوجبت علمه وقدرته، فإن هذه الأمور متلازمة.

ابن مطهر: جعلوه محتاجاً ناقصاً في ذاته كاملاً بغيره.

ابن تيمية: كلام باطل، فإنه هو الذات الموصوفة بالصفات اللازمة لها. وما في الخارج ذات مجردة عن صفات وليست صفات الله غير الله.

ابن مطهر: ذهب بعضهم إلى أن الله ينزل كل ليلة جمعة بشكل أمرد راكباً على حمار، حتى أن بعضهم ببغداد وضع على سطحه معلفاً يضع فيه شعيراً كل ليلة جمعة، لجواز أن ينزل الله على سطحه فيشتغل الحمار بالأكل ويشتغل الرب بالنداء هل من تائب؟

ابن تيمية: هذا وأمثاله إما كذب أو وقع لجاهل مغمور، ليس بقول عالم ولا معروف، وقد صان الله تعالى علماء السنة بل وعامتهم من قول هذا الهذيان الذي لا ينطلي على الصبيان. ثم لم يرو في ذلك شيء لا بإسناد ضعيف ولا بإسناد مكذوب، ولا قال أحد أنه تعالى ينزل ليلة الجمعة إلى الأرض ولا أنه في شكل أمرد.

وما أكثر الكذب في العالم ولكن تسعة أعشاره أو أقل أو أكثر بأيدي الرافضة.

أحاديث النزول متواترة

وأما أحاديث النـزول إلى السماء الدنيا فمتواترة[١] وحديث دنوه عشية عرفة فأخرجه مسلم، ولا نعلم كيف ينـزل[٢]، ولا كيف استوى.

ابن مطهر: إن العبد لا تأثير له في الكفر والمعاصي.

ابن تيمية: نقل باطل، بل جمهور من أثبت القدر يقول أن العبد فاعل لفعله حقيقة، وأن له قدرة واستطاعة. ولا ينكرون تأثير الأسباب الطبيعية، بل يقرون بما دل عليه الشرع والعقل من أن الله تعالى يخلق السحاب بالرياح، وينـزل الماء بالسحاب، وينبت النبات بالماء، والله خالق السبب والمسبب.

ومع أنه خالق السبب فلا بد له من سبب آخر يشاركه، ولا بد له من معارض يمنعه، فلا يتم أثره - مع خلق الله تعالى له - إلا بأن يخلق الله تعالى السبب الآخر ويزيل الموانع، ولكن ما قلته هو قول الأشعري ومن وافقه، لا يثبتون في المخلوقات قوى ولا طبائع، ويقولون: قدرة العبد لا تأثير لها في الفعل. وأبلغ من ذلك قول الأشعري: أن الله فاعل فعل العبد وأن فعل العبد ليس فعله بل كسب له وإنما هو فعل الله تعالى فقط. وجمهور الناس والسنة على خلاف قوله وعلى أن العبد فاعل لفعله حقيقة.

ابن مطهر: أباحوا البنت من الزنى، وسقوط الحد عمن نكح أمه وأخته عالماً بالتحريم، وعن اللائط، وإلحاق نسب المشرقية بالمغربي، فإذا زوج الرجل ابنته وهي في المشرق برجل هو وأبوها في المغرب، ولم يفارقه لحظة حتى مضت له ستة أشهر فولدت البنت ألحق المولود بالرجل. وإباحة النبيذ والوضوء به مع مشاركته الخمر في الإسكار. والصلاة في جلد الكلب. وأوجبوا الحد على

---

(١) رواه البخاري ومسلم ومالك في الموطأ، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "**ينـزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى سماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل الآخر يقول من يدعوني فأستجيب له؟ من يسألني فأعطيه؟ من يستغفرني فأغفر له**". ولشيخ الإسلام ابن تيمية رسالة بعنوان (شرح حديث النـزول) من أراد معرفة حقيقة النـزول فليرجع إليها فإنها مهمة.

(٢) بعض أحفاد ابن سبأ يقولون:

إن ابن تيمية كان يخطب في الجامع الأموي بدمشق ونزل من درجة المنبر إلى أدناها وقال: إن الله تعالى ينـزل كنـزولي هذا.

وعمدة مرجعهم في ذلك إلى كتاب ابن بطوطة حيث ذكر تلك الحادثة، وقد أجاب بعض العلماء الأفاضل على ذلك فقالوا:

إن ابن بطوطة وصل دمشق في رمضان ٧٢٦هـ وابن تيمية كان بالمعتقل، وابن تيمية لم يكن خطيباً في الجامع الأموي، وإنما الشيخ جلال الدين القزويني هو خطيب الجامع الأموي في ذلك الحين.

الزاني إذا كذب الشهود، وأسقطوه إذا صدقهم، فأسقطوا الحد مع الاجتماع والبينة. وأباحوا أكل الكلب، واللواط بالعبيد، وأباحوا الملاهي[١].

المتعة هي الزنى

ابن تيمية: ما من مسألة من هذه المسائل إلا وجمهور السنة على خلافها. وأنتم يوجد فيكم - معشر الرافضة - إما اتفاقاً وإما اختلافاً أضعاف ذلك، كترك الجمعة والجماعة، وتعطلون المساجد، وتعمرون المشاهد التي على القبور، كما صنف منكم (المفيد) كتاباً سماه (مناسك حج المشاهد) وفيه الكذب والشرك. ومنها تأخير صلاة المغرب وتحريم ذبائح الكتابيين، وتحريم نوع من السمك، وتحريم بعضهم لحوم الإبل، وجعلهم الميراث كله للبنت دون العم، وصوم بعضهم بالعدد لا بالأهلة، وإحلال المتعة[٢]، فأما المخلوقة من الزنى مفرد الشافعي ﷺ ولم يكن أحمد بن حنبل ﷺ يظن فيها خلافاً بحيث إنه أفتى بقتل من يفعل ذلك. وأما عقده على ذوات المحارم فأبو حنيفة ﷺ جعل ذلك شبهة لدرء الحد لوجود صورة العقد. وأكثر السلف يقتلون اللائط، وقيل ذلك إجماع الصحابة. وإسقاط الحد من مفردات أبي حنيفة ﷺ وكذا إلحاق ولد المشرقية بالذي بالمغرب وعنده أن النسب يقصد به الميراث.

ثم يا رافضي منذ ساعة كنت تنكر القياس، وهنا تحتج به على أبي حنيفة ﷺ وتقول في النبيذ (مع مشاركته للخمر في الإسكار) فهلا احتججت بالنص (كل مسكر خمر، وكل خمر حرام)؟ وأما الحد مع الشهود فمأخذ أبي حنيفة ﷺ أنه إذا أقر سقط حكم الشهادة، ولا يؤخذ بالإقرار إلا أربع مرات. وأما الجمهور فيقولون: الإقرار يؤكد حكم الشهادة. وأما اللواط بالعبيد فكذب ما قاله وكأنه قصد التشنيع، والأئمة ﷺ متفقون على أن من استحل المماليك يكفر.

ابن مطهر: وأحدثوا مذاهب أربعة وأهملوا أقاويل الصحابة.

---

(١) إذا كان بيتك من زجاج فلا ترم الناس بحجر.

(٢) سئل الإمام الصادق عن المتعة فقال: (هي الزنى).

وقال أحد العلماء: "المتعة اتجار المرأة بفرجها، ببدنها وعرضها. المتعة تجرح شرف المرأة، والمتعة إجارة المرأة بفرجها امتهان لها وهتك لشرفها وفتك بعزتها. المتعة إجارة، وإجارة المنفعة بيع وتجارة ولم يستحل دين تجارة المرأة ببدنها وعرضها وشرفها".

وللشيخ محمد الحامد ﷺ تعالى رسالة بعنوان (نكاح المتعة حرام في الإسلام) عرض فيها الأدلة على تحريم المتعة ودحض شبهات المبيحين لها.

مخالفة الإمامية لإجماع العترة

ابن تيمية: متى كانت مخالفة الصحابة منكراً عندكم؟ ومن الذي يخالف إجماع الصحابة نحن أو أنتم؟

ومن الذي كفَّرهم وضللهم؟ إن أهل السنة لا يتصور أن يتفقوا على مخالفة إجماع الصحابة.

وأما الإمامية فلا ريب أنهم متفقون على مخالفة إجماع العترة النبوية مع مخالفة إجماع الصحابة، فإنه لم يكن في العترة النبوية - بني هاشم - على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ من يقول بإمامة اثني عشر ولا بعصمة أحد بعد النبي ﷺ، ولا بكفر الخلفاء الثلاثة ﷺ، بل ولا من يطعن في إمامتهم، بل ولا من يكذب بالقدر، فالإمامية بلا ريب متفقون على مخالفة العترة النبوية، مع مخالفتهم لإجماع الصحابة. فكيف ينكرون على من خالف إجماع الصحابة؟

وأما المذاهب فإن أراد أنهم اتفقوا على إحداثها مع مخالفة الصحابة ﷺ فهذا كذب عليهم فإن الأربعة ﷺ(١) لم يكونوا في وقت واحد، ولا كان فيهم من يقلد الآخر، ولا من أمر الناس باتباعه، بل كل منهم يدعو إلى متابعة الكتاب والسنة ويرد على صاحبه. وإن قلت: إن الناس اتبعوا الأربعة فهذا أمر اتفاقي. وأما الشيعة فكل ما خالفوا فيه الجمهور فهم مخطئون فيه. والأربعة لم يخترعوا علماً لم يكن، بل جمعوا العلم فأضيف ذلك إلى الواحد منهم. ثم لم يقل أهل السنة إن إجماع الأربعة حجة معصومة، ولا أن الحق منحصر في قولهم وأن ما خرج عنه باطل.

ابن مطهر: بعضهم طلب الأمر لنفسه بغير حق وبايعه أكثر الناس للدنيا.

ابن تيمية: تقصد أبا بكر، فمن المعلوم أن أبا بكر لم يطلب الأمر لنفسه، بل قال قد رضيت لكم إما عمر وإما عبد الرحمن وإما أبا عبيدة. وقال عمر: فوالله لأن أقدم فتضرب عنقي أحب إلي من أن أتأمّر على قوم فيهم أبو بكر. وإنما اختاره عمر وأبو عبيدة وسائر المسلمين وبايعوه، لعلمهم بأنه خيرهم، وقد قال النبي ﷺ: "**يأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر**".

ثم هب أنه طلبها وبايعوه، فزعمك أنه طلبها وبايعوه للدنيا كذب ظاهر، فإنه ما أعطاهم دنيا، وقد كان أنفق في حياة الرسول ﷺ وقلَّ ما بيده،

---

(١) أبو حنيفة والشافعي وابن حنبل ومالك ﷺ.

والذين بايعوه فأزهد الناس في الدنيا، ثم لم يكن عند موت النبي ﷺ بيت مال يبذله لهم، ثم كانت سيرته رضي الله عنه ومذهبه التسوية في قسم الفيء.

وأي فائدة دنيوية حصلت لجمهور الأمة بمبايعة أبي بكر؟ لا سيما وهو يسوي بين كبار السابقين وبين آحاد المسلمين في العطاء ويقول: إنما أسلموا لله، وأجورهم على الله، وإنما هذا المتاع بلاغ.

ابن مطهر: وسموه خليفة رسول الله ﷺ وما استخلفه في حياته ولا بعد وفاته، ولم يسموا علياً خليفة رسول الله ﷺ مع أنه استخلفه على المدينة وقال له: (إن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك)[1].

ابن تيمية: إن الخليفة معناه في اللغة الذي يخلف غيره كما هو المعروف في اللغة، أو أن يكون من استخلفه غيره كقول الشيعة وبعض الظاهرية.

فعلى الأول أبو بكر رضي الله عنه خليفة رسول الله ﷺ، خلفه بعد موته وقام مقامه وكان أحق بها وأهلها فكان هو الخليفة دون غيره ضرورة، فإن الشيعة وغيرهم لا ينازعون في أنه هو صار ولي الأمر بعده، وصار خليفة له يصلِّي بالمسلمين ويقيم فيهم الحدود، ويقسم عليهم الفيء، ويغزو بهم ويولي عليهم العمال والأمراء، فهذه باتفاق إنما باشرها بعد موته ﷺ أبو بكر رضي الله عنه، فكان هو الخليفة للرسول ﷺ فيها قاطعاً. وأما استخلافه ﷺ علياً رضي الله عنه على المدينة فليس خاصاً به، فقد استخلف عليها ابن أم مكتوم وعثمان بن عفان وأبا لبابة بن عبد المنذر رضي الله عنهم، وهذا ليس استخلافاً مطلقاً ولهذا لم يقل في أحد من هؤلاء أنه خليفة رسول الله ﷺ إلا مع التقييد. والنبي ﷺ إنما شبه علياً رضي الله عنه في أصل الاستخلاف لا في كماله وإلا فاستخلاف موسى لهارون عليه السلام كان على بني إسرائيل إذ ذهب إلى المناجاة، بخلاف النبي ﷺ وعلي رضي الله عنه إذ كان مع النبي ﷺ غالب الناس. وأما قولك (إن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك) فهذا كذب موضوع، فقد كان علي معه في بدر وخيبر وحنين وغير ذلك واستعمل غيره عليها.

ابن مطهر: إنهم يقولون: إن الإمام بعده أبو بكر بمبايعة عمر برضى أربعة.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك وصححه، وتعقبه الذهبي بأن في سنده عبد الله بن بكير الغنوي منكر الحديث عن حكيم بن جبير ضعيف. والحاكم متساهل في تصحيحه كما قال الذهبي. وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ١/٣٥٧.
والسيوطي في اللآلئ ١/٣٤٢، والشوكاني في الفوائد ٣٥٦.

مبايعة الكل لأبي بكر

ابن تيمية: بل بمبايعة الكل ورضاهم على رغم أنفك. ولا يرد علينا شذوذ سعد وحده، فهذه بيعة علي ﷺ امتنع عنها خلق من الصحابة والتابعين ممن لا يحصيهم إلا الله تعالى، أفذاك قادح في إمامته؟ ومذهب أهل السنة أن الإمامة تنعقد عندهم بموافقة أهل الشوكة الذين يحصل بهم مقصود الإمامة وهو القدرة والتمكين.

ابن مطهر: ولم يول النبي ﷺ أبا بكر عملاً قط، ولما أنفذه بسورة براءة ردَّه بوحي من الله.

استعمال أبي بكر على الحجّ واستخلافه على الصّلاة

ابن تيمية: هذا من أبين الكذب. فمن المعلوم قطعاً أن النبي ﷺ استعمل أبا بكر ﷺ على الحج عام تسع فكان هذا من خصائصه كما أن استخلافه على الصلاة من خصائصه، وكان علي ﷺ من رعيته في الحج المذكور فإنه لحقه فقال: أمير أو مأمور؟ قال علي: بل مأمور. وكان علي ﷺ يصلِّي خلف أبي بكر ﷺ مع سائر المسلمين في هذه الحجة، بل خص بتبليغ سورة براءة.

ابن مطهر: وقطع سارقاً ولم يعلم أن القطع لليد اليمنى.

ابن تيمية: من أظهر الكذب أن يجهل هذا أبو بكر ﷺ. ثم لو قدر أن أبا بكر كان يجيز ذلك لكان سائغاً، لأن القرآن ليس في ظاهره ما يعين اليمين، لكن تعيين اليمين في قراءة ابن مسعود ﴿**فاقطعوا أيمانهما**﴾ وبذلك مضت السنة. ولكن أين النقل بذلك عن أبي بكر ﷺ أنه قطع اليسرى؟ وأين الإسناد الثابت بذلك؟ وهذه كتب أهل العلم بالآثار موجودة فليس فيها ذلك، ولا نقل أهل العلم بالاختلاف ذلك قولاً مع تعظيمهم لأبي بكر ﷺ.

ابن مطهر: خفي عليه أكثر أحكام الشريعة.

ابن تيمية: كيف يخفى عليه أكثر الأحكام ولم يكن من يقضي ويفتي بحضرة النبي ﷺ إلا هو، ولم يكن النبي ﷺ أكثر مشاورة لأحد منه ولعمر ﷺ.

ابن مطهر: لم يعرف حكم الكلالة[١].

---

(١) الكلالة اسم للورثة ما عدا الأبوين والولد، وسموا بذلك لأن الميت بذاهب طرفيه تكلله الورثة أي أحاطوا به من جميع جهاته (عون المعبود ٨/٩٣).

ابن تيمية: هذا من أعظم علمه، فإن الرأي الذي رآه عليه جماهير العلماء وأخذوا بقوله وهو أنه من لا ولد له ولا والد. وأما الجد فإنما قضاء عمر رضي الله عنه(١)، وأما أبو بكر رضي الله عنه فإنه لم يختلف قوله أن جعله أباً، وهو قول بضعة عشر صحابياً، ومذهب أبي حنيفة وبعض الشافعية والحنابلة وهو الأظهر في الدليل. وقال مالك والشافعي وأحمد بقول زيد بن ثابت(٢). وأما قول علي رضي الله عنه في الجد(٣) فلم يذهب إليه الأئمة. فلما أجمع المسلمون على أن الجد الأعلى أولى من الأعمام كان الجد الأدنى أولى من الإخوة. ثم القائلون بمشاركة الإخوة للجد لهم أقوال متناقضة.

ابن مطهر: أهمل أبو بكر حدود الله، فلم يقتص من خالد بن الوليد حيث قتل مالك بن نويرة، وأشار عمر بقتله فلم يقبل.

ابن تيمية: إن كان ترك قاتل المعصوم(٤) مما ينكر على الأئمة كان هذا من أكبر حجج شيعة عثمان على علي رضي الله عنهما. فإن عثمان خير من أمثال مالك ابن نويرة، وقد قتل مظلوماً شهيداً، وعلي رضي الله عنه لم يقتص من قتلته، ولذا امتنع الشاميون من مبايعته، فإن عذرتموه فاعذروا أبا بكر رضي الله عنه فإنا نعذرهما.

ابن مطهر: منع أبو بكر فاطمة إرثها، والتجأ إلى رواية انفرد بها، وكان هو الغريم لها، لأن الصدقة تحل له، لأن النبي ﷺ قال: (نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة) على ما رووه عنه، والقرآن يخالف ذلك لأنه تعالى قال: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ [النمل: ١٦] وقال: ﴿وَإِنِّي خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِيَ مِن وَرَآءِى وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِى عَاقِرًا فَهَبْ لِى مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِى وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ وَٱجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝٦﴾ [مريم: ٥، ٦].

ابن تيمية: قولك (رواية انفرد بها) كذب، بل رواه عن النبي ﷺ أبو بكر، عمر، عثمان، علي، طلحة، الزبير، عبد الرحمن بن عوف، العباس، أزواج النبي ﷺ وأبو هريرة رضي الله عنهم.

وقولك (كان الغريم لها) كذب، فإن أبا بكر رضي الله عنه لم يدع التركة لنفسه،

(١) كان يقاسم الجد مع الأخ والأخوين فإذا زادوا أعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس.
(٢) يشرك الجد مع الإخوة إلى الثلث.
(٣) جعله أخاً متى يكون سادساً.
(٤) معصوم الدم.

وإنما هي صدقة لمستحقها، وأيضاً فتيقن الصحابة وأولهم علي رضي الله عنه أن النبي ﷺ لا يورث ولهذا لما ولي علي رضي الله عنه الخلافة لم يقسم تركة النبي ﷺ ولا غيرها عن مصرفها.

معنى الإرث

ثم قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾ [النمل: ١٦] لا يدل إذ (الإرث) اسم جنس تحته أنواع والدال على ما به الاشتراك لا يدل على ما به الامتياز، ولفظ (الإرث) يستعمل في لفظ إرث العلم والملك وغير ذلك. قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا﴾ [فاطر: ٣٢] وقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا﴾ [الزخرف: ٧٢] وقوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ﴾ [الأحزاب: ٢٧] وقوله تعالى: ﴿وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

وأخرج أبو داود أن النبي ﷺ قال: "**إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم**" ثم يقال: بل المراد إرث العلم والنبوة لا المال. وإذ معلوم أنه كان لداود عليه السلام أولاد كثيرة غير سليمان عليه السلام، فلا يختص سليمان عليه السلام بماله، وليس في كونه ورث ماله صفة مدح لهما، فإن البر والفاجر يرث أباه، والآية سبقت في مدح سليمان عليه السلام وما خص به، وإرث المال من الأمور العادية المشتركة بين الناس، ومثل ذلك لا يقص علينا لعدم فائدته. وكذلك قوله تعالى: ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦] لأنه لا يرث من آل يعقوب أموالهم، إنما يرثهم أولادهم وذريتهم. ثم زكريا عليه السلام لم يكن ذا مال إنما كان نجاراً، ويحيى عليه السلام كان من أزهد الناس.

ابن مطهر: ولما ذكرت أن أباها وهبها فدك[1]، وقال: هاتي شاهداً. فجاءت بأم أيمن فقال: امرأة لا يقبل قولها، فجاءت بعلي فشهد لها، فقال: هذا بعلك يجره إلى نفسه.

قصة فدك

ابن تيمية: ما هذا بأول افتراء للرافضة ولا بهتهم، ثم إن فاطمة إن كانت طلبت فدك بالإرث بطلت الهبة، وإن كانت هبة بطل الإرث. ثم إذا كانت هذه هبة في

(١) قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان وقيل ثلاثة، أفاءها الله تعالى على النبي ﷺ في سنة سبع صلحاً. انظر معجم البلدان ٢٣٨/٤.

مرض الموت فرسول الله ﷺ منزه - إن كان يورث كما يورث غيره - أن يوصي لوارث أو يخصه في مرض موته بأكثر من حقه، وإن كان في صحته فلا بد أن تكون هذه هبة مقبوضة، وإلا فإذا وهب الواهب بكلام، ولم يقبض الموهوب إليه شيئاً حتى مات، كان ذلك باطلاً عند جماهير العلماء. فكيف يهب النبي ﷺ فدك لفاطمة ولا يكون ذلك أمراً مشهوراً عند أهل بيته والمسلمين حتى تختص بمعرفته أم أيمن أو علي ﵄، بل ذلك كذب على فاطمة في ادعائها ذلك. وإن كان النبي ﷺ يورث فالخصم أزواجه وعمه ﵃ ولا تقبل عليهم شهادة امرأة واحدة ولا رجل واحد بكتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ واتفاق المسلمين. وإن كان لا يورث فالخصم في ذلك المسلمون، فكذلك لا تقبل عليهم شهادة امرأة واحدة ولا رجل واحد باتفاق المسلمين ولا رجل وامرأة. نعم يحكم في مثل ذلك بشهادة ويمين الطالب عند فقهاء الحجاز وفقهاء أهل الحديث. وشهادة الزوج لزوجته فيها قولان مشهوران للعلماء هما روايتان عن أحمد ﵁ إحداهما لا تقبل وهي مذهب أبي حنيفة ومالك والليث بن سعد والأوزاعي وإسحاق وغيرهم ﵃. والثانية تقبل وهي مذهب الشافعي وأبي ثور وابن المنذر.

فعلى هذا لو قدر صحة القضية لما جاز للإمام أن يحكم بشهادة رجل واحد وامرأة بالاتفاق، لا سيما وأكثرهم لا يجيزون شهادة الزوج.

ابن مطهر: وأمّر أسامة على جيش فيه أبو بكر وعمر ولم يعزله، ولم يسموه خليفة رسول الله ﷺ ولما تولى أبو بكر غضب أسامة وقال: إني أمّرت عليك فمن استخلفك علي؟ فمشى إليه هو وعمر حتى استرضياه.

ابن تيمية: لم يكن أبو بكر ﵁ في جيش أسامة ﵁، بل كان النبي ﷺ استخلفه في الصلاة من أول مرضه، وأمراء السرايا - كأسامة وغيره - لم يسموا خلفاء، لأنهم لا خلفوا الرسول ﷺ بعد موته، ولا خلفوه في كل شيء في حياته.

وأما غضب أسامة ﵁ فكذب بارد، لأن أسامة كان أبعد شيء عن الفرقة والخلاف، وقد اعتزل القتال مع علي ومعاوية ﵄، ثم لم يكن قرشياً، ثم لو قدر أن النبي ﷺ أمّره على أبي بكر ﵁ ثم مات واستخلف أبو بكر، فإلى الخليفة إنفاذ الجيش وحبسه، وتأمير أسامة وعزله، وهذا لا ينكره إلا جاهل.

والعجب من هؤلاء المفترين ومن قولهم: أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما مشيا إليه واسترضياه مع قولهم أنهما قهرا علياً والعباس وبني هاشم وبني عبد مناف ولم يسترضوهم، وأي حاجة بمن قهروا أشراف قريش أن يسترضوا ضعيفاً ابن تسع عشرة سنة لا مال له ولا رجال؟

فإن قالوا: استرضياه بحب رسول الله ﷺ إياه وتوليته له.

قيل: فأنتم تعدون أنهما بدلا عهده ووصيته ﷺ.

ابن مطهر: وقال: (أقيلوني فلست بخيركم وعلي فيكم) فإن كانت إمامته حقاً فاستقالته معصية وإن كانت باطلة لزم الطعن.

ابن تيمية: هذا كذب، ولا إسناد له. بل ثبت عنه أنه قال يوم السقيفة: بايعوا أحد هذين الرجلين، أبو عبيدة أو عمر بن الخطاب رضي الله عنهما. فقال له عمر رضي الله عنه: بل أنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ﷺ. ثم يقال: فهلا استخلف علياً رضي الله عنه عند الموت. وللإمام أن يقتال لطلب الراحة من أعباء الإمرة. وتواضع المرء لا يسقط من رتبته.

ابن مطهر: وقال عمر: كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى الله شرها، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه.

ابن تيمية: هذا القول الأخير افتراء وكذب، وإنما قال: وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر رضي الله عنه.

ومعناه أن بيعة الصديق بودر إليها من غير انتظار وتريث لكونه كان متعيناً.

ابن مطهر: وقال أبو بكر: ليتني سألت رسول الله ﷺ: هل للأنصار في هذا الأمر حق؟

ابن تيمية: هذا كذب. ثم نقول: هذا يقدح فيما تدعونه من النص على علي رضي الله عنه إذ لو كان نصَّ عليه السلام على علي لبطل حق الأنصار وغيرهم.

ابن مطهر: وقال النبي ﷺ في مرض موته مرات: "**أنفذوا جيش أسامة، لعن الله المتخلف عن جيش أسامة**" وكانت الثلاثة معه ومنع أبو بكر عمر من ذلك.

ابن تيمية: هذا كذب عند كل عارف بالسيرة، فكيف يرسل أبا بكر رضي الله عنه في جيش أسامة وقد استخلفه على الصلاة، فصلَّى بهم اثني عشر يوماً بالنقل المتواتر، وقد كشف ﷺ الستارة يوم الاثنين وقت الصبح وهم يصلون خلف أبي بكر رضي الله عنه ووجهه كأنه ورقة مصحف وسر بذلك لما رآهم بالصلاة، فكيف يتصور أن يأمره بالخروج وهو يأمره بالصلاة بالناس؟ وإنما أنفذ جيش أسامة بعد موت الرسول ﷺ أبو بكر رضي الله عنه، غير أنه استأذنه في أن يأذن

لعمر بن الخطاب ﷺ في الإقامة لأنه ذو رأي ناصح للإسلام، فأذن له. وأشار عليه بعضهم بترك الغزاة، فإنهم خافوا أن يطمع الناس في الجيش بموت النبي ﷺ، فامتنع أبو بكر ﷺ وقال: لا أحل لواء عقده النبي ﷺ.

ابن مطهر: رووا عن أبي بكر أنه قال على المنبر (إن النبي ﷺ كان يعتصم بالوحي، وإن لي شيطاناً يعتريني، فإن استقمت فأعينوني، وإن زغت فقوموني) فكيف تجوز إمامة من يستعين بالرعية على تقويمه؟

ابن تيمية: هذا من أكبر فضائله، وأولها على أنه لم يكن طالب رياسة، ولا كان ظالماً، فقال: إن استقمت على الطاعة فأعينوني عليها، وإن زغت عنها فقوموني. كما قال: أطيعوني ما أطعت الله تعالى. فالشيطان الذي يعتريه يعتري غيره، فإنه ما من أحد إلا قد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة، والشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم. فمقصوده بذلك: إني لست معصوماً، وصدق ﷺ، والإمام ليس رباً لرعيته حتى يستغني عنهم، بل يتعاونون على البر والتقوى. ثم يقال: استعانة علي ﷺ برعيته وحاجته إليهم كانت أكثر من استعانة أبي بكر ﷺ.

ابن مطهر: عطّل عمر الحدود[1] لم يحد المغيرة بن شعبة.

لم يعطل عمر الحدود

ابن تيمية: إن جماهير العلماء على ما فعله عمر ﷺ في قصة المغيرة. وإن البينة إذا لم تكمل حد الشهود، وفعل ذلك بحضرة الصحابة - علي وغيره - فأقروه عليه، بدليل أنه لما جلد الثلاثة أعاد أبو بكرة القذف وقال: والله لقد زنى. فهمَّ عمر ﷺ بجلده ثانياً. فقال له علي ﷺ: إن كنت جالده فارجم المغيرة. يعني يكون تكراره للقول بمنزلة شاهد آخر، فيتم النصاب ويجب الرجم. وهذا دليل على رضا علي ﷺ بحدهم لأنه ما أنكره.

ابن مطهر: كان يعطي أزواج النبي ﷺ من بيت المال أكثر مما ينبغي، ويعطي عائشة وحفصة في السنة عشرة آلاف.

---

(١) نشرت إحدى الصحف الكويتية (الأنباء) أن الزعيم الشيعي (مفتي جعفر حسين) استقال من المجلس الإسلامي الذي أسسه الرئيس ضياء الحق ليشرف على وضع القوانين الإسلامية والذي يضم ٢١ عضواً. وقد علل استقالته في مؤتمر صحفي برفض أنصار المذهب الشيعي بتطبيق الحدود الإسلامية مثل قطع يد السارق ورجم الزاني بالحجارة، كما طالب بوضع قوانين عامة خاصة بالشيعة.

ابن تيمية: كان مذهبه التفضيل في العطاء، كما كان يعطي بني هاشم أكثر من غيرهم، ويبدأ بهم ويقول: ليس أحد أحق بهذا المال من أحد، وإنما هو الرجل وغناؤه، والرجل وبلاؤه، والرجل وسابقته، والرجل وحاجته. وكان يعطي ابنه عبد الله رضي الله عنه أنقص مما يعطي أسامة بن زيد رضي الله عنهما، فوالله ما كان عمر رضي الله عنه يتهم في تفضيله لمحاباة ولا صداقة.

ابن مطهر: وغيّر حكم الله في المنفيين.

ابن تيمية: النفي في الخمر تعزير يسوغ للإمام فعله باجتهاده، وقد ضرب الصحابة في الخمر أربعين، وضربوا ثمانين.

ابن مطهر: كان قليل المعرفة بالأحكام، أمر برجم حامل حتى نهاه علي.

ابن تيمية: إن كانت هذه القضية وقعت فلعل عمر رضي الله عنه لم يعلم بحملها، والأصل عدم الحمل، أو غاب عنه الحكم حتى ذكره علي رضي الله عنه، فكان ماذا بمثل هذا يقدح في أئمة الهدى؟ وعلي رضي الله عنه قد خفي عليه من السنة أضعاف هذا. وأدى اجتهاده إلى أن قتل يوم الجمل وصفين نحوٌ من تسعين ألفاً، فهذا أعظم مراراً من خطأ عمر رضي الله عنه في قتل ولد زنى ولم يقتله ولله الحمد.

ابن مطهر: جمع بين الفاضل والمفضول.

ابن تيمية: هذا عندك، وأما عندهم فكانوا متقاربين. ولهذا كانوا في الشورى مترددين. فإن قلت: علي هو الفاضل وعثمان المفضول، قيل لك: فكيف أجمع المهاجرون والأنصار على تقديم مفضول؟

ابن مطهر: وأما عثمان فإنه ولّى من لا يصلح، حتى ظهر من بعضهم الفسق والخيانة وقسم الولاية بين أقاربه.

ابن تيمية: إن نواب علي رضي الله عنه قد خانوه وعصوه أكثر مما خان عمال عثمان رضي الله عنه له وعصوه. وقد ولّى علي رضي الله عنه زياد بن أبي سفيان، أبا عبيد الله بن زياد قاتل الحسين رضي الله عنه، وولى الأشتر، وولى محمد بن أبي بكر، ومعاوية رضي الله عنه خير من هؤلاء كلهم. ومن العجب أن الشيعة ينكرون على عثمان رضي الله عنه ما يدَّعون أن علياً رضي الله عنه كان أبلغ فيه من عثمان، فيقولون إن عثمان ولى أقاربه من بني أمية، وعلي ولى أقاربه من قبل أبيه وأمه كعبد الله وعبيد الله ابني عمه العباس، وقثم بن العباس، وثمامة بن العباس. وولى على مصر ربيبه محمد بن أبي بكر الذي رباه في حجره، وولد أخته أم هانئ.

ثم إن الإمامية تدعي أن علياً نص على أولاده في الخلافة... ومن

المعلوم أنه إن كان تولية الأقربين منكراً فتولية الخلافة العظمى أعظم من إمارة بعض الأعمال، وتولية الأولاد أقرب إلى الإنكار من تولية بني العم.

ابن مطهر: ضرب ابن مسعود حتى مات.

ابن تيمية: هذا من الكذب المعلوم... وقيل أن عثمان ﷺ ضرب عماراً وابن مسعود ﷺ، فإن صح فهو إمام، له أن يعزر باجتهاده أصاب أو أخطأ.

ابن مطهر: وطرد رسول الله ﷺ الحكم وابنه من المدينة فآواهما عثمان.

ابن تيمية: كان لمروان سبع سنين أو أقل، فما كان ذنب يطرد عليه، ثم لم نعرف أن أباه هاجر إلى المدينة حتى يطرد منها. فإن الطلقاء ليس فيهم من هاجر، فإن النبي ﷺ قال: **"لا هجرة بعد الفتح"** ولما قدم صفوان بن أمية مهاجراً أمره النبي ﷺ بالرجوع إلى مكة. وقصة طرد الحكم ليس لها إسناد نعرف به صحتها، فإن كان قد طرده فإنما طرده من مكة لا من المدينة، ولو طرده من المدينة لكان يرسله إلى مكة، وطعن كثير من أهل العلم في نفيه وقالوا: هو ذهب باختياره. والطرد هو النفي، والنفي قد جاءت به السنة في الزاني وفي المخنثين وكانوا يعزرون بالنفي. وإذا كان النبي ﷺ قد عزر رجلاً بالنفي لم يلزم أن يبقى منفياً طول الزمان، فإن هذا لا يعرف في شيء من الذنوب، ولم تأت الشريعة بذنب يبقى صاحبه منفياً دائماً، بل في غاية النفي المقدر سنة، والزاني فيعزر بالنفي سنة. ويعلم قطعاً أن عثمان ﷺ ما أذن للحكم في إتيان المدينة معصية للرسول ﷺ ولا مراغمة للإسلام.

ابن مطهر: ونفى أبا ذر إلى الربذة.

ابن تيمية: ثبت عن عبد الله بن الصامت قال: قالت أم ذر: والله ما سيّر عثمان أبا ذر إلى الربذة ولكن رسول الله ﷺ قال له: **"إذا بلغ البناء سلعاً فاخرج منها"** وقال الحسن البصري: معاذ الله أن يكون أخرجه عثمان ﷺ.

ابن مطهر: زاد الأذان وهو بدعة.

ابن تيمية: علي ﷺ ممن وافق على ذلك في خلافته ولم يزله. وإبطال هذا كان أهون عليه من عزل معاوية ﷺ وغيره وقتالهم. فإن قيل أن الناس لا يوافقونه على إزالة الأذان. قلنا: فهذا دليل على أن الناس وافقوا عثمان ﷺ على

الاستحباب حتى مثل عمار ﷺ وسهل بن حنيف والسابقين. وإن اختلفوا فهي من مسائل الاجتهاد.

وإن قيل هي بدعة، قيل: وقتال أهل القبلة بدعة لم تكن قبل.

وأنتم فقد زدتم في الأذان بدعة لم يأذن بها الرسول ﷺ وهي (حي على خير العمل)(١).

ابن مطهر: وقالوا غبت عن بدر، وهربت يوم أحد ولم تشهد بيعة الرضوان.

ابن تيمية: هذا ما قاله إلا جهلة الروافض ممن قاتله وقد أجابهم عثمان وابن عمر ﷺ بأنه غاب يوم بدر بأمر الرسول ﷺ ليمرض ابنته، ويوم الحديبية فإن النبي ﷺ بعثه رسولاً إلى مكة، فبلغه أنهم قتلوه فبايع أصحابه على الموت. وقال تعالى في الذين تولوا يوم أحد: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عِمرَان: ١٥٢].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عِمرَان: ١٥٥].

الكذب على عائشة

ابن مطهر: أن عائشة كانت في كل وقت تأمر بقتل عثمان وتقول في كل وقت: اقتلوا نعثلاً، قتل الله نعثلاً(٢)، ولما بلغها قتله فرحت بذلك.

ابن تيمية: أين النقل الثابت عن عائشة ﷺ بذلك؟ وإن المنقول عن عائشة ﷺ يكذب ذلك، ويبين أنها أنكرت قتله ودعت على أخيها محمد وغيره لمشاركتهم في ذلك.

ويقال: هب أن أحداً من الصحابة - عائشة أو غيرها - قال في ذلك كلمة على وجه الغضب لإنكاره بعض ما ينكر فليس قوله حجة ولا يقدح في إيمان القائل ولا المقول له، بل قد يكون كلاهما ولياً لله تعالى من أهل الجنة، ويظن أحدهما جواز قتل الآخر بل يظن كفره وهو مخطئ في هذا الظن.

---

(١) وقولهم في الأذان: "وأشهد أن علياً وأولاده المعصومين حجج الله" ومن المعلوم أن حجة الله على خلقه هو ما أنزل وما أرسل.

(٢) قال الشيخ محب الدين الخطيب ﷺ تعالى في العواصم: (هذا من أكاذيب الرافضة، وكلمة نعثل لم تعرف إلا من ألسنة قتلة ذي النورين ﷺ، وأول من تلفظ بها منهم جبلة بن عمرو الساعدي وقد جاء بجامعه في يده، وقال لخليفته: يا نعثل، والله لأقتلنك، ولأحملنك على قلوص جرباء، ولأخرجنك إلى حرة النار). ولما قال جبلة بن عمرو الساعدي هذه الكلمة لأول مرة يوم الدار كانت عائشة ﷺ في مكة تلبي ربها ﷺ وتوجه قلبها إليه، ولم تطرق هذه اللفظة سمعها إلا بعد رجوعها من الحج. اهـ.

ابن مطهر: أي ذنب لعلي في قتله؟

ابن تيمية: تناقض منك، فإنك تزعم أن علياً ﷺ ممن يستحل قتله وقتاله، وممن ألب عليه وقام بذلك، فإن علياً قد نسبه إلى قتل عثمان ﷺ كثير من شيعته وشيعة عثمان ﷺ. وجماهير الإسلام يعلمون كذب الطائفتين على علي ﷺ، والرافضة تقول أن علياً ﷺ كان ممن يستحل قتل عثمان ﷺ بل وقتل أبي بكر وعمر ﷺ، وترى أن الإعانة على قتله من الطاعات والقربات، فكيف يقول من هذا اعتقاده: أي ذنب كان لعلي في ذلك؟ وإنما يليق هذا التنزيه لعلي ﷺ بأقوال أهل السنة. لكن الرافضة من أعظم الناس تناقضاً.

ابن مطهر: أجمعوا على قتل عثمان.

ابن تيمية: هذا كذب فإن الجمهور لم يأمروا بقتله ولا رضوه، ولم يكن أكثر المسلمين بالمدينة بل كانوا بالأمصار - من بلد المغرب إلى خراسان - ولم يدخل خيار المسلمين في ذلك، وإنما قتله طائفة من المفسدين في الأرض. وعن علي ﷺ قال: (اللهم العن قتلة عثمان ﷺ في البر والبحر والسهل والجبل).

ومن المعلوم أن المسلمين أجمعوا على بيعة عثمان ﷺ وما أجمعوا على قتله.

وما قولك بأن عثمان ﷺ قتل بالإجماع إلا كما قال ناصبي: قتل الحسين ﷺ بإجماع المسلمين، لأن الذين قاتلوه وقتلوه لم يدفعهم أحد عن ذلك، فلم يكن كذبه بأظهر من كذب المدعي الإجماع على قتل عثمان ﷺ فإن الحسن ﷺ لم يعظم إنكار الأمة لقتله كما عظم إنكارهم لقتل عثمان ﷺ ولا حصل بقتله من الفتنة والشر والفساد ما حصل بقتل عثمان ﷺ.

ابن مطهر: الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيته، وعلي أفضل أهل زمانه فهو الإمام، لقبح تقدم المفضول على الفاضل عقلاً ونقلاً.

ابن تيمية: لا نسلم أنه أفضل أهل زمانه، فإنه قال على منبر الكوفة: خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر. ثم كثير من العلماء لا يوجبون تولية الأفضل، منهم من يقول بولاية المفضول إذا كان فيها مصلحة راجحة كما تقوله الزيدية.

حديث مكذوب

ابن مطهر: روى أحمد بن حنبل أن أنساً قال لسلمان: سل النبي ﷺ من وصيه؟ فسأله فقال: (يا سلمان من وصي موسى؟) قال: يوشع، قال: (فإن وصيي ووارثي علي)[١].

ابن تيمية: هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، وليس هو في مسند الإمام أحمد بن حنبل.

ابن مطهر: عن ابن أبي ليلى قال: قال النبي ﷺ: "الصديقون ثلاثة: حبيب النجار، ومؤمن آل فرعون، وعلي وهو أفضلهم"[٢].

ابن تيمية: هذا كذب، وقد ثبت عن النبي ﷺ وصف **أبي** بكر رضي الله عنه بأنه (صدِّيق). وصح من حديث ابن مسعود مرفوعاً: **"لا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً"** والصديقون بهذا كثير. وقال تعالى في مريم وهي امرأة: ﴿وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ﴾ [المَائدة: ٧٥].

ابن مطهر: قال النبي ﷺ: (سدوا الأبواب إلا باب علي)[٣].

ابن تيمية: هذا من وضع الشيعة. فإن في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال في مرضه الذي مات فيه: **"إن أمنّ الناس عَلَيَّ في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً، ولكن أخوة الإسلام ومودته. لا يبقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر"**[٤] ورواه ابن عباس رضي الله عنه في الصحيحين.

ابن مطهر: قال تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المَائدة: ٣] روى أبو نعيم بإسناده إلى أبي سعيد أن النبي ﷺ دعا الناس إلى غدير خم وأمرنا بحت الشجر من الشوك. فقام فأخذ بضبعي علي فرفعهما حتى نظر الناس إلى باطن

---

(١) موضوع. ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٣٧٤/١، والسيوطي في اللآلئ ٣٥٨/١.

(٢) موضوع. ذكره السيوطي في الجامع الصغير ٥٠/٢ والشيخ ناصر الدين الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ص٣٥٨.

(٣) موضوع. في إسناده عبد الله بن شريك وهو كذاب.
قال ابن حبان: كان غالياً في التشيع روى عن الأثبات ما لا يشبه حديث الثقات.
وقال السيوطي: عبد الله بن شريك كذاب.
ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ٣٦٣/١، والسيوطي في اللآلئ ٣٤٦/١، والشوكاني في الفوائد ٣٦١، والنسائي في خصائصه ٢٢.

(٤) مسلم ١٠٨/٧، البخاري ١٩٠/٤-١٩١.

إبطي رسول الله ﷺ ثم لم يتفرقوا حتى نزلت ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المَائدة: ٣] فقال الرسول ﷺ: (الله أكبر على إكمال الدين، ورضى الرب برسالتي وبالولاية لعلي من بعدي) ثم قال: (من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه، وانصر من نصره واخذل من خذله).

ابن تيمية: هذا من الكذب باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات. وقد ثبت أن الآية نزلت على رسول الله ﷺ وهو واقف بعرفة قبل يوم الغدير بسبعة أيام.

ثم ليس فيها دلالة على علي رضي الله عنه بوجه ولا على إمامته. فدعواك أن البراهين دلت عليه من القرآن من الكذب الواضح، وإنما يكون ذلك من الحديث لو صح.

ابن مطهر: قال تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۝٢﴾ [النّجم: ١، ٢]. روى الفقيه علي بن المغازلي الشافعي بإسناده عن ابن عباس قال: كنت جالساً مع فئة من بني هاشم عند النبي ﷺ إذ انقضّ كوكب من السماء، فقال: (من انقضّ الكوكب في منزله فهو الوصي من بعدي)، فإذا هو انقضّ في منزل علي، قالوا: يا رسول الله قد غويت في حب علي، فأنزل الله تعالى: ﴿وَٱلنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١﴾[1].

ابن تيمية: هذا من أبين الكذب، والقول على الله بلا علم حرام، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ [الإسرَاء: ٣٦]. فكل من احتج بحديث عليه أن يعلم صحته قبل أن يستدل به، وإذا احتج به على غيره فعليه بيان صحته، وإذا عرف أن في الكتب الكذب صار الاعتماد على مجرد ما فيها مثل الاستدلال بشهادة الفاسق الذي يصدق ويكذب. ثم لو كان هذا جرى لكان يغني عن الوصية يوم غدير خم.

ابن مطهر: روى أحمد بن حنبل عن ابن عباس قال: ليس في القرآن ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ إلا وعلي رأسها وأميرها.

ابن تيمية: الجواب المطالبة بصحة النقل، فإنك زعمت أن أحمد بن حنبل رواه

---

(١) قال ابن الجوزي في الموضوعات ١/٣٧٢-٣٧٣:
هذا حديث موضوع لا شك فيه، وما أبرد الذي وضعه وما أبعد ما ذكر، وفي إسناده ظلمات منها أبو صالح باذام وهو كذاب وكذلك الكلبي ومحمد بن مروان السدي والمتهم به الكلبي. والعجب من تغفيل من وضع هذا الحديث، كيف رتب ما لا يصح في العقول من أن النجم يقع في دار ويثبت حتى يرى، ومن بلهه أنه وضع هذا الحديث على ابن عباس، وكان ابن عباس في زمن المعراج ابن سنتين فكيف يشهد تلك الحالة ويرويها.

وإنما ذا من زيادات القطيعي، رواه عن إبراهيم بن شريك عن زكريا بن يحيى الكسائي حدثنا عيسى عن علي ابن بذيمة عن عكرمة عن ابن عباس، فهذا كذب على ابن عباس، فإن زكريا ليس بثقة، والمتواتر عن ابن عباس تفضيله الشيخين على علي، وله معاتبات ومخالفات لعلي، ثم هذا الكلام ما فيه مدح لعلي، فقد قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفۡعَلُونَ ۝٢﴾ [الصَّف: ٢]. فإن كان علي رأس هذه الآية فقد عاتبه الله تعالى، وهو مخالف لما في حديثك من أن الله تعالى ما ذكره إلا بخير.

ابن مطهر: قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾ [المَائدة: ٦٧] اتفقوا على نزولها في علي. روى أبو نعيم بإسناده إلى عطية أنها نزلت في علي، وفي تفسير الثعلبي ﴿أبلغ ما أنزل إليك﴾ في فضل علي. فلما نزلت أخذ بيد علي فقال: "**من كنت مولاه فعلي مولاه**"(١) والنبي مولى أبي بكر وعمر والصحابة بالإجماع، فيكون علي مولاهم، فيكون هو الإمام.

ابن تيمية: هذا أعظم كذباً وفرية من الأول.

وقولك: (اتفقوا على نزولها في علي) كذب، بل ولا قاله عالم، وفي كتاب أبي نعيم والثعلبي والنقاش من الكذب ما لا يعد.

ثم نقول لكم: ما يرويه مثل النقاش والثعلبي وأبي نعيم ونحوهم أتقبلونه مطلقاً لكم وعليكم، أم تردونه مطلقاً، أو تأخذون بما وافق أهواءكم وتردون ما خالف؟

فإن قبلوه مطلقاً ففي ذلك من فضائل الشيخين جملة من الصحيح والضعيف، وإن ردوه مطلقاً بطل اعتماده بما ينقل عنهم، وإن قبلوا ما يوافق مذهبهم أمكن المخالف رد ما قبلوه والاحتجاج بما ردوه، والناس قد كذبوا في المناقب والمثالب أكثر من كل شيء.

---

(١) سئل الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب فقيل له: ألم يقل رسول الله ﷺ: "**من كنت مولاه فعلي مولاه؟**" فقال: بلى ولكن والله لم يعن رسول الله ﷺ بذلك الإمارة والسلطان، ولو أراد ذلك لأفصح لهم به. فإن رسول الله ﷺ كان أنصح للمسلمين ولو كان الأمر كما قيل لقال: (يا أيها الناس هذا ولي أمركم والقائم عليكم من بعدي فاسمعوا وأطيعوا). والله لئن كان الله ورسوله اختار علياً لهذا الأمر وجعله القائم للمسلمين من بعده ثم ترك علي أمة الله ورسوله، لكان علي أول من ترك أمر الله ورسوله. اهـ. (العواصم ص١٨٦).

ابن مطهر: لو اجتمع الناس على حب علي لم تخلق النار.

ابن تيمية: لقد رأينا من محبيه من الإسماعيلية وغيرهم خلقاً من طعام النار. ونحن نحبه ونخاف النار.

ثم خلق ممن صدق الرسل يدخلون الجنة وما عرفوا علياً رضي الله عنه.

ابن مطهر: قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [المَائدة: ٥٥]. وقد أجمعوا أنها نزلت في علي[1].

ابن تيمية: إن قولك (أجمعوا أنها نزلت في علي) من أعظم الدعاوى الكاذبة، بل أجمعوا على أنها لم تنزل في علي رضي الله عنه بخصوصه. ثم نعفيك من ادعائك الإجماع ونطالبك بسند واحد صحيح.

ولو كان المراد بالآية أن يؤتي الزكاة في حالة الركوع لوجب أن يكون ذلك شرطاً في الموالاة ولا يتولى المسلم إلا علياً فقط، فلا يتولى الحسن ولا الحسين رضي الله عنهما. ثم قوله ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ﴾ صيغة جمع فلا تصدق على واحد فرد. وأيضاً فلا يثنى على المرء إلا بمحمود، وفعل ذلك في الصلاة ليس بمستحب، ولو كان مستحباً لفعله الرسول ﷺ ولحض عليه ولكرر علي رضي الله عنه فعله.

وإن في الصلاة لشغلاً فكيف يقال لا ولي لكم إلا الذين يتصدقون في حال الركوع؟

ثم قوله ﴿وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ يدل على وجود زكاة، وعلي رضي الله عنه ما وجبت عليه زكاة قط في زمن النبي ﷺ فإنه كان فقيراً. وزكاة الفضة إنما تجب على من ملك النصاب حولاً وعلي رضي الله عنه لم يكن من هؤلاء. ثم إعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزي عند الأكثر - ثم الآية بمنزلة قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾﴾ [البَقَرَة: ٤٣] وكقوله تعالى: ﴿ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [آل عِمرَان: ٤٣].

ابن مطهر: الفقهاء كلهم يرجعون إليه.

ابن تيمية: هذا كذب، فليس في الأئمة الأربعة ولا غيرهم من يرجع إليه في الفقه.

---

(١) قال ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره:
وأما عن الآية: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [المَائدة: ٥٥] نزلت في شأن علي بن أبي طالب فالضحاك لم يلق ابن عباس، وروى ابن مردويه أيضاً من طريق محمد بن السائب الكلبي وهو متروك. ولم يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها.

أما مالك فعلمه عن أهل المدينة، وأهل المدينة لا يكادون يأخذون بقول علي بل مادتهم من عمر وزيد وابن عمر وغيرهم ﷺ.

وأما الشافعي فإنه تفقه أولاً على المَكّيّين أصحاب ابن جريح، وابن جريح أخذ عن أصحاب ابن عباس ﵄. ثم قدم الشافعي المدينة وأخذ عن مالك. ثم كتب عن أهل العراق واختار لنفسه، وأما أبو حنيفة فشيخه الذي اختص به حماد بن أبي سليمان صاحب إبراهيم النخعي، وإبراهيم صاحب علقمة، وعلقمة صاحب ابن مسعود ﵁. وأخذ أبو حنيفة عن عطاء بمكة وعن غيره. وأما أحمد بن حنبل فكان على مذهب أئمة الحديث.

ابن مطهر: إن المالكية أخذوا علمهم عن علي وأولاده.

ابن تيمية: كذب، هذا الموطأ ليس فيه عن علي وأولاده إلا اليسير، وكذلك الكتب والسنن والمسانيد جمهور ما فيها عن غير أهل البيت.

ابن مطهر: إن أبا حنيفة قرأ على الصادق.

ابن تيمية: كذب، فإنه من أقرانه، مات جعفر قبله بسنتين، ولكن ولد أبو حنيفة مع جعفر بن محمد في عام. ولا نعرف أنه أخذ عن جعفر ولا عن أبيه مسألة واحدة. بل أخذ عمن أسن منهما كعطاء بن أبي رباح وشيخه الأصلي حماد بن أبي سليمان. وجعفر بن محمد كان بالمدينة.

ابن مطهر: إن الشافعي أخذ عن محمد بن الحسن.

ابن تيمية: ما جاءه الشافعي إلا وقد صار إماماً، فجالسه وعرف طريقته وناظره وألف في الرد عليه. وفي الجملة فهؤلاء لم يأخذوا عن جعفر مسائل ولا أصولاً، ولكن رووا عنه أحاديث يسيرة رووا عن غيره أضعافها.

ابن مطهر: وعن مالك أنه قرأ على ربيعة، وربيعة على عكرمة، وعكرمة على ابن عباس، وابن عباس تلميذ علي.

ابن تيمية: هذه كذبة، ما أخذ ربيعة عن عكرمة شيئاً، بل عن سعيد بن المسيب، وسعيد كان يرجع في علمه إلى عمر وزيد وأبي هريرة ﷺ.

وقولك (علي تلميذه ابن عباس) باطل، فإن روايته عن علي يسيرة، وغالب أخذه عن عمر وزيد ﵄، وكان يفتي في أشياء بقول أبي بكر وعمر ﵄، وينازع علياً في مسائل.

ابن مطهر: لقد عاتب الله تعالى أصحاب محمد ﷺ في القرآن وما ذكر علياً إلا بخير، وهذا يدل أنه أفضل فيكون هو الإمام.

ابن تيمية: كذب ظاهر، فما عاتب أبا بكر رضي الله عنه في القرآن قط. وعن النبي ﷺ أنه قال في خطبته: "**أيها الناس، اعرفوا لأبي بكر حقه، فإنه لم يسؤني يوماً قط**" وهذا بخلاف خطبة بنت أبي جهل، فقد خطب النبي ﷺ الخطبة المعروفة(١)، وما حصل هذا في حق أبي بكر رضي الله عنه قط.

ابن مطهر: قال تعالى: ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ۝١٩﴾ [الرَّحمٰن: ١٩] من تفسير الثعلبي وطريق أبي نعيم عن ابن عباس قال علي وفاطمة، ﴿بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ﴾ [الرَّحمٰن: ٢٠] النبي ﷺ، ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ۝٢٢﴾ [الرَّحمٰن: ٢٢] الحسن والحسين، ولم تحصل لغيره من الصحابة هذه الفضيلة فيكون أولى بالإمامة.

ابن تيمية: إن هذا هذيان، ما هو تفسير للقرآن بل هو من وضع الملاحدة. ونحن نجد ضرورة لا تندفع أن ابن عباس رضي الله عنهما ما قال هذا.

ثم سورة الرحمن مكية بإجماع المسلمين، وإنما اتصل علي بفاطمة رضي الله عنهما بالمدينة. ثم تسمية هذين بحرين وهذا اللؤلؤ وهذا مرجان وجعل النكاح مرجاً أمر لا تحتمله لغة العرب بوجه. ثم نعلم أن آل إبراهيم عليه السلام - كإسماعيل وإسحاق عليهما السلام - أفضل من آل علي، فلا توجب الآية تخصيصاً ولا أفضلية، لو تنازلنا وخاطبنا من لا يعقل ما يخرج من رأسه. ثم إن الله تعالى قد ذكر ﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾ [الفُرقان: ٥٣] في آية أخرى ﴿هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا﴾ [الفُرقان: ٥٣]، فأيهما الملح الأجاج عندك أعليٌّ أم فاطمة؟ ثم قوله: (لا يبغيان) يقتضي أن البرزخ هو المانع من بغي أحدهما على الآخر، وهذا بالذم أشبه منه بالمدح.

ابن مطهر: وسموها [عائشة رضي الله عنها] (أم المؤمنين) ولم يسموا غيرها بذلك.

ابن تيمية: هذا بهتان واضح لكل أحد، وجهل منك بل مازالت الأمة قديماً وحديثاً يسمون أزواج النبي ﷺ "أمهات المؤمنين" اتباعاً لنص تسميتهم بالقرآن، سوى الرافضة.

ابن مطهر: كيف استجاز طلحة والزبير وغيرهما مطاوعتها على ذلك، وبأي وجه يلقون رسول الله ﷺ، مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غيره أو أخرجها من منزلها أو سافر بها كان أشد الناس عداوة له.

---

(١) قوله ﷺ: "**إن بني هاشم بن المغيرة استأذنوني أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب، وإني لا آذن، ثم لا آذن، ثم لا آذن. إنما فاطمة بضعة مني يريبني ما رابها، ويؤذيني ما آذاها. إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنتي وينكح ابنتهم**".

تناقض الرافضة

ابن تيمية: هذا من تناقض الرافضة وجهلهم، فإنهم يعظمون عائشة رضي الله عنها في هذا المقام طعناً في طلحة والزبير رضي الله عنهما، ولا يعلمون أن هذا إن كان متوجهاً فالطعن في علي رضي الله عنه بذلك أوجه، فإن طلحة والزبير رضي الله عنهما كانا معظمين عائشة رضي الله عنها موافقين لها مؤتمرين بأمرها، وهما وهي من أبعد الناس عن الفواحش والمعاونة عليها، فإن جاز للرافض أن يقدح فيهما بقوله (بأي وجه يلقون رسول الله ﷺ مع أن الواحد منا لو تحدث مع امرأة غيره حتى أخرجها من منزلها وسافر بها إلخ....) كان للناصبي أن يقول: بأي وجه يلقى رسول الله ﷺ من قاتل امرأته وسلط عليها أعوانه حتى عقروا بعيرها وسقطت من هودجها وأعداؤها حولها يطوفون بها كالمسبية التي أحاط بها من يقصد سباءها.

ومعلوم أن هذا في مظنة الإهانة لأهل الرجل، وذلك أعظم من إخراجها من منـزلها وهي بمنـزلة الملكة المبجلة المعظمة التي لا يأتي إليها أحد إلا بإذنها. ولم يكن طلحة والزبير رضي الله عنهما ولا غيرهما من الأجانب يحملونها، بل كان في المعسكر من محارمها مثل عبد الله بن الزبير ابن أختها، وخلوته بها ومسه لها جائز بالكتاب والسنة والإجماع، وكذلك سفر المرأة مع ذي محرمها جائز بالكتاب والسنة والإجماع، وهي لم تسافر إلا مع ذي محرمها، وأما العسكر الذين قاتلوها فلولا أنه كان في العسكر محمد بن أبي بكر مد يده إليها، لمد يده إليها الأجانب. ولهذا دعت عائشة رضي الله عنها على من مد يده إليها وقالت: يد من هذه أحرقها الله بالنار؟ فقال: أي أخت، في الدنيا قبل الآخرة. فقالت: في الدنيا قبل الآخرة.

فأحرق بالنار بمصر.

ابن مطهر: إن النبي ﷺ لعن معاوية الطليق ابن الطليق وقال: (إذا رأيتموه على منبري فاقتلوه)، وسموه (كاتب الوحي) ولم يكتب له كلمة من الوحي، بل كان يكتب له رسائل.

ابن تيمية: هذا الحديث ليس في شيء من كتب الإسلام، وهو عند الحفاظ كذب، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات. ثم قد صعد المنبر من هو شر من معاوية رضي الله عنه وما أمر بقتله.

وأما قولك (الطليق ابن الطليق) فما هذا بصفة ذم، فإن الطلقاء غالبهم

حسن إسلامهم كالحارث بن هشام، وابن أخيه عكرمة وسهيل بن عمرو، وصفوان بن أمية ويزيد بن أبي سفيان وحكيم بن حزام وأمثالهم، وكانوا من خيار المسلمين، ومعاوية رضي الله عنه ممن حسن إسلامه، وولاه عمر رضي الله عنه بعد أخيه يزيد، ولم يكن عمر رضي الله عنه ممن يحابي، ولا تأخذه في الله لومة لائم.

ابن مطهر: وسم معاوية الحسن[1].

ابن تيمية: لم يثبت. يقال أن امرأته سمته وكان مطلاقاً رضي الله عنه فلعلها سمته لغرض، والله أعلم بحقيقة الحال، وقد قيل أن أباها الأشعث بن قيس أمرها بذلك، فإنه كان يتهم بالانحراف في الباطن عن علي وابنه الحسن رضي الله عنهما.

وإذا قيل أن معاوية رضي الله عنه أمر أباها كان ظناً محضاً والنبي ﷺ قال: "**إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث**" وبالجملة فمثل هذا لا يحكم به في الشرع باتفاق المسلمين، فلا يترتب عليه أمر ظاهر، لا قدح ولا ذم. ثم إن الأشعث بن قيس مات سنة أربعين، ولهذا لم يذكر في الصلح الذي كان بين معاوية وبين الحسن بن علي رضي الله عنه في العام الذي كان يسمى عام الجماعة وهو عام إحدى وأربعين، وكان الأشعث حما الحسن بن علي رضي الله عنهما فلو كان شاهداً لكان يكون له ذكر في ذلك، وإذا كان قد مات قبل الحسن بنحو عشر سنين فكيف يكون هو الذي أمر ابنته؟



(١) قال ابن العربي في العواصم ص٢١٤: هذا مُحال من وجهين:
أحدهما: أنه ما كان ليتقي من الحسن بأساً وقد سلم الأمر.
الثاني: أنه أمر مغيّب لا يعلمه إلا الله تعالى فكيف تحملونه - بغير بينة - على أحد من خلقه في زمان متباعد لم نثق فيه بنقل ناقل، بين أيدي قوم ذوي أهواء، وفي حال فتنة وعصبية، ينسب كل واحد إلى صاحبه ما لا ينبغي، فلا يقبل منها إلا الصافي ولا يسمع فيها إلا من العدل المصمم. اهـ.



تأليف
الشيخ محمد مال الله الخالدي
رحمه الله

دار المنتقى
للنشر والتوزيع

وأما الدبر: فلم يبح قط على لسان نبي من الأنبياء، ومن نسب إلى بعض السلف إباحة وطء الزوجة في دبرها، فقد غلط عليه.

[ابن القيم: زاد المعاد ٤/٢٥٧]

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين.

ابتليت كثير من المجتمعات التي تنتمي إلى الإسلام بظواهر غير أخلاقية انعكست وللأسف في محيط الأسرة انعكاساً خطيراً، وهذا أساسه البُعد عن ديننا الإسلامي الحنيف، كما أن تقليد الغرب وتطبيق الممارسات الشاذة في الأفلام والمجتمعات التي يصدرها الغرب ساهم إلى حد كبير في انتشار ذلك، ومع انتشار ظاهرة الإنترنت بين الناس أصبح سهلاً على فئة كبيرة من الناس رؤية تلك الممارسات غير الأخلاقية على شاشات الكمبيوتر، وللأسف فإن كثيراً من الفتاوى التي يصدرها المصابون بالسعار الجنسي ساهمت إلى حد كبير في إضفاء الشرعية على ذلك العمل الذي يأنفه من لديه ذرة من الحياء والدين، وقد اشتكت لي بعض النساء من ممارسة أزواجهن بعض الشذوذات الجنسية أثناء العملية التي أحلّها الله تعالى بين الزوجين وطلبن مني إعداد رسالة صغيرة تستعرض الأدلة الشرعية المحرّمة لذلك العمل غير الأخلاقي، فأجبتهن إلى ذلك مع اليقين التام بأنني لا أصلح لإعداد مثل تلك الرسائل، ولكن حسبي أن بذلت بعض المجهود وأرجو ممن لديهم الملكة الفقهية والعلمية أن يكتبوا في ذلك ولهم الأجر والثواب.

أبو عبد الرحمن: محمد مال الله
٢٥ جمادى الأولى ١٤٢٢هـ

تحريم الدبر
في السنة النبوية وآثار الصحابة

وردت في السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم روايات مغلظة وناهية أشد النهي وكذلك جملة من الآثار عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين عن إتيان المرأة في الموضع الذي تأباه الفطرة ويأباه الطبع السليم.

ونتحف القارئ الكريم ببعض تلك المرويات، ومن أراد التوسع في هذا الشأن فقد ذكرنا المراجع التي يرجع إليها في نهاية هذا المبحث ونسأل الله تبارك وتعالى أن يهدي الذين يأتون تلك الأفعال، ولعل في المرويات التالية رادعاً عن اقتراف ذلك:

١ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قالت اليهود: إنما يكون الحول إذا أتى الرجل امرأته من خلفها فأنزل الله ﷻ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] من بين يديها ومن خلفها ولا يأتيها إلا في المأتى[١].

٢ ـ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قالت اليهود: إذا أتى الرجل امرأته مجببة كان الولد أحول فنزلت: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] إن شاء مجببة وإن شاء غير مجببة غير أن ذلك في صمام واحد[٢].

٣ ـ عن حفصة بنت عبد الرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: لما قدم المهاجرون المدينة تزوجوا في الأنصار فكانوا يجبونهن وكانت الأنصار لا تفعل ذلك، فقالت امرأة منهن لزوجها حتى أسأل رسول الله، فاستحيت منه فسألته فدعاها فقرأ عليها: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] صماماً واحداً[٣].

---

(١) صحيح ابن حبان ٥١٢/١٩، السنن الكبرى للبيهقي ١٩٥/٧، إرواء الغليل للألباني ٦٠/٧.

(٢) مسلم ١٥٦/٤، المعجم الوسيط للطبراني ٨٣/٨، السنن الكبرى للبيهقي ١٩٥/٧.

(٣) مسند أحمد ٣١٠/٦ و٣١٩، سنن الترمذي ٢٨٤/٤ وقال: هذا حديث حسن صحيح، السنن الكبرى للبيهقي ١٩٥/٧، مصنف ابن أبي شيبة ٣٤٨/٣، وانظر: مصنف عبد الرزاق ٤٤٣/١١، المعجم الكبير للطبراني ٣٥٦/٢٣.

٤ - عن حفصة بنت عبد الرحمن عن أم سلمة زوج النبي ﷺ أن امرأة دخلت عليها تسأل النبي ﷺ عن الرجل يأتي المرأة مجباة فدخل النبي ﷺ فاستحيت فسأل عنها فأخبرته أم سلمة فقال: ردوها علي ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] يأتيها مقبلة ومدبرة في سر واحد (يعني في ثقب واحد)(١).

٥ - عن مجاهد قال: قرأت على ابن عباس القرآن مرتين فسألته عن هذه الآية ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ فقال: ائتها من حيث حرمت عليك يقول من حيث يكون الحيض والولد(٢).

٦ - عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ قال: تؤتى مقبلة ومدبرة في الفرج(٣).

٧ - عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ يعني بالحرث الفرج، يقول: تأتيه كيف شئت مستقبلة أو مستدبرة على أي ذلك أردت بعد أن لا تجاوز الفرج إلى غيره وهو قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢](٤).

٨ - عن خزيمة بن ثابت أن رجلاً سأل النبي ﷺ عن إتيان النساء في أدبارهن أو إتيان الرجل امرأته في دبرها. فقال النبي ﷺ: "**حلال**". فلما ولى الرجل دعاه أو أمر به فدعي. فقال: "**كيف قلت في أي الخربتين أو في أي الخرزتين أو في أي الخصفتين أمن دبرها في قبلها فنعم أما من دبرها في دبرها فلا إن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن**"(٥).

٩ - عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ نهى عن محاش النساء(٦).

١٠ - عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**إن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن**"(٧).

١١ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: "**تلك اللوطية الصغرى**". يعني إتيان المرأة في دبرها(٨).

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ١٩٥/٧.
(٢) السنن الكبرى للبيهقي ١٩٦/٧.
(٣) السنن الكبرى للبيهقي ١٩٦/٧.
(٤) السنن الكبرى للبيهقي ١٩٦/٧.
(٥) السنن الكبرى للبيهقي ١٩٦/٧، مسند الشافعي ٢٧٦، إرواء الغليل للألباني ٦٧/٧.
(٦) مجمع الزوائد ٢٩٩/٤ وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات
(٧) مسند أحمد ٢١٣/٥، السنن الكبرى للنسائي ٣١٦/٥، مسند الحميدي ٢٠٧/١، المنتقى من السنن لابن أبي الجارود ١٨١.
(٨) مسند أحمد ١٨٢/٢ و٢١٠، مجمع الزوائد ٢٩٨/٤، السنن الكبرى للبيهقي ١٩٨/٧، مصنف عبد الرزاق ٤٤٣/١١، مسند أبي داود ٢٩٩، السنن الكبرى للنسائي ٣١٩/٥-٣٢٠، شرح معاني الآثار للطحاوي ٤٤/٣، المعجم الأوسط للطبراني ٢٨٦/٥، مسند الشاميين للطبراني ٦٤/٤.

١٢ - عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: **"لا ينظر الله يوم القيامة إلى رجل أتى امرأته في دبرها"**(١).

١٣ - عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **"من أتى النساء في أعجازهن فقد كفر"**(٢).

١٤ - عن مجاهد عن أبي هريرة قال: "إتيان الرجال والنساء في أدبارهن كفر"(٣).

١٥ - عن مجاهد عن أبي هريرة في الذي يأتي امرأته في دبرها، قال: تلك كفرة(٤).

١٦ - مجاهد عن أبي هريرة قال: من أتى أدبار الرجال والنساء فقد كفر(٥).

١٧ - عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **" استحيوا من الله حق الحياء لا تأتوا النساء في أدبارهن"**(٦).

١٨ - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: **"من أتى كاهناً فصدقه بما يقول ومن أتى امرأة في دبرها ومن أتى امرأة حائضاً فقد برئ مما أنزل الله على محمد ﷺ"**(٧).

١٩ - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هلكت، قال: **"وما الذي أهلكك؟"** قال: حولت رحلي الليلة، فلم يرد عليه شيئاً ثم أوحى الله إليه: **"﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾** [البقرة: ٢٢٣] **أقبل وأدبر واتق الدبر والحيضة"**(٨).

٢٠ - عن علي بن طلق قال: نهى رسول الله ﷺ أن يأتوا النساء في أدبارهن فإن الله لا يستحيي من الحق(٩).

٢١ - عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: **"لُعن الذين يأتون النساء في محاشهن"**(١٠).

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ١٩٨/٧، سنن ابن ماجه ٦١٩/١، مصنف عبد الرزاق ٤٤٢/١١، المعجم الأوسط للطبراني ٢٩٧/١و ٢٦٢/٦.

(٢) مجمع الزوائد ٢٩٩/٤ وقال: رواه الطبراني ورجاله ثقات.

(٣) السنن الكبرى للنسائي ٣٢٣/٥-٣٢٤.

(٤) السنن الكبرى للنسائي ٣٢٤/٥.

(٥) السنن الكبرى للنسائي ٣٢٤/٥.

(٦) السنن الكبرى للنسائي ٣٢٢/٥.

(٧) مسند أحمد ٤٠٨/٢ و٤٧٦، سنن الدارمي ٢٥٩/١، سنن ابن ماجه ٢٠٩/١، سنن أبي داود ٢٢٩/٢، سنن الترمذي ٩٠/١، السنن الكبرى للبيهقي ١٩٨/٧، المنتقى من السنن لابن أبي الجارود ٣٧، شرح معاني الآثار ٤٤/٣.

(٨) سنن الترمذي ٢٨٤/٤، صحيح ابن حبان ٥١٦/٩، السنن الكبرى للنسائي ٣٠٢/٦، موارد الظمآن ٤٢٦.

(٩) مصنف ابن أبي شيبة ٣٦٣/٣.

(١٠) مجمع الزوائد ٢٩٩/٤ وقال: رواه الطبراني في الأوسط وفيه عبد الصمد بن الفضل وثقه الذهبي وقال: له حديث يُستنكر. وهو صالح إن شاء الله.

٢٢ ـ عن سعيد بن بيار أبي الحباب قال: قلت لابن عمر: ما تقول في الجواري حين أحمض لهن؟ قال: وما التحميض؟ فذكرت الدبر. فقال: هل يفعل ذلك أحد من المسلمين[١]؟!

٢٣ ـ عن أبي المعتمر عن أبي الجويرية قال: سأل رجل علياً رضي الله عنه عن ذلك فقال: سفلت سفل الله بك أما سمعت الله يقول: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٠][٢].

٢٤ ـ عن أبي القعقاع الجرمي قال: جاء رجل إلى عبد الله بن مسعود فقال: يا أبا عبد الرحمن آتي امرأتي حيث شئت؟ قال: نعم. قال: ومن أين شئت؟ قال: نعم. فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن إن هذا يريد السوء. قال: لا، محاش النساء عليكم حرام. سُئل عبد الله: تقول به؟ قال: نعم[٣].

٢٥ ـ أبو عبد الله الشقري حدثني أبو القعقاع قال: شهدت القادسية وأنا غلام أو يافع قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: آتي امرأتي كيف شئت؟ قال: نعم، قال: وحيث شئت؟ قال: نعم. قال: وأنى شئت؟ قال: نعم، ففطن له الرجل فقال: إنه يريد أن يأتيها في مقعدتها، فقال: لا، محاش النساء عليكم حرام[٤].

٢٦ ـ عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يعيب النكاح في الدبر عيباً شديداً[٥].

٢٧ ـ عن عبد الوهاب بن عطاء قال: سألت سعيداً عن الرجل يأتي المرأة في دبرها فأخبرنا عن قتادة عن عقبة بن وساج عن أبي الدرداء قال: وهل يفعل ذلك إلا كافر[٦]؟!

٢٨ ـ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يأتي امرأته في دبرها. فقال: "**تلك اللوطية الصغرى**"[٧].

٢٩ ـ عن كريب عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "**لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلاً أو امرأة في دبر**"[٨].

---

(١) سنن الدارمي ١/٢٦٠-٢٦١.
(٢) السنن الكبرى للبيهقي ٧/١٩٨، المصنف لابن أبي شيبة ٣/٢٦٤.
(٣) سنن الدارمي ١/٢٥٩.
(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٧/١٩٩.
(٥) السنن الكبرى للبيهقي ٧/١٩٩، سنن الدارمي ١/٢٦٠.
(٦) السنن الكبرى للبيهقي ٧/١٩٩، مصنف ابن أبي شيبة ٣/٣٦٣.
(٧) السنن الكبرى للنسائي ٥/٣١٩.
(٨) السنن الكبرى للنسائي ٥/٣٢٠.

٣٠ ـ عن كريب عن ابن عباس قال: لا ينظر الله يوم القيامة إلى رجل أتى بهيمة أو امرأة في دبرها[١].

٣١ ـ عن عثمان بن كعب القرظي عن محمد بن كعب القرظي أن رجلاً سأله عن المرأة تؤتى في دبرها. فقال محمد: إن عبد الله بن عباس كان يقول: اسق حرثك من حيث نباته[٢].

٣٢ ـ عن ابن طاوس عن أبيه قال: سئل ابن عباس عن الرجل يأتي المرأة في دبرها قال: ذلك الكفر[٣].

٣٣ ـ عمرو بن قتادة قال: سألت طاوساً عن الرجل يأتي المرأة في دبرها قال: تلك كفرة[٤].

٣٤ ـ إبراهيم بن أبي بكر سمع طاوساً يُسأل عن ذلك. فقال: أتسألني عن الكفر[٥]؟!

٣٥ ـ عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن الهاد عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: "**لا تأتوا النساء في أدبارهن**"[٦].

٣٦ ـ عن طاوس عن عبد الله بن الهاد قال: قال عمر: قال رسول الله ﷺ: "**استحيوا من الله فإن الله لا يستحيي من الحق لا تأتوا النساء في أدبارهن**[٧]".

٣٧ ـ عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "**لا ينظر الله إلى رجل يأتي المرأة في دبرها**"[٨].

٣٨ ـ عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "**ملعون من أتى امرأته في دبرها**"[٩].

٣٩ ـ عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "**من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها فقد كفر**"[١٠].

---

(١) السنن الكبرى للنسائي ٥/٣٢١.
(٢) المصدر السابق.
(٣) المصدر السابق.
(٤) المصدر السابق.
(٥) المصدر السابق.
(٦) المصدر السابق ٥/٣٢٢.
(٧) المصدر السابق.
(٨) المصدر السابق.
(٩) المصدر السابق ٥/٣٢٣.
(١٠) المصدر السابق.

٤٠ ـ عن مجاهد عن أبي هريرة قال: إتيان النساء والرجال في أدبارهن كفر[١].

٤١ ـ عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: إنا نكون بهذه البادية وإنه تكون من أحدنا الرويحة وفي الماء قلة. فقال النبي ﷺ: **"إذا فسا أحدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في أدبارهن فإن الله لا يستحيي من الحق"**[٢].

٤٢ ـ عن مسلم بن سلام عن علي بن طلق قال: قال أعرابي للنبي ﷺ: الرجل منا يكون بالأرض الفلاة فتكون منه الرويحة ويكون في الماء قلة. فقال رسول الله ﷺ: **"إذا فسا أحدكم فليتوضأ ولا تأتوا النساء في أعجازهن فإن الله لا يستحي من الحق"**[٣].

٤٣ ـ عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: من أتى امرأته في دبرها فهو من المرأة مثله من الرجل[٤].

وللمزيد حول موضوع الدبر انظر: مسند أحمد ج٢: ٢١٠، ٢٧٢، ٣٤٤، ٤٠٨، ٤٤٤، ٤٧٦، ٤٧٩، ج٥: ٢١٣، سنن الدارمي ج١: ٢٥٩، ٢٦٠، سنن ابن ماجه ج١: ٢٠٩، ٦١٩، سنن أبي داود ج٢: ٢٢٩، سنن الترمذي ج١: ٩٠، السنن الكبرى ج٧: ١٩٦، ١٩٨، ١٩٩، شرح النووي على مسلم ج١٠: ٦، مجمع الزوائد ج٤: ٢٩٨، تحفة الأحوذي في شرح الترمذي ج١: ٣٥٥، ج٤: ٢٧٥، ٢٥٨، عون المعبود ج٦: ١٤٠، ١٤٥، ج١٠: ٢٨٤، شرح مسند أبي حنيفة: ٤٦٤، مسند أبي داود الطيالسي: ٢٩٩، المصنف ج١١: ٤٤٢، ج٣: ٣٤٨، ٣٦٣، ٣٦٤، الآحاد والمثاني ج٤: ١١٦، السنن الكبرى ج٥: ٣١٩، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، مسند أبي يعلى ج٢: ٣٥٦، ج٤: ٢٦٦، المنتقى من السنن: ٣٧، شرح معاني الآثار ج٣: ٤٤، ٤٥، ٤٦، صحيح ابن حبان ج٩: ٥١٧، ٥١٨، المعجم الأوسط ج١: ٢٩٧، ج٥: ٢٨٦، المعجم الكبير ج١١: ٦٤، مسند الشاميين ج٤: ٦٤، موارد الظمآن: ٣١٧، الجامع الصغير ج٢: ٢٧٤، ٥٣٩، ٥٥٠، كنز العمال ج٥: ٣٤٠، ج٦: ٧٤٨، ج١٤: ٥٧٥، ج١٦: ٩٧، ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٥٣، ٥٦٦، فيض القدير شرح الجامع الصغير ج١: ٨٨، ١٩٥، ج٢: ٣٤٥، ج٥: ١٠، ج٦: ٣١، نظم المتناثر من الحديث المتواتر: ١٤٩، إرواء الغليل ج٧: ٦٧، ج٨: ٥٨، ٢٧١، ٢٧٢، تفسير ابن كثير ج٤: ٤١٨، تفسير الجلالين: ١١٩، الدر المنثور ج١: ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، فتح القدير ج١: ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩.

---

(١) السنن الكبرى للنسائي ٥/٣٢٣.
(٢) المصدر السابق ٥/ ٣٢٤.
(٣) المصدر السابق.
(٤) سنن الدارمي ١/٢٥٩.

موقف آل البيت من نكاح الدبر

لا يختلف موقف آل البيت رضوان الله عليهم عن موقف سلف هذه الأمة وذلك لأنهم نهلوا من تراث جدهم صلوات الله وسلامه عليه وتابعوا بذلك جمهور الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

ولم أكن أود التطرق إلى بيان موقفهم رضوان الله عليهم من هذه المسألة لولا ادّعاء من يدّعي موالاتهم وحبهم والتمسك بهديهم، واستدلالنا بأقوالهم ليس مصدره أهل السنة والجماعة بل من مصادر القوم الذين يتبجحون بموالاتهم.

١ - عن أبان عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن إتيان النساء في أعجازهن؟

فقال: **هي لعبتك لا تؤذها**(١).

٢ - عن معمر بن خلاد قال: قال لي أبو الحسن عليه السلام: أي شيء يقولون في إتيان النساء في أعجازهن؟

قلت: إنه بلغني أن أهل المدينة لا يرون به بأساً.

فقال: إن اليهود كانت تقول: إذا أتى الرجل المرأة من خلفها خرج ولده أحول فأنزل الله عز وجل: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] من خلف أو قدام خلافاً لقول اليهود **ولم يعن في أدبارهن**(٢).

٣ - عن سدير قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **محاش النساء على أمتي حرام**(٣).

---

(١) الكافي ٥/٥٤٠، وسائل الشيعة ١٤/١٠١، الحدائق الناضرة ٢٣/٨٠، فقه الصادق ٢١/٧٨.

(٢) وسائل الشيعة ١٤/١٠١، الاستبصار ٣/٢٤٥، بحار الأنوار ١٠١/٢٩، تفسير العياشي ١/١١١، مسند الرضا للعطاردي ١/٣١٥-٣١٦.

(٣) وسائل الشيعة ١٤/١٠١، الكافي ٥/٥٤٠، الاستبصار ٣/٢٤٤، تهذيب الأحكام ٧/٤١٦، فهرس الروايات الفقهية ٢/١٤٠٠.

٤ - عن هاشم وابن بكير عن أبي عبد الله عليه السلام قال هاشم: لا تعري ولا ترفث. وابن بكير قال: **لا تعري أي لا يأتي من غير هذا الموضع**[١].

٥ - عن محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: **محاش نساء أمتي على رجال أمتي حرام**[٢].

٦ - عن صفوان بن يحيى عن بعض أصحابنا قال: سألت أبا عبد الله عن قول الله عز وجل ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣].

قال: من قدامها ومن خلفها **في القبل**[٣].

٧ - علي بن إبراهيم في تفسيره قال: قال الصادق عليه السلام **في قوله تعالى** ﴿**فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ**﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣]: **أي متى شئتم في الفرج**. **والدليل على قوله في الفرج قوله** تعالى ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] فالحرث الزرع **في الفرج في** موضع الولد[٤].

٨ - عن صفوان بن يحيى عن بعض أصحابنا قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عز وجل ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] قال: **من قدامها ومن خلفها في القبل**[٥].

٩ - عن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن الرجل يأتي أهله في دبرها **فكره ذلك** وقال: **وإياكم ومحاش النساء**. وقال: إنما معنى ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] أي ساعة شئتم[٦].

١٠ - عن يزيد الجرجاني قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام في مثله فورد الجواب: سألت عمن أتى جارية في دبرها **والمرأة لعبة الرجل فلا تؤذى** وهي حرث كما قال الله[٧].

١١ - عن زيد بن ثابت قال: سأل رجل أمير المؤمنين عليه السلام: أتؤتى النساء في أدبارهن؟

فقال: **سفلت سفل الله بك أما سمعت بقول الله** ﴿**أَتَأْتُونَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَـٰلَمِينَ**﴾ [الأعراف: ٨٠][٨].

(١) وسائل الشيعة ١٤/١٠١، الاستبصار ٣/٢٤٤.
(٢) وسائل الشيعة ١٤/١٠١.
(٣) وسائل الشيعة ١٤/١٠٢، بحار الأنوار ١٠١/٢٨، الفصول المهمة للحر العاملي ٢/٣٢٨.
(٤) وسائل الشيعة ١٤/١٠٢، تفسير القمي ١/٧٢.
(٥) وسائل الشيعة ١٤/١٠٢.
(٦) المصدر السابق.
(٧) المصدر السابق.
(٨) المصدر السابق.

وقد ساء أصحاب الشذوذ والشهوات ورود أمثال هذه الروايات فوضعوا إزاءها بعض الموضوعات لتكون مبرراً لهم في اقتراف الفاحشة وتخفيفاً للهوس الجنسي الذي يعانونه، وإليك بعض تلك المرويات مع اليقين القطعي بعدم صدور أمثال تلك المهازل والشبق الجنسي عن أهل البيت ﵃:

١ - عن علي بن الحكم قال: سمعت صفوان يقول: قلت للرضا ﵇: إن رجلاً من مواليك أمرني أن أسألك عن مسألة فهابك واستحيا منك أن يسألك عنها قال: ما هي؟ قال: قلت: الرجل يأتي امرأة في دبرها قال: **نعم ذلك** له.

قلت: وأنت تفعل ذلك؟

قال: لا إنا لا نفعل ذلك[١].

٢ - عن عبد الله بن أبي يعفور قال: سألت أبا عبد الله ﵇ عن الرجل يأتي المرأة في دبرها.

قال: لا بأس إذا رضيت.

قلت: فأين قول الله ﷻ ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢]؟

قال: هذا في طلب الولد فاطلبوا الولد من حيث أمركم الله إن الله ﷻ يقول: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣][٢].

قال أبو عبد الرحمن: قد وقفت على كلام لأبي القاسم الخوئي وهو من علماء القوم فنّد هذه الرواية الموضوعة، ولا يعني هذا أن الخوئي يرى تحريم نكاح الدبر، بل إنه أقرّ بصحة بعض الروايات الموضوعة في هذا الشأن كما هو مذكور ص١٣٣ و١٣٤ من كتاب النكاح، يقول الخوئي في "كتاب النكاح" الجزء الأول ص١٣١-١٣٣:

فقد ادّعى استفادة الجواز من قوله تعالى ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] بدعوى أن كلمة "أنى" مكانية فتدل على جواز إتيان النساء في أي مكان منها، فتكون دليلاً على جواز وطئها دبراً، **إلا أنه ضعيف.** فإن كلمة "أنى" ليست مكانية وإنما هي زمانية صرفة كما يظهر من ملاحظة الآية السابقة حيث قال تعالى:

---

(١) وسائل الشيعة ١٠٢/١٤، الاستبصار ٢٤٣/٣-٢٤٤، جواهر الكلام ١٠٣/٢٩، الرسائل التسع للحلّي ١٧٤، كشف الرموز ١٠٦/٢، جامع المقاصد ٥٠٠/١٢، مسالك الإفهام ٥٩/٧، نهاية المرام ٥٧/١، جامع المدارك ١٤٥/٤.

(٢) وسائل الشيعة ١٠٣/١٤، التهذيب ٢٣٠/٢، جواهر الكلام ١٠٣/٢٩، كشف الرموز ١٠٥/٢، مستمسك العروة ٦٢/١٤، جامع المدارك ١٤٥/٤.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢] فإنها تدل على أن الممنوع إنما هو إتيان النساء زمن حيضهن وفي تلك الحالة، وأما في غيرها فيجوز إتيان الزوجة في أي وقت شاء الرجل.

على أنه لو سلمنا كونها مكانية فهي لا تدل على جواز إتيان المرأة في كل عضو وكل مكان في بدنها بحيث يقال بجواز إتيانها في أذنها أو فمها أو أنفها، بل إنما تدل على عدم اختصاص الجواز بمكان أرجى دون آخر كما هو أوضح من أن يخفى.

على أن كلمة الحرث المذكورة تدل بوضوح على اختصاص جواز الوطء بالقبل فإنه محل الحرث دون غيره، فالأمر بإتيان الحرث أم بإتيانهن من القبل كما يظهر ذلك بملاحظة الأمثلة العرفية، **فإن المولى إذا أعطى الحب لعبده وأمره بحرثه أينما شاء أفهل يحتمل أن يكون مراده وضعه في أي مكان ولو في البحر أو النهر؟ كلا فإنه من الواضح اختصاص ذلك بما يقبل الحرث والزرع وليس ذلك سوى الأرض.**

وعليه فيظهر أنه لا مجال لاستفادة الجواز من هذه الآية.

وفي قبالة هذا القول فقد استدل للحرمة بقوله تعالى ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢] بدعوى أنها تدل على عدم جواز الوطء في الدبر لأنه ليس مما أمر به الله سبحانه، بل الذي أمر به على ما عرفت من قوله تعالى ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] هو إتيانهن في القبل لأن القيد وإن لم يكن له مفهوم - على ما تقرر في الأصول - إلا أنه لما كان ظاهراً في الاحتراز استفيد منه عدم ثبوت الحكم - أعني الجواز في المقام - لمطلق الإتيان والوطء، **فلا بد من الاقتصار على القدر المتيقن وهو الإتيان في غير الدبر، فلا يكون الإتيان في الدبر مما أمر الله به سبحانه.**

٣ - عن موسى بن عبد الملك، عن رجل قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن إتيان الرجل المرأة من خلفها.

فقال: أحلتها آية من كتاب الله قول لوط ﴿هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هُود: ٧٨] وقد علم أنهم لا يريدون الفرج[1].

---

(١) الاستبصار ٢٤٣/٣، وسائل الشيعة ١٠٣/١٤، جواهر الكلام ١٠٤/٢٩، الرسائل التسع ١٧٤، كشف الرموز ١٠٥/٢، جامع المدارك ١٤٦/٤، جامع المقاصد ٥٠٠/١٢، الحدائق الناضرة ٨١/٢٣.

٤ ـ عن حماد بن عثمان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام وأخبرني من سأله عن الرجل يأتي المرأة في ذلك الموضع وفي البيت جماعة فقال لي ورفع صوته: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله: من كلف مملوكه ما لا يطيق فليعنه، ثم نظر في وجه أهل البيت ثم أصغى إلي فقال: لا بأس به[1].

قال أبو عبد الرحمن: نحن نُجلّ جعفر الصادق رحمه الله تعالى أن يكون بهذا المستوى الأخلاقي الذي لا يرضاه رعاع الناس.

٥ ـ عن حماد بن عثمان عن ابن أبي يعفور قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأتي المرأة في دبرها.

قال: لا بأس به[2].

٦ ـ عن ابن أبي يعفور قال: سألته عن إتيان النساء في أعجازهن.

فقال: ليس به بأس وما أحب أن تفعله[3].

٧ ـ عن حفص بن سوقة، عمن أخبره قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل يأتي أهله من خلفها.

قال: هو أحد المأتيين، فيه الغسل[4].

٨ ـ عن يونس بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله أو لأبي الحسن عليهما السلام: إني ربما أتيت الجارية من خلفها يعني دبرها ونذرت فجعلت على نفسي إن عدت إلى امرأة هكذا فعلي صدقة درهم وقد ثقل ذلك علي.

فقال: ليس عليك شيء وذلك لك[5].

قال أبو عبد الرحمن: يقول الخوئي في كتاب النكاح ١٣٣/١: هي مقطوعة البطلان مع قطع النظر عن سندها (الخوئي يرى صحة السند) إذ لا موجب للحكم ببطلان نذره وأنه لا شيء عليه بعدما كان متعلقه أمراً راجحاً فإن الوطء في الدبر مرجوح بلا خلاف فيكون تركه أمراً راجحاً.

---

(١) وسائل الشيعة ١٠٣/١٤، الاستبصار ٢٤٣/٣، التهذيب ٢٣٠/٢، جواهر الكلام ١٠٤/٢٩، الحدائق الناضرة ٨٣/٢٣، مستمسك العروة ٦٢/١٤، جامع المدارك ١٤٦/٤.

(٢) الاستبصار ٢٤٣/٣، الرسائل التسع للحلي ١٧٤، التهذيب ٤١٥/٧، وسائل الشيعة ١٠٣/١٤.

(٣) الاستبصار ٢٤٤/٣، جواهر الكلام ١٠٣/٢٩، وسائل الشيعة ١٠٣/١٤.

(٤) الاستبصار ١١٢/١ و٢٤٣/٣، عوالي اللآلي لابن أبي جمهور ٢٩/٣، ٤١/٤ وسائل الشيعة ١٠٣/١٤.

(٥) الاستبصار ٢٤٤/٣، الحدائق الناضرة ٨٢/٢٣، جواهر الكلام ١٠٤/٢٩، وسائل الشيعة ١٠٣/١٤، فقه الصادق ٧٧/٢١.

٩ - عن علي بن الحكم، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إذا أتى الرجل المرأة في الدبر وهي صائمة لم يُنقض صومها وليس عليها غسل[١].

١٠ - عن عبد الله بن أبي يعفور قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن إتيان النساء في أعجازهن قال: لا بأس به ثم تلا هذه الآية: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] قال: حيث شاء[٢].

١١ - عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام في قول الله عز وجل: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] قال: حيث شاء[٣].

١٢ - عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام وذكر عنده إتيان النساء في أدبارهن فقال: ما أعلم آية في القرآن أحلت ذلك إلا واحدة ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ﴾ [الأعرَاف: ٨١] الآية[٤].

١٣ - عن عبد الملك بن عمر قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجل يجامع المرأة في دبرها؟

فقال: لا بأس، هي لعبة الرجل يلعب بها كيف يشاء[٥].

وللتوسع في موضوع نكاح الدبر عند القوم انظر:

الكافي ج٣: ٤٧، ج٥: ٥٤٠، الاستبصار ج١: ١١٢، ج٣: ٢٤٣، ٢٤٤، تهذيب الأحكام ج١: ١٢٥، ج٤: ٣١٩، ج٧: ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤٦٠، وسائل الشيعة ج١: ٤٨١، ج١٤: ١٠٠، ١٠٣، ج٢: ٢٠٠، ج٢٠: ١٤١، ١٤٢، ١٤٦، ١٤٧، مستدرك الوسائل ج٧: ٣٢٣، ج١٤: ٢٣٢، فهرس الروايات الفقهية ج١: ١١، ج٢: ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٦٠٣، مستطرفات السرائر: ٦٠٩، عوالي اللآلي ج٢: ١٣٤، ١٣٥، ج٣: ٢٧، ١٣٧، ٣١٦، ج٤: ٤٠، الفصول المهمة في أصول الأئمة ج٢: ٣٢٩، بحار الأنوار ج١٢: ١٦٧، ج٧٨: ٦٠، ٧٦، تفسير مجمع البيان ج٢: ٨٦، ٨٩، تفسير الصافي ج١: ٢٥٤، تفسير نور الثقلين ج١: ٢١٤، تفسير كنز الدقائق ج١: ٥٣٢، ٥٣٣، تفسير الميزان: ج٢: ٢٢٠، الانتصار: ٢٥٨، ٢٩٣، ٥١٠، الخلاف ج١: ٢١، المبسوط ج١: ٢٧٠، الوسيلة: ٤١١: غنية النزوع: ٣٦١، ٣٦٢،

---

(١) التهذيب ٣١٩/٤، المعتبر للحلّي ٦٥٤/٢، وسائل الشيعة ١٠٤/١٤.
(٢) وسائل الشيعة ١٠٤/١٤.
(٣) وسائل الشيعة ١٠٤/١٤.
(٤) بحار الأنوار ١٠١/٢٩، وسائل الشيعة ١٠٤/١٤، تفسير العياشي ١٥٧/٢.
(٥) كشف الرموز ١٠٦/٢.

السرائر ج٣: ٤٢٩، ٦٠٩، شرائع الإسلام ج١: ٢١، ٢٢، ج٢: ٤٩٦، المعتبر ج١: ١٨٠، ج٢: ٦٥٤، المختصر النافع: ١٧٢، الرسائل التسع: ١٧٣، ١٧٤، ١٧٦، كشف الرموز ج١: ٧٢، ج٢: ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، قواعد الأحكام ج٢: ٢٥، ج٣: ٤٨، مختلف الشيعة ج١: ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ج٣: ٣٩٠، ٣٨٩، منتهى المطلب ج٢: ١٨٤، ١٨٥، تذكرة الفقهاء ج٦: ٢٣، تحرير الأحكام ج٢: ٤، ٢٨، تبصرة المتعلمين: ١٧٢، إيضاح الفوائد ج١: ٤٥، ج٣: ١٢٥، الذكرى: ٢٧، المهذب البارع ج١: ١٣٩، ج٢: ٢٥، ج٣: ٢٠٧، ٢٠٧، ٢٠٨، ٥٥٢، جامع المقاصد ج١٢: ١٢١، ١٢٤، ٣٣٧، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٢، ج١٣: ٥٤، ٢٧٨، مسالك الإفهام ج٢: ١٦، ج٧: ٥٧، ٥٩، ١٢٥، مجمع الفائدة ج٥: ٣٣، مدارك الأحكام ج١: ٢٧٢، ٣٥١، ج٦: ٤٤، نهاية المرام ج١: ٥٧، ٥٨، ٣٨٧، الحبل المتين: ٣٨، ذخيرة المعاد ج١: ٤٩، ٥٠، ٧٢، ج٣: ٤٩٦، كشف اللثام ج٢: ٨، ٢٨٨، الحدائق الناضرة ج٣: ٤، ٩، ١٠، ١٣، ج١٣: ١٠٨، ١١٠، ج٢٣: ٨٠، ٨٢، ٢٦٦، مستند الشيعة ج١٠: ٢٣٩، جواهر الكلام ج٣: ٣٠، ٣٤، ٢٢٨، ج١٦: ٢٢٠، ٢٢١، ج٢٢: ٣٨٠، ج٢٩: ١٠٣، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١١٠، ج٣٠: ٣٢٧، رسائل صاحب الجواهر: ١٣: مستمسك العروة ج٣: ١٨، ١٩، ج٨: ٢٤١، ج١٤: ٦٢، ٦٤، ٦٦، ٦٧، ٧٢، ٧٤.



الأضرار الصحية والنفسية

ربما يظن أو يعتقد الذين يقترفون طرق الأبواب الخلفية أن المسألة هينة وهي مجرد إشباع رغبة شاذة مخالفة للفطرة والطبع السليم، لكن المسألة أكبر من ذلك بكثير، حيث إن الأضرار الصحية والنفسية المترتبة على ممارسة ذلك تبدو ضئيلة في نظرهم ولكن الحقيقة عكس ذلك، والذي يدرس تلك الحالات ميدانياً يعجب لما يُصاب به الفاعل والمفعول، فكم من فاعل جرَّه ذلك إلى ممارسة اللواط، وأصيب بحالة نفسية استعصت على أطباء علم النفس، وكم من مفعول بها أصيبت بأمراض شرجية مزمنة وعُقدة تجاه الرجال حتى إن بعضهن طلبن الطلاق وعزفن عن الزواج بحجة أن الرجال صنف واحد، وكم من امرأة تألمت وأُصيبت بإحباط نتيجة عدم إشباع رغبتها وما ترجوه من الزواج حيث إنها ترغب برجل يستوعبها ويحترم كيانها كامرأة لا مجرد وعاء لشهوته الجنسية الشاذة ويعاملها بحقارة ودونية حتى الحيوان لا يُعامل بمثلها.. والذي يراجع سجلات المحاكم ويدرس حالات الطلاق - في دول الخليج مثلاً - يجد أن من أسباب طلب الزوجة الطلاق هو التصرف الأهوج الذي يمارسه الرجل في إتيانه لها. وكم من امرأة كتبت في الصحف مطالبة علماء بعض الطوائف المنتسبة للإسلام بضرورة إصدار فتوى تُحرّم ذلك ولكن لا مجيب، حيث إن أولئك العلماء المزعومين مصابون بالهوس الجنسي ولا يرتوي ذلك السعار إلا باقتراف ما هو خلاف الفطرة والطبع السليم.

وليكون القارئ الكريم على اطلاع على حقيقة الأمر أنقل له كلام الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى حيث يقول في زاد المعاد ٢٦١/٤ وما بعدها: وقد قال تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢] قال مجاهد: سألت ابن عباس عن قوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، فقال: تأتيها من حيث أُمرت أن تعتزلها يعني في الحيض. وقال علي بن أبي طلحة عنه، يقول: في الفرج، ولا تعدُه إلى غيره.

وقد دلت الآية على تحريم الوطء في دُبرها من وجهين: أحدهما: أنه أباح إتيانها في الحرث، وهو موضع الولد لا في الحُشّ الذي هو موضع الأذى، وموضع الحرث هو المراد من قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢] الآية، قال: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] وإتيانها في قبلها من دبرها مستفاد من الآية أيضاً، لأنه قال: أنى شئتم، أي من أين شئتم من أمام أو من خلف. قال ابن عباس: فأتوا حرثكم، يعني في الفرج.

وإذا كان الله حرّم الوطء في الفرج لأجل الأذى العارض، فما الظن بالحُشّ الذي هو محل الأذى اللازم مع زيادة المفسدة بالتعرض لانقطاع النسل والذريعة القريبة جداً من أدبار النساء إلى أدبار الصبيان.

وأيضاً: فللمرأة حق على الزوج في الوطء، ووطؤها في دُبرها يفوّت حقها، ولا يقضي وطرها، ولا يُحصّل مقصودها.

وأيضاً: فإن الدبر لم يتهيأ لهذا العمل، ولم يُخلق له، وإنما الذي هُيئ له الفرج، **فالعادلون عنه إلى الدُبر خارجون عن حكمة الله وشرعه جميعاً.**

وأيضاً: فإن ذلك مُضرّ بالرجل، ولهذا نهى عنه عُقلاء الأطباء من الفلاسفة وغيرهم، لأن للفرج خاصية في اجتذاب الماء المحتقن وراحة الرجل منه، والوطء في الدبر لا يُعين على اجتذاب جميع الماء، ولا يخرج كل المحتقن لمخالفته للأمر الطبيعي.

وأيضاً: يضر من وجه آخر، وهو إحواجه إلى حركات متعبة جداً لمخالفته للطبيعة.

وأيضاً: فإنه محل للقذر والنجو، فيستقبله الرجل بوجهه، ويُلابسه.

وأيضاً: فإنه يضر بالمرأة جداً، لأنه وارد غريب بعيد عن الطباع، منافر لها غاية النفرة.

وأيضاً: فإنه يحدث الهم والغم، والنفرة عن الفاعل والمفعول.

وأيضاً: فإنه يُسوّد الوجه، ويظلم الصدر، ويطمس نور القلب، ويكسو الوجه وحشة تصير عليه كالسيماء يعرفها من له أدنى فراسة.

وأيضاً: فإنه يوجب النفرة والتباغض الشديد، والتقاطع بين الفاعل والمفعول فيه، ولا بد.

وأيضاً: فإنه يُفسد حال الفاعل والمفعول فساداً لا يكاد يُرجى بعده صلاح، إلا أن يشاء الله بالتوبة النصوح.

وأيضاً: فإنه يذهب بالمحاسن منهما، ويكسوهما ضدها، كما يذهب بالمودة بينهما، ويبدلهما بها تباغضاً وتلاعناً.

وأيضاً: فإنه من أكبر أسباب زوال النعم، وحلول النقم، فإنه يوجب اللعنة والمقت من الله، وإعراضه عن فاعله، وعدم نظره إليه، فأي خير يرجوه بعد هذا، وأي شر يأمنه، وكيف حياة عبد قد حلت عليه لعنة الله ومقته، وأعرض عنه بوجهه، ولم ينظر إليه.

وأيضاً: فإنه يذهب الحياء جملة، والحياءُ هو حياة القلوب، فإذا فقدها القلب، استحسن القبيح، واستقبح الحسن، وحينئذ فقد استحكم فساده.

وأيضاً: فإنه يُحيل الطباع عما ركّبها الله، ويُخرج الإنسان عن طبعه إلى طبع لم يُركب الله عليه شيئاً من الحيوان، بل هو طبع منكوس، وإذا نُكس الطبعُ انتكس القلب، والعمل، والهدى، فيستطيب حينئذٍ الخبيث من الأعمال والهيئات، ويفسد حاله وعمله وكلامه بغير اختياره.

وأيضاً: فإنه يُورث من الوقاحة والجُرأة ما لا يورثه سواه.

وأيضاً: فإنه يُورث من المهانة والسِّفال والحقارة ما لا يورثه غيره.

وأيضاً: فإنه يكسو العبد من حلة المقت والبغضاء، وازدراء الناس له، واحتقارهم إياه، واستصغارهم له ما هو مشاهد بالحس.

فصلاة الله وسلامه على من سعادة الدنيا والآخرة في هديه واتباع ما جاء به، وهلاك الدنيا والآخرة في مخالفة هديه وما جاء به. اهـ.

وأثناء بحثي عن الأضرار الصحية لممارسة اللواطة بالنساء أو إتيان الدبر وقفت على مقال قيّم للدكتورة فوزية الدريع بعنوان "يطرق الأبواب الخلفية"، والمنشور في ملحق جريدة الوطن الكويتية العدد ٧٣ بتاريخ ربيع الأول ١٤١٣هـ - ١٩٩٢/٩/١م ونضعه بين يدي القراء الكرام للانتفاع به:

"الحياة الجنسية تساوي في المفهوم الإنساني والأخلاقي وحتى اللغوي الخصوصية.

ولعل إحساس الخصوصية هذا الذي ارتبط فطرياً بالغريزة الجنسية كان دافعاً أساسياً وراء سلسلة الاختراعات التي اخترعها الإنسان حتى ينقل نفسه تدريجياً من البدائية البهيمية إلى مرتبة إنسانية متميزة.

خصوصية الجنس تطلبت من الإنسان سلسلة الاكتشافات التي بدأت بالملبس لتغطية عورته.. والمسكن الذي يختفي وراء جدرانه فلا تراه عيون الآخرين حتى يُشبع

هذه الغريزة.. ولعل خصوصية غرفة النوم هي خطوة متقدمة بعد اختراع الجدران المنزلية.. ولعلنا من باب التورية والخصوصية نُسميها غرفة النوم وفي واقع الحال هي غرفة الجنس.. فليس هناك عيب ولا خجل من أن ينام الإنسان في غرفة مملوءة بالآخرين ولكن الخجل والعار هو أن يُشبع غريزته أمام الآخرين.. لكن تبقى هذه التورية الجملية إحدى مرادفات الحشمة والرُّقي الإنساني.

وغرفة النوم هذه عالم خاص جداً.. عالم سري.. أو هكذا مفترض أن يكون.. وما يجري فيه في الغالب يكون أمراً يحدث بين رجل وامرأة والله وحده هو الرقيب.. البعض قد يخرج سذاجة أو وقاحة أو استثارة ما يحدث في غرفة النوم إلى الخارج.. ووجهة النظر الأخلاقية والدينية تُحذّر من طرح ما يجري في غرفة النوم على الآخرين وخاصة من باب المزاح والمباهاة.. لكن أيضاً هناك تشجيع ديني وعلمي على البوح لمختص حين تكون هناك مشكلة في الإشباع.. والدين يرى أن الإشباع حق.. بل واجب، والاستشارة لمختص لم يعارضها الدين.. وسيرة النبي ﷺ واضحة وعلمية بهذا الخصوص.. والغريزة الجنسية على الرغم مما فيها من حرية استمتاع.. وعلى الرغم من عدم تحديد صورة الإشباع طالما الاثنان يحملان تلك الورقة الشرعية إلا أن هناك بعض الأمور التي تطرق لها الدين مراعياً الإشباع الصحيح والصحي في الحياة الجنسية.

ولنا الفخر في هذا الدين العظيم.. هذا الدين العلمي الذي ارتقى بالإنسانية كلها.. وكان أساس قوانينه العلم.. هذا الدين الذي - للأسف - نحن أصحابه ما زلنا نجهل الكثير من علميته.. وكلما اكتشف الغرب أمراً صفقنا بعد مئات السنين ونحن نصرخ.. "لكن الإسلام تطرق إلى ذلك".. الإسلام من بين كل الديانات تناول الحياة الجنسية بشيء من العلمية والتفصيل المذهل.. وحتى الأمور التي ما زالت على طاولات النقاش الغربي تتأرجح بين نعم ولا.. نجد أن الإسلام حسم فيها الأمر منذ زمن.

حديثنا اليوم.. حديث حساس.. ومنعت مقالات كثيرة كتبتها بشأنه تحت شعار العيب على حساب المصلحة الإنسانية الصحية الدينية.. لكن بعقلية أكثر تقبّلاً.. ومن واقع ما زال يفرض نفسه علينا.. نفتح هذا الملف الحساس مرة أخرى.

حين بدأ الإعلام يتحدث عن الإيدز.. مرض العصر.. كان التناول فيه شيء من الرمزية وعدم التفصيل مما أثار رعباً وتساؤلات كثيرة.. فالأحاديث كلها تؤكد أن المثلية أو معاشرة الرجل للرجل تكاد تكون السبب الأول للإيدز وبصورة أكثر وضوحاً: الممارسة الشرجية هي التي أعلن العلم أنها السبب..

في فترة وجيزة بعد هذا الإعلان العلمي انهالت عليّ مكالمات ورسائل تحمل رُعباً خارجاً من غرفة النوم الشرعية.. فكثير من الأزواج والزوجات من باب التنويع.. من باب التعوّد.. ومن مليون باب يصعب حصرها هنا يسعون للممارسة الخلفية.. وهكذا جاءتني التلفونات والرسائل التي تحمل همساً مُرعباً.. وقلقاً شديداً.. هل احتمال الإيدز وارد؟

رأي الدين واضح بهذا الخصوص.. يقول النبي محمد ﷺ: **"ملعون من أتى امرأة في دبرها"** ويقول ﷺ أيضاً: **"من أتى امرأة في دبرها لا ينظر الله إليه يوم القيامة"**.

والدين في الغالب يضع التحليل والتحريم ويترك للإنسان فرصة البحث عن السبب.

ولعل الرأي العلمي الصحي، يمكننا أن نجد الرأي الشافي فيه عند الطبيب الباحث الأمريكي "أفينو"، وهو طبيب اهتم بالممارسة الخلفية ووضع على عاتقه التحذير الشديد من ممارستها بين الرجال مع بعضهم أو بين النساء والرجال.

وفي خضم اهتمامه ورصده لحالات من عيادته وعيادات زملائه وجد أموراً كثيرة.. منها أن الضرر الأول يقع على الشخص الذي يقام عليه الفعل أي الطرف المستقبل، والذي يمثل "المخنث" في حالة رجل مع رجل.. والمرأة في حالة العلاقة بين رجل وامرأة.

ويتمثل أول الأذى بحدوث تمزقات تصل لحد الإدماء وذلك لأن فتحة الشرج خلقها بعضلات إرادية ولا إرادية.. ولكنها في الغالب تكون لا إرادية حيث تفتح نفسها في حالة الامتلاء لخروج الفائض.. فهي تفتح بإيعاز من الجهاز العصبي في حالة التخلص من الفضلات.. وفي حالة فتحها عنوة مثل الممارسة الجنسية تحدث نوعاً من المقاومة ولكنها تستسلم بعد حدوث تمزق.. ولعل ممارسة هذا الإجبار عليها يجعلها ترتخي فيما بعد.. كما أن الارتخاء يحدث بسبب أنها عضلات مخلوقة في الإنسان لتقوم بعملية الدفع للخارج، وإدخال العضو فيها يجعل الدفع للداخل.. وهذا الفعل يجلب في المستقبل للمفعول به حالة التبرز اللاإرادي.. وهذا المرض موجود في كثيرات من بائعات الجنس اللاتي يقدمن هذه الخدمة.

بالإضافة إلى أن الله خلق جسم المرأة في المكان الطبيعي فيه ترطيب يحدث تلقائياً من المعاشرة.. مما يسهل العلاقة الجنسية الطبيعية، وهذا الترطيب مفتقد في الشرج.

ويرى الدكتور "أفينو" أن كثيراً من الأمراض الجنسية يكون سببها انتقال جراثيم

الشرج إلى الأمام في المرأة نتيجة اقتراب المنطقتين ونتيجة تمادي البعض بتنويع أسلوب المعاشرة في ذات الوقت.. ولعل الأمر الأكثر مرارة أن الشرج منطقة داخلية ومعرضة للتلوث نتيجة البراز بسهولة، وحدوث خدش يجعلها قابلة للالتهاب، بالإضافة إلى أنها منطقة صعب تعقيمها وعلاجها.

ومن الأحوال التي تصيب ممارس الخلف بشكل عادي الإسهال والالتهابات والحساسية.

أما الرجل الفاعل.. فهناك واقع الالتهاب الخارجي الذي يحدث.. ولكن هناك مرضاً آخر قد يصيب الرجل نتيجة دخول الجراثيم من فتحة القذف.. والتي تؤدي إلى التمركز في القضيب وتُسبّب التهاباً شديداً قد يؤدي إلى العجز، وملفات "أفينو" مليئة بذلك.

وناهيك عن الناحية الصحية.. هناك الناحية الجمالية.. **فهذه الممارسة تقتل شاعرية العلاقة الخاصة بما فيها من ألم ووساخة ورائحة.. كثيرات يقلن إن هناك إحساساً متعباً مُضنياً غير مريح بعد ذلك. كثيرات بالفطرة يشعرن بالبهيمية وبالذنب ورعب الأمراض، ولكنهن يمضين بذلك.**

هذا هو الدين.. وهذا هو العلم.. ولعل لحظة رفض منطقي بعد نقاش ضرورة.. صحيح أن ما يحدث في غرفة النوم أمر شديد الخصوصية لكن يبقى هناك احتمال كبير.. لحظة فضيحة حين يكون هناك مرض.. لا بد أن يعرفه الآخرون.



رسالة في الرد على الرافضة

مع ملحق الآيات المحرفة عند الرافضة

تأليف الإمام المجدد

محمد بن عبد الوهاب

قرأها وعلق عليها

الشيخ محمد مال الله الخالدي

رحمه الله

دار المنتقى

للنشر والتوزيع

الإهداء

إلى العلماء الأجلاء..
سماحة الوالد العلامة فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز ﷺ..
وفضيلة العلامة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﷺ..
وفضيلة العلامة شيخ المحدثين الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ﷺ..

راجياً من المولى تبارك وتعالى أن يرحمهم ويجزيهم عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، وأن يجعل قبورهم روضة من رياض الجنة وأن يغفر لهم ويحشرهم مع عباده الصالحين، وأن يجعل ثواب هذا الجهد المتواضع في ميزان حسناتهم.

محمد مال الله الخالدي

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثره إلى يوم الدين.

منذ فترة جاوزت العشر سنين حينما كنت ببغداد تفضل بعض الأفاضل بإهدائي صورة من مخطوطة "الرد على الرافضة" للإمام المجدّد الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى وجزاه ﷻ عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، وذلك بغية تحقيقها والتعليق عليها لتتضح الصورة أمام المخدوعين بالشيعة والتشيع، فوعدته بالنظر في الموضوع، ولكن أمام زحمة الأحداث وعدم توفر فرصة ملائمة لهذا الأمر تم تأجيله إلى أن يهيّىء المولى تبارك وتعالى فرصة أخرى.

وبعد هذه الفترة الطويلة ألح بعض الإخوة بضرورة تحقيق الرسالة والتعليق عليها لا سيما أن كاتبها من الأئمة الأعلام الذين انتفعت بدعوتهم المباركة مشارق الأرض ومغاربها، فاستخرت الله تعالى وقمت بقراءة الرسالة قراءة فاحصة متأنية فوجدت أن الحاجة تستدعي ضرورة الإسراع بالتحقيق والتعليق لا سيما في ظل الدعوات المتهالكة من أجل التقريب بين المسلمين والرافضة، وقد سلك الإمام رحمه الله تعالى في بحثه عن الرافضة مسلك الباحث الموضوعي الذي اعتمد في كل جزئية تناولها على مراجع الرافضة وذلك شأن المنصفين، ولا غرو في ذلك فهو رحمه الله تعالى سلك مسلك أئمة السلف في الرد على المخالفين لا سيما وأن الإمام قد تأثر إلى حد كبير بمنهج الإمامين العظيمين: ابن تيمية وتلميذه ابن القيم رحمهما الله تعالى، فجاءت كتابته عن الرافضة سديدة وموثقة.

وقد شرعت بالتعليق على الرسالة في الخامس عشر من شهر شوال عام ألف وأربعمائة وواحد وعشرين وانتهيت منها بفضل الله تعالى في العشرين من ذي الحجة من نفس العام، فللّه تعالى الحمد والمنة، وعملي ينحصر في التعليق على بعض المواضع المهمة في الرسالة أو المطالب التي أعتقد أنها بحاجة إلى مزيد من

الإيضاح، واعتمدت على النسخة التي حققها فضيلة الأستاذ الدكتور ناصر بن سعد الرشيد جزاه الله خيراً في إخراج رسالة الإمام رحمه الله تعالى وقد استفدت كثيراً من تعليقاته على الرسالة، وربما يعترض بعض القراء على إثقال الهوامش بالتعليقات، والحقيقة أن ذلك مردُّه ضرورة البيان والتفصيل لا المباهاة وتسويد الصفحات، والله تعالى أعلم بالنيات.

ولتمام الفائدة ألحقت بهذه الرسالة ملحقاً[1] ذكرت فيه الآيات المحرّفة عند الرافضة من واقع مراجعهم لئلا يتبجح أحد أن الإمام محمد بن عبد الوهّاب رحمه الله تعالى افترى على الرافضة بدعوى تحريف القرآن، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

أبو عبد الرحمن
محمد مال الله
١٤٢١/١٢/٢٢هـ

(١) قمنا في هذه الطبعة بحذف هذا الملحق لأن المؤلف سبق أن ذكره في كتابه "براءة أهل السنة من شبهة تحريف القرآن" وكتاب "أيلتقي النقيضان". (الجامع).

لمحات من حياة الإمام محمد بن عبد الوهّاب ودعوته المباركة[(١)]

الدعوة السلفية رائدة الحركات الإسلامية التي ظهرت إبان عهود التخلف والجمود الفكري في العالم الإسلامي تدعو إلى العودة بالعقيدة الإسلامية إلى أصولها الصافية وتلحُّ على تنقية مفهوم التوحيد مما علق به من أنواع الشرك.

ومن أئمة الدعوة السلفية الإمام المجدّد الشيخ محمد بن عبد الوهّاب (١١١٥-١٢٠٦هـ) ولد ببلدة العيينة القريبة من الرياض، وتلقى علومه على والده دارساً شيئاً من الفقه الحنبلي والتفسير والحديث، حافظاً للقرآن الكريم وعمره عشر سنين.

ذهب إلى مكة حاجاً ثم سار إلى المدينة المنورة ليتزود بالعلم الشرعي، وفيها التقى بشيخه محمد حياة السندي (ت١١٦٥هـ) صاحب الحاشية على صحيح البخاري وكان تأثره به عظيماً.

عاد إلى العيينة ثم توجه إلى العراق عام ١١٣٦هـ ليزور البصرة وبغداد والموصل، وفي كل مدينة منها كان يلتقي بالمشايخ والعلماء ويأخذ عنهم.

غادر البصرة إلى الأحساء ثم إلى حريملاء حيث انتقل إليها والده الذي يعمل قاضياً، وفيها بدأ ينشر الدعوة إلى التوحيد جاهراً بها وذلك سنة ١١٤٣هـ، لكنه ما لبث أن غادرها بسبب تآمر نفر من أهلها عليه لقتله.

توجه إلى العيينة وعرض دعوته على أميرها "عثمان بن معمر" الذي قام معه بهدم القبور والقباب وأعانه على رجم امرأة زانية جاءته معترفة بذلك.

---

(١) نقلاً عن "الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة" الندوة العالمية للشباب الإسلامي بالرياض ص٢٧١-٢٧٨ بتصرف يسير.

توجه إلى الدرعية مقر إمارة آل سعود ونزل ضيفاً على محمد بن سويلم العريني عام ١١٥٨هـ حيث أقبل عليه التلاميذ وأكرموه.

الأمير محمد بن سعود الذي حكم الفترة ١١٣٩-١١٧٩هـ علم بمقدم الشيخ فجاءه مرحباً به وعاهده على حمايته وتأييده.

مضى الأمير والشيخ في نشر الدعوة في ربوع نجد، ولما توفي الأمير خلفه ابنه عبد العزيز بن محمد ليتابع مناصرة الدعوة مع الشيخ الذي توفاه الله بالدرعية ودفن فيها.

ويمكننا تلخيص السمات الفكرية والعقائدية لهذه الدعوة المباركة بالآتي:

كان الشيخ المؤسس حنبلي المذهب في دراسته لكنه لم يكن يلتزم ذلك في فتواه إذا ترجّح لديه الدليل فيما يخالفه، وعليه فإن الدعوة السلفية اتسمت بأنها لا مذهبية في أصولها حنبلية في فروعها.

دعت إلى فتح باب الاجتهاد بعد أن ظل مغلقاً منذ سقوط بغداد ٦٥٦هـ.

أكدت على ضرورة الرجوع إلى الكتاب والسنة وعدم قبول أي أمر في العقيدة ما لم يستند إلى دليل مباشر.

اعتمدت منهج أهل السنة والجماعة في فهم الدليل والبناء عليه.

دعت إلى تنقية مفهوم التوحيد مطالبة المسلمين بالرجوع به إلى ما كان عليه المسلمون في الصدر الأول للإسلام.

لقد عملت هذه الدعوة على إيقاظ الأمة الإسلامية فكرياً بعد أن رانت عليها سجف من التخلف والخمول والتقليد الأعمى.

العناية بتعليم العامة وتفتيح أذهان المثقفين منهم ولفت أنظارهم إلى البحث والدليل ودعوتهم إلى التنقيب في بطون أمهات الكتب والمراجع قبل قبول أية فكرة فضلاً عن تطبيقها.

للشيخ مصنفات كثيرة أهمها (كتاب التوحيد فيما يجب من حق الله على العبيد) (كتاب الإيمان) (كشف الشبهات) (آداب المشي إلى الصلاة) وقد أحسن القائمون على جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض حينما أهدوا إلى المسلمين عامة "مجموعة مؤلفات الإمام محمد بن عبد الوهاب" ونتمنى على القائمين على الجامعة بأن يعيدوا طباعة مجموعة مؤلفات الإمام مع الاهتمام بالتحقيق اللائق بتلك الأسفار العظيمة.

لقد ترسم الشيخ رَحِمَهُ ٱللَّهُ تعالى في دعوته أعلاماً ثلاثة استن طريقتهم وهم الإمام أحمد وابن تيمية وابن قيم الجوزية رحمهم الله تعالى وغفر لهم، وكانت دعوته صدى لأفكارهم وترجمة لأهدافهم في واقع عملي.

رحم الله الإمام محمد بن عبد الوهّاب وجزاه الله تعالى عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، وأسأله سبحانه أن يوفق علماءنا المعاصرين للعمل على نشر دعوته المباركة لينتفع بها المسلمون في مشارق الأرض ومغاربها.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي جعلنا من أهل السنة، والصلاة والسلام على عبده الذي أكمل علينا به المنة، وعلى آله وأصحابه الذين حبهم واتباع آثارهم أقوى جنّة، **أما بعد**:

فهذا مختصر مفيد[1] للشيخ محمد بن عبد الوهّاب تغمده الله بالرحمة والرضوان في بعض الرافضة الذين رفضوا سنة حبيب الرحمن، واتبعوا في غالب أمورهم خطوات الشيطان، فضلُّوا وأضلُّوا عن كثير من موجبات الإيمان بالله وسعوا في البلاد بالفساد والطغيان، يتولون أهل النيران ويعادون أصحاب الجنان، نسأل الله العفو عن الافتتان من قبائحهم.



(١) في الأصل: فهذا مختصر جل من النواقض وهو من كلام الناسخ.

مطلب الوصية بالخلافة

إن مفيدهم(١) ....

(١) هو محمد بن محمد بن النعمان من أئمة الرافضة كثير الوقوع في الصحابة رضوان الله عليهم، انظر ترجمته في كتابنا "الشيعة وتحريف القرآن"، وهو ممن يعتقد بتحريف القرآن، يقول في كتابه "أوائل المقالات" ص٤٨: اتفقت الإمامية على أن أئمة الضلال خالفوا في كثير من تأليف القرآن وعدلوا فيه عن موجب التنـزيل وسنة النبي ﷺ.
يقول أيضاً ص٩١: إن الأخبار قد جاءت مستفيضة عن أئمة الهدى من آل محمد ﷺ، باختلاف القرآن وما أحدثه بعض الظالمين فيه من الحذف والنقصان.
وقال (بحار الأنوار للمجلسي ج٩٢ ص٧٤): إن الذي بين الدفتين من القرآن جميعه كلام الله تعالى وتنـزيله وليس فيه شيء من كلام البشر، وهو جمهور المنـزل والباقي مما أنزله الله تعالى قرآناً عند المستحفظ للشريعة، المستودع للأحكام لم يضع منه شيء، وإن كان الذي جمع ما بين الدفتين الآن لم يجعله - أي عثمان - في جملة ما جمع لأسباب دعته إلى ذلك، منها قصوره عن معرفة بعضه، ومنه ما شك فيه، ومنه ما عمد بنفسه ومنه ما تعمد إخراجه منه، وقد جمع أمير المؤمنين القرآن من أوله إلى آخره وألّفه بحسب ما وجب من تأليفه.
ويذكر أيضاً في كتابه "المسائل العكبرية" ص١١٨: التاسعة والأربعون وسأل فقال: رأينا الناس بعد الرسول قد اختلفوا خلافاً عظيماً في فروع الدين وبعض أصوله، حتى لم يتفقوا على شيء منه. وحرفوا الكتاب وجمع كل واحد منهم مصحفاً وزعم أنه الحق، مثل أبي بن كعب وابن مسعود وعثمان بن عفان، ورويتم أن أمير المؤمنين ﷺ جمع القرآن ولم يظهره، ولا تداوله الناس كما ظهر غيره. ولم يكن أبيّ وابن مسعود بأجلّ من أمير المؤمنين ﷺ في قلوب الناس، ولم يتمكن عثمان من منعهما مما جمعاه، ولا حظر عليهما قراءته، فهل الحجة ثابتة بهذا المتداول أم لا؟ والجواب: أن سبب اختلاف الناس في الفروع والأصول بعد النبي صلّى الله عليه وآله عدول جمهورهم عن أمير المؤمنين، وتقديم من قدموه عليه ورغبتهم عن الاقتداء بآل محمد ﷺ والتجاؤهم إلى من عمل في دينه بالرأي والظنون والأهواء، ولو اتبعوا سبيل الحق في الاقتداء بالعترة ﷺ، والتمسك بالكتاب، لما وجد بينهم تنازع واختلاف. قال الله تعالى اسمه في ذم ما صاروا إليه من الاختلاف ونهيهم عن ذلك: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾﴾ [آل عمران: ١٠٥]، ونفى عن دينه وكتابه الاختلاف فقال سبحانه: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]. فأما سؤاله عن ظهور مصحفي أبيّ وابن مسعود، واستتار مصحف أمير المؤمنين ﷺ، فالسبب في ذلك عظم وطأة أمير المؤمنين ﷺ على ملوك الزمان، وخفة وطأة أبي وابن مسعود عليهم، وما اعتقدوه من الفساد بظهور خلاف أمير المؤمنين ﷺ وقلة احتفالهم بسواه، ولأن أمير المؤمنين كان في عداد الأضداد لهم والأنداد، =

قال في كتابه روضة الواعظين[١]: "إن الله أنزل جبريل على النبي ﷺ بعد توجهه إلى المدينة في الطريق في حجة الوداع فقال: يا محمد إن الله تعالى يقرئك السلام ويقول لك: انصب علياً للإمامة ونبّه أمتك على خلافته. فقال النبي ﷺ: يا أخي جبريل إن الله بغّض أصحابي لعلي، إني أخاف منهم أن يجتمعوا على إضراري فاستعف لي ربي.

فصعد جبريل وعرض جوابه على الله تعالى. فأنزله الله تعالى مرة أخرى، وقال النبي ﷺ مثلما قال أولاً، فاستعفى النبي ﷺ كما في المرة الأولى.

ثم صعد جبريل فكرّر جواب النبي ﷺ، فأمره الله تكرير نزوله معاتباً له مشدّداً عليه بقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المَائدة: ٦٧] فجمع أصحابه وقال: يا أيها الناس إن علياً أمير المؤمنين وخليفة رب العالمين، ليس لأحد أن يكون خليفة بعدي سواه، من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. انتهى.

فانظر أيها المؤمن إلى حديث هؤلاء الكذبة الذي يدل على اختلاقه ركاكة ألفاظه وبطلان أغراضه ولا يصح منه إلا "**من كنت مولاه**"، ومن اعتقد منهم صحة هذا فقد هلك، إذ فيه اتهام المعصوم قطعاً من المخالفة بعدم امتثال أمر ربه ابتداءً وهو نقص، ونقص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام كفر[٢]، وأن الله تعالى اختار لصحبته من يبغض أجلّ أهل بيته، وفي ذلك ازدراء بالنبي ﷺ ومخالفة لما مدح الله به رسوله وأصحابه من أجل المدح، قال الله تعالى: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيۡنَهُمۡۖ تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِۚ وَمَثَلُهُمۡ فِي ٱلۡإِنجِيلِ كَزَرۡعٍ أَخۡرَجَ شَطۡـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسۡتَغۡلَظَ فَٱسۡتَوَىٰ

= وأبيّ وابن مسعود في عداد الرعية والأتباع، ولم يكن على القوم كثرة ضرر بظهور مصحفيهما، بخلاف مصحف أمير المؤمنين ﷺ، فبذلك تباينت الحالتان في مصاحف القوم. فصل. مع أنه لا يثبت لأبي وابن مسعود وجود مصحفين منفردين، وإنما يذكر ذلك من طريق الظن وأخبار الآحاد، وقد جاءت بكثير مما يضاف إلى أمير المؤمنين ﷺ من القراءة أخبار الآحاد التي جاءت بقراءة أبي وابن مسعود، على ما ذكرناه. فصل. وأما قوله: خبرونا هل الحجة ثابتة فيما جمعه عثمان؟ فإن أراد بالحجة الإعجاز فهي فيه، وإن أراد الحجة في جميع المنزل فهي في أكثره دون جميعه. وهذا الباب يطول الشرح بمعناه، وفيما أثبتناه منه كفاية، إن شاء الله تعالى.

(١) "روضة الواعظين" ليس من تأليف المفيد إنما هو من تأليف محمد بن الحسن الفتال الفارسي النيسابوري، انظر ترجمة الفتال: معالم العلماء لابن شهر آشوب ص١١٦، مصطفى التفريشي في كتابه نقد الرجال ص٢٨٩. وذكره الميرزا محمد في رجاله الكبير منهج المقال ص٢٨٠، مقابس الأنوار للتستري ص٥، جامع الرواة للأردبيلي ٢/٦٢.

(٢) انظر كتابنا "الخميني وتفضيل الأئمة على الأنبياء".

عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح: ٢٩] واعتقاد ما يخالف كتاب الله والحديث المتواتر كفر، وأنه ﷺ خاف إضرار الناس وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ﴾ [المائدة: ٦٧] قبل ذلك كما هو معلوم بديهة واعتقاد عدم توكله على ربه فيما وعده نقص، ونقصه كفر وإن فيه كذباً على الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأنعام: ٢١] وكذباً على رسول الله ﷺ، ومن استحل ذلك فقد كفر، ومن لم يستحل ذلك فقد فسق، وليس في قوله: "**من كنت مولاه**"، أن النص على خلافته متصلة، ولو كان نصاً لادّعاها علي رضي الله عنه لأنه أعلم بالمراد، ودعوى ادّعائها باطل ضرورة، ودعوى علمه يكون نصاً على خلافته وترك ادعائها تقية أبطل من أن يبطل.

وما أقبح ملة قوم يرمون إمامهم بالجُبن والخور والضعف في الدين مع أنه أشجع الناس وأقواهم.



مطلب إنكار خلافة الخلفاء

ومنها إنكارهم صحة خلافة الصّدّيق رضي الله عنه[١]، وإنكارها يستلزم تفسيق من بايعه واعتقد خلافته حقاً، وقد بايعه الصحابة رضي الله عنهم حتى أهل البيت كعلي رضي الله عنه، وقد اعتقدها حقاً جمهور الأمة، واعتقاد تفسيقهم يخالف قوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عِمرَان: ١١٠] إذ أي خير في أمة يخالف أصحاب نبيها إياه ويظلمون أهل بيته بغصب أجلّ المناصب، ويؤذونه بإيذائهم، ويعتقد جمهورها الباطل حقاً

(١) وتزعم الرافضة أن أول من بايع أبا بكر رضي الله عنه بالخلافة هو إبليس، وفيه يقول هاشم البحراني (مدينة المعاجز ج٢ ص٢٤١): أول من بايع أبا بكر إبليس: سليم بن قيس الهلالي قال: قال علي عليه السلام: يا سليمان، وهل تدري من أول من بايعه على منبر رسول الله صلّى الله عليه وآله؟ فقلت: لا، إلا أني رأيته في ظلة بني ساعدة حين خصمت الأنصار، فكان أول من بايعه المغيرة بن شعبة، ثم بشير بن سعد، ثم أبو عبيدة بن الجراح، ثم عمر بن الخطاب، ثم سالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل. قال عليه السلام: لست أسألك عن هؤلاء، ولكن هل تدري من أول من بايعه حين صعد المنبر؟ قلت: لا، ولكن رأيت شيخاً كبيراً متوكئاً على عصا، بين عينيه سجادة شديدة التشمير، صعد المنبر أول من صعد وخر وهو يبكي ويقول: الحمد لله الذي لم يمتني حتى رأيتك في هذا المكان، ابسط يدك، فبسط يده فبايعه، ثم قال: يوم كيوم آدم، ثم نزل فخرج من المسجد. فقال علي عليه السلام: وهل تدري يا سلمان من هو؟ قلت: لا، وقد ساءتني مقالته كأنه شامت بموت رسول الله صلّى الله عليه وآله، قال علي عليه السلام: فإن ذلك إبليس لعنة الله عليه، أخبرني رسول الله صلّى الله عليه وآله أن إبليس ورؤساء أصحابه شهدوا نصب رسول الله صلّى الله عليه وآله إياي بغدير خم بما أمره الله تعالى، وأخبرهم بأني أولى بهم من أنفسهم، وأمرهم أن يبلغ الشاهد الغائب. فأقبل إلى إبليس أبالسته ومردة أصحابه، فقالوا: إن هذه الأمة أمة مرحومة معصومة لا لك ولا لنا عليهم سبيل، وقد أعلموا مفزعهم وإمامهم بعد نبيهم، فانطلق إبليس لعنه الله آيساً حزيناً. وقال عليه السلام: فأخبرني رسول الله صلّى الله عليه وآله بعد ذلك قال: يبايع الناس أبا بكر في ظلة بني ساعدة حتى ما يخاصمهم بحقنا وحجتنا، ثم يأتون المسجد فيكون أول من يبايعه على منبري إبليس في صورة شيخ كبير مشمر يقول له: كذا وكذا. ثم يخرج فيجمع أصحابه وشياطينه وأبالسته، فيخرون سجداً فيبحث ويكسع، ويقولون: يا سيدهم ويا كبيرهم أنت الذي أخرجت آدم من الجنة فيقول: كلا زعمتم أن ليس لي عليهم سلطان ولا سبيل، فكيف رأيتموني صنعت بهم حتى تركوا ما أمرهم الله به من طاعته، وأمرهم به رسول الله صلّى الله عليه وآله، وذلك قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ۝٢٠﴾ [سَبَإ: ٢٠].

﴿سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ﴾ [النُّور: ١٦]. ومن اعتقد ما يخالف كتاب الله فقد كفر، والأحاديث في صحة خلافة الصّدّيق وإجماع الصحابة وجمهور الأمة على الحق أكثر من أن تُحصر، ومن نسب جمهور أصحابه ﷺ إلى الفسق والظلم، وجعل اجتماعهم على الباطل فقد ازدرى بالنبي ﷺ وازدراؤه كفر، ما أضيع صنيع قوم يعتقدون في جمهور[1] النبي ﷺ الفسق والعصيان والطغيان، مع أن بديهة العقل تدل على أن الله تعالى لا يختار لصحبة صفيّه ونصرة دينه إلا الأصفياء من خلقه، والنقل المتواتر يؤيد ذلك. فلو كان في هؤلاء القوم خير لما تكلموا في صحب النبي ﷺ وأنصار دينه إلا بخير، لكن الله أشقاهم فخذلهم بالتكلم في أنصار الدين، وكلٌّ ميسر لما خلق له. عن علي رضي الله عنه قال: دخلنا على رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله استخلف علينا. قال: "**إن يعلم الله فيكم خيراً يولِّ عليكم خيركم**". فقال علي رضي الله عنه: فعلم الله فينا خيراً فولّى علينا خيرنا أبا بكر رضي الله عنه. رواه الدارقطني[2].

وهذا أقوى حجة على من يدّعي موالاة[3] علي رضي الله عنه، وعن جُبير بن مطعم قال: أتت امرأة إلى النبي ﷺ فأمرها أن ترجع إليه، فقالت: إن جئت ولم أجدك - كأنها تقول الموت -، قال: "**إن لم تجديني فأتي أبا بكر**" رواه البخاري ومسلم[4].

وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تسأله شيئاً، فقال: "**تعودين**"، فقالت: يا رسول الله إن عدت فلم أجدك - تعريض بالموت -، فقال: "**إن جئت فلم تجديني فأتي أبا بكر فإنه الخليفة بعدي**" رواه ابن عساكر[5].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله يقول: "**يكون خلفي اثنا عشر خليفة، أبو بكر لا يلبث إلا قليلاً**" رواه البغوي بسند حسن[6].

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**اقتدوا باللذين بعدي أبي بكر وعمر** رضي الله عنهما" رواه أحمد والترمذي وحسنه ابن ماجه والحاكم وصححه وورواه الطبراني عن أبي الدرداء والحاكم عن ابن مسعود[7].

وعن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**إني لا أدري بقائي فيكم، فاقتدوا**

---

(١) الصواب: جمهور أصحاب النبي ﷺ.
(٢) الصواعق المحرقة ٤٧.
(٣) لعل الشيخ استعمل هذه الكلمة حسب السياق وإلا فهي خلافة.
(٤) صحيح البخاري ١٩٧/٢، ومسلم ١٨٥٦/٤-١٨٥٧.
(٥) الصواعق المحرقة: ٢٠.
(٦) كنز العمال ١٥٥، صفوة الصفوة ٢٣٥/١.
(٧) سنن ابن ماجه ٣٧/١، الترمذي ٦٠٩/٥، المستدرك ٧٥/٣.

باللذين بعدي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، **وتمسكوا بهدي عمار وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه**" رواه أحمد وغيره[(١)].

وعن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "**اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر** رضي الله عنهما **واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن مسعود**" رواه ابن عدي[(٢)]. وعنه: بعثني بنو المصطلق إلى رسول الله ﷺ أن أسأله إلى من ندفع صدقاتنا بعدك. فقال: "**إلى أبي بكر**". رواه الحاكم وصححه[(٣)].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ في مرضه الذي مات فيه: "**ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً فإني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل: أنا أولى، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر**". رواه مسلم وأحمد[(٤)]. وهذا الحديث يُخرج من يأبى خلافة الصديق عن المؤمنين.

عن علي رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: "**سألت الله أن يقدمك ثلاثاً فأبى الله إلا تقديم أبي بكر**" وفي رواية زيادة "**ولكني خاتم الأنبياء وأنت خاتم الخلفاء**" رواه الدارقطني والخطيب وابن عساكر[(٥)].

وعن سفينة قال: لما بنى رسول الله ﷺ المسجد وضع في البناء حجراً وقال لأبي بكر: "**ضع حجرك إلى جنب حجري**". ثم قال لعمر: "**ضع حجرك إلى جنب حجر أبي بكر**". ثم قال: "**هؤلاء الخلفاء بعد**" رواه ابن حبان، قال أبو زرعة: إسناده قوي لا بأس به، والحاكم وصححه والبيهقي[(٦)].

روي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ﴾ [التحريم: ٣] الإخبار بخلافة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما[(٧)] قيل: يشير إلى خلافة الصديق رضي الله عنه قوله تعالى: ﴿وَمَن

---

(١) السنن الكبرى ج٨: ١٥٣، شرح مسند أبي حنيفة: ٢٤٦، المعجم الأوسط ج٦: ٧٦، المعجم الكبير ج٩: ٧٢، الجامع الصغير ج١: ١٩٧، كنز العمال ج١١: ٥٦٢، ٦٤٠، ٧٥٥، المستدرك: ٢١٧/٣، فيض القدير شرح الجامع الصغير ج٢: ٧٣.

(٢) الجامع الصغير ٥٧/٢.

(٣) المستدرك ٧٧/٣.

(٤) مسند أحمد ج٦: ١٠٦، شرح النووي على مسلم ج١٥: ١٥٥، فتح الباري ج١: ١٨٦، ج١٣: ١٧٧، صحيح ابن حبان ج١٤: ٥٦٤.

(٥) جمع الجوامع ٣٥٨/١، تاريخ بغداد ٢١٣/١١ وعنده "فأبى إلا تقديم..".

(٦) كنز العمال ١٥٦/٢، مجمع الزوائد ١٧٦/٥، المطالب العالية ١٨/٤.

(٧) يقول الأستاذ عبد القادر محمد عطا في كتابه القيم "موقف الشيعة الاثني عشرية من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن" ص٣٣-٣٤: إن الحديث الذي أسره الرسول ﷺ إلى بعض أزواجه هو تحريمه لجاريته مارية القبطية على نفسه، وقد أسرّ هذا الحديث إلى حفصة رضي الله عنها، وطلب منها أن لا تذكر ذلك لأحد، فأخبرت بذلك عائشة رضي الله عنها، فأطلع الله نبيه على أنها - أي حفصة - قد نبأت بذلك صاحبتها. =

يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة: ٢١٧] لأنه هو الذي جاهد أهل الردة. قوله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُوْلِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾ [الفتح: ١٦] الآية لأنه هو الذي باشر قتال بني حنيفة الذين كانوا من أشد الناس حين ارتدوا، وقوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ﴾ [النور: ٥٥].

وقد مكّن الإسلام بأبي بكر وعمر فكانا خليفتين حقين لوجود صدق وعد الله

= وسبب النزول هو المشهور عند المفسرين، وقد ذكره الحافظ ابن حجر عند تفسيره لهذه الآيات، وذكر سبباً آخر، وهو قصة المغافير.... وعقّب الحافظ ابن حجر على هذين السببين بسوق روايات تعضد الأولى منهما، ثم قال: فيحتمل أن تكون الآية نزلت في السببين معاً. (فتح الباري ٦٥٧/٨). والسبب الثاني وإن كان أصح، لرواية البخاري له، إلا أن الأول أشهر عند جمهور المفسرين... ورجحه الحافظ ابن كثير وغيره (جامع البيان للطبري ١٥٩/٢٨-١٦٠، وأسباب النزول للواحدي ص٥٠٤، وتفسير ابن كثير ٣٨٦/٤-٣٨٨، والدر المنثور للسيوطي ٢٣٩/٦-٢٤١، وفتح القدير للشوكاني ٢٤٩/٥-٢٥١). اهـ .

ولكن الرافضة كدأبهم في قلب الحقائق واختلاق الأكاذيب يقولون: إن سبب نزولها أن رسول الله ﷺ كان في بعض بيوت نسائه، وكانت مارية القبطية تكون معه تخدمه، وكان ذات يوم في بيت حفصة، فذهبت حفصة في حاجة لها، فتناول رسول الله مارية، فعلمت حفصة بذلك فغضبت، وأقبلت على رسول الله ﷺ وقالت: يا رسول الله هذا في يومي وفي داري وعلى فراشي، فاستحيا رسول الله منها، فقال: كفى فقد حرمت مارية على نفسي ولا أطأها بعد هذا أبداً، وأنا أُفضي إليك سرّاً فإن أنت أخبرت به فعليك لعنة الله والملائكة والناس أجمعين (بل هي على من وضع هذه المهزلة ومن يعتقد بصحتها) فقالت: نعم ما هو؟ فقال: إن أبا بكر يلي الخلافة بعدي ثم من بعده أبوك، فقالت: من أخبرك بهذا؟ قال: الله أخبرني، فأخبرت حفصة عائشة من يومها ذلك، وأخبرت عائشة أبا بكر، فجاء أبو بكر إلى عمر، فقال له: إن عائشة أخبرتني عن حفصة بشيء ولا أثق بقولها، فاسأل أنت حفصة، فجاء عمر إلى حفصة فقال لها: ما هذا الذي أخبرت عنك عائشة؟ فأنكرت ذلك، قالت: ما قلت لها من ذلك شيئاً. فقال لها عمر: إن كان هذا حقاً فأخبرينا حتى نتقدم فيه. قالت: نعم قد قال رسول الله ذلك. فاجتمعوا أربعة على أن يسموا رسول الله. فنزل جبريل على رسول الله ﷺ بهذه السورة ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: ١] إلى قوله ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ۝٢﴾ [التحريم: ٢] يعني: قد أباح الله لك أن تكفر عن يمينك ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ۝٢ وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِىُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ ۝٣﴾ [التحريم: ٢،٣] أي أخبرت به ﴿وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ﴾ يعني أظهر الله نبيه على ما أخبرت به وما هموا به ﴿عَرَّفَ بَعْضَهُۥ﴾ أي أخبرها وقال: أخبرت بما أخبرتك، وقوله: ﴿وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ﴾ قال: لم يخبرهم بما علم مما هموا به (انظر: تفسير القمي ٥٧٣/٢، الصراط المستقيم للبياضي ١٦٨/٣، إحقاق الحق للتستري ٣٠٨، تفسير البرهان للبحراني ٣٢٠/١، ٣٥٢/٤، الأنوار النعمانية للجزائري ٣٣٦/٤). ويزعمون قاتلهم الله تعالى وأخزاهم أن عائشة وحفصة رضي الله عنهما قتلتا رسول الله ﷺ بالسم (تفسير العياشي ٢٠٠/١، تفسير البرهان للبحراني ٣٢٠/١، بحار الأنوار للمجلسي ٥٠٤/٦، ٦/٨، حياة القلوب للمجلسي ٧٠٠/٢).

وما صح من قوله ﷺ: "**الخلافة بعدي ثلاثون**"(١) وفي بعض الروايات "**خلافة رحمة**"، وفي بعضها "**خلافة النبوة**"(٢)، وما صح من أمره ﷺ أبا بكر في مرض موته بإمامة الناس(٣) وهذا التقديم من أقوى إمارات حقيقة خلافة الصديق وبه استدل أجلاء الصحابة كعمر وأبي عبيدة وعلي رضي الله عنهم أجمعين، فهذه وما شاكلها تسود وجوه الرافضة والفسقة المنكرين خلافة الصديق رضي الله عنه.

❁ ❁ ❁

---

(١) فتح الباري ج٨: ٦١، ج١٢: ٢٥٤، ٣٤٦، ج١٣: ١٨٢، تحفة الأحوذي ج٦: ٣٥٣، ٣٩١، ج٧: ٣٦٧، عون المعبود ج١١: ٢٤٥، كتاب الفتن: ٥٧، صحيح ابن حبان ج١٥: ٣٩٢، المعجم الكبير ج٧: ٨٤، موارد الظمآن: ٣٦٩، الجامع الصغير ج١: ٦٣٨، كنز العمال ج٦: ٨٧، فيض القدير شرح الجامع الصغير ج٣: ٦٧٩.

(٢) مسند أحمد ج٥: ٤٤، ٥٠، سنن أبي داود ج٢: ٣٩٨، مجمع الزوائد ج٥: ١٧٨، عون المعبود ج١٢: ٢٥٣، مسند أبي داود الطيالسي: ١١٦، المصنف ج٧: ٢٣٥، كتاب السنة: ٥٢١، ٥٢٢، ٥٢٤، الجامع الصغير ج١: ٥٥١، كنز العمال ج١١: ١٢٩، ج١٣: ٢٣٨، فيض القدير شرح الجامع الصغير ج٣: ٤٤٣.

(٣) سنن الترمذي ٥/٦١٣.

مطلب دعواهم ارتداد الصحابة رضي الله عنهم

منها أنه روى الكشي[١] منهم - وهو عندهم أعرفهم بحال الرجال وأوثقهم في رجاله - وغيره عن الإمام جعفر الصادق رضي الله عنه وحاشاه من ذلك أنه قال: "لما مات النبي ﷺ ارتد الصحابة كلهم إلا أربعة: المقداد وحذيفة وسلمان وأبو ذر رضي الله عنهم. فقيل له: كيف حال عمار بن ياسر؟ قال: حاص حيصة ثم رجع" هذا العموم المؤكد يقتضي ارتداد علي وأهل البيت، وهم لا يقولون بذلك، وهذا هدم لأساس الدين لأن أساسه القرآن والحديث، فإذا فرض ارتداد من أخذ من النبي ﷺ إلا النفر الذين لا يبلغ خبرهم التواتر وقع الشك في القرآن والأحاديث، نعوذ بالله من اعتقاد يُوجب هدم الدين.

وقد اتخذ الملاحدة كلام هؤلاء الرافضة حجة لهم فقالوا: كيف يقول الله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عِمرَان: ١١٠] وقد ارتدُّوا بعد وفاة نبيهم إلا نحو خمسة أو ستة أنفس منهم لامتناعهم من تقديم أبي بكر على علي وهو الموصى به؟!

فانظر إلى كلام هذا الملحد تجده من كلام الرافضة، فهؤلاء أشد ضرراً على الدين من اليهود والنصارى، وفي هذه الهفوة الفساد من وجوه: فإنها تُوجب إبطال الدين والشك فيه، وتجوّز كتمان ما عُورض به القرآن، وتجوّز تغيير القرآن، وتخالف قوله تعالى: ﴿رَضِىَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الفتح: ١٨] وقوله تعالى: ﴿رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [المجَادلة: ٢٢] وقوله في من آمن قبل الفتح. وبعده ﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ﴾ [الحديد: ١٠] وقوله في حق المهاجرين والأنصار ﴿أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨] ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩] وقوله: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا

---

(١) رجال الكشي ٨ وانظر: الكافي ج٢: ٢٤٤، الاختصاص: ٦، ١٠، تأويل الآيات ج١: ١٢٣، الرواشح السماوية: ٧١، ١٤١، بحار الأنوار ج٢٢: ٣٣٣، ٣٥١، ٣٥٢، ٤٠٠، ج٢٨: ٢٣٦، ج٦٤: ١٦٥، ج١٠٨، ٣٠٦، ٣٠٨، ج٦: ١١٠، كتاب الأربعين: ٢٩١.

لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البَقَرَة: ١٤٣] وقوله: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عِمرَان: ١١٠] وغير ذلك من الآيات والأحاديث الناصة على أفضلية الصحابة واستقامتهم على الدين، ومن اعتقد ما يخالف **كتاب الله وسنة رسوله** ﷺ فقد كفر، ما أشنع مذهب قوم يعتقدون ارتداد من اختارهم الله لصحبة رسوله ونصرة دينه.



مطلب دعواهم نقص القرآن

ومنها ما ذكروه في كتبهم الحديثية والكلامية أن عثمان رضي الله عنه نقص من القرآن(١)،

(١) إن مسألة جمع القرآن من قبل عثمان رضي الله عنه من المآثر والمناقب التي يجب أن تُكتب بمداد من الذهب في سجل تاريخ هذا الصحابي رضي الله عنه، ولكنها في نظر أحفاد ابن سبأ مثلبة يتفوه بها ويسطرها الحاقدون في ثنايا بحثهم عن حياة عثمان رضي الله عنه ويروجون لها ويجعلونها من المطاعن.
وأما الباعث على إقدام عثمان رضي الله عنه على جمع القرآن، فيروي البخاري (فتح الباري ١١/٩) أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف لننسخها في المصاحف ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرّهط من القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ردّ عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يُحرق.
وذكر ابن عساكر في تاريخ دمشق (عثمان بن عفان رضي الله عنه ص٢٣٤ وما بعدها) رواية أخرى: عن محمد وطلحة قالا: وصرف حذيفة من غزو الرّي إلى غزو الباب مدداً لعبد الرحمن بن ربيعة، وخرج معه سعيد بن العاص فبلغ معه أذربيجان - وكذلك كانوا يصنعون يجعلون للناس ردءاً (العون والناصر) - فأقام حتى قفل حذيفة ثم رجعا، فقال له حذيفة: إني سمعت في سفرتي هذه أما لئن ترك الناس ليضلّن القرآن ثم لا يقومون عليه أبداً، قال: وما ذاك؟ قال: رأيت أمداد أهل الشام حين قدموا علينا، فرأيت أناساً من أهل حمص يزعمون لأناس من أهل الكوفة أنهم أصوب قراءة منهم، وأن المقداد أخذها من رسول الله ﷺ، ويقول الكوفيون مثل ذلك. ورأيت من أهل دمشق قوماً يقولون لهؤلاء: نحن أصوب منكم قراءة وقرآناً، ويقول هؤلاء لهم مثل ذلك.
فلما رجع الكوفة دخل المسجد فتقوض إليه الناس فحذّرهم ما سمع في غزاته تلك، وحذّرهم ما يخاف، فساعده على ذلك أصحاب رسول الله ﷺ ومن أخذ عنهم وعامة التابعين.
وقال له أقوام ممن قرأ على عبد الله (ابن مسعود): وما تنكر؟ ألسنا نقرأ على قراءة ابن أم عبد، وأهل البصرة يقرؤون على قراءة أبي موسى ويسمونها لباب الفؤاد، وأهل حمص يقرؤون على قراءة المقداد وسالم؟
فغضب حذيفة من ذلك وأصحابه وأولئك التابعون، وقالوا: إنما أنتم أعراب، وإنما بعث عبد الله إليكم ولم يبعث إلى من هو أعلم منه، فاسكتوا فإنكم على خطأ.
=

= وقال حذيفة: والله لئن عشت حتى آتي أمير المؤمنين لأشكون إليه ذلك، ولآمرنه ولأشيرن عليه أن يحول بينهم وبين ذلك حتى ترجعوا إلى جماعة المسلمين والذي عليه أصحاب رسول الله ﷺ بالمدينة.
وقال الناس مثل ذلك.
فقال عبد الله: والله إذاً ليصلينّ الله وجهك نار جهنم.
فقال سعيد بن العاص: أعلى الله تألّى (أي تحلف وتحكم) والصواب مع صاحبك!
فغضب سعيد فقام، وغضب ابن مسعود فقام، وغضب القوم فتفرقوا، وغضب حذيفة فرحل إلى عثمان حتى قدم عليه فأخبره بالذي حدث في نفسه من تكذيب بعضهم بعضاً بما يقرأ، ويقول أنا النذير العريان (مثل يُضرب في التحذير من خطر محدق بدلائل واضحة مكشوفة) فأدركوا.
فجمع عثمان الصحابة وأقام حذيفة فيهم بالذي رأى وسمع، والذي عليه حال الناس، فأعظموا ذلك ورأوا جميعاً مثل الذي رأى. وأبوا أن يتركوا ويمضي هذا القرن لا يعرب القرآن.
فسأل عثمان: ما لباب الفؤاد؟
فقيل: مصحف كتبه أبو موسى - وكان قرأ على رجال كثير ممن لم يكن جمع على عهد النبي ﷺ -.
وسأل عن مصحف ابن مسعود، فقيل له: قرأ على مجمع بن جارية. وخباب بن الأرت جمع القرآن بالكوفة فكتب مصحفاً.
وسأل عن المقداد، فقيل له: جمع القرآن بالشام، فلم يكونوا قرؤوا على النبي ﷺ، إنما جمعوا القرآن في أمصارهم.
فاكتتبت المصاحف وهو في المدينة - وفيها الذين قرؤوا القرآن على النبي ﷺ - وبثّها في الأمصار، وأمر الناس أن يعمدوا إليها، وأن يدعوا ما تعلم في الأمصار، فكل الناس عرف فضل ذلك، أجمعوا عليه وتركوا ما سواه، إلا ما كان من أهل الكوفة فإن قرّاء قراءة عبد الله نزوا في ذلك حتى كادوا يتفضلون على أصحاب النبي ﷺ وعابوا الناس، فقام فيهم ابن مسعود فقال: ولا كل هذا، إنكم والله قد سبقتم سبقاً بيننا، فأربعوا على ظلعكم (أي ارفقوا على أنفسكم فيما تحاولونه). ولما قدم المصحف الذي بعث به عثمان على سعيد واجتمع عليه الناس، وفرح به أصحاب النبي ﷺ، بعث سعيد إلى ابن مسعود يأمره أن يدفع إليه مصحفه، فقال: هذا مصحفي، تستطيع أن تأخذ ما في قلبي؟
فقال له سعيد: يا عبد الله، والله ما أنا عليك بمسيطر، إن شئت تابعت أهل دار الهجرة وجماعة المسلمين، وإن شئت فارقتهم وأنت أعلم. انتهى.
ولقد عزّ على ابن مسعود رضي الله عنه أن لا يكون ضمن اللجنة التي كلفها عثمان رضي الله عنه، ولعثمان رضي الله عنه من الأعذار الشيء الكثير، ويقول الأستاذ عبد الستار الشيخ في كتابه القيّم "عبد الله بن مسعود" ص١٢٢ وما بعدها: وعثمان كان له العذر في ذلك لأمور عدة:
- تم الجمع بالمدينة المنورة، وابن مسعود بالكوفة، والأمر لا يحتمل التأخير ريثما يرسل إليه عثمان ليحضر الجمع.
- ثم إن عثمان إنما أراد نسخ الصحف التي كانت في عهد أبي بكر رضي الله عنه، وأن يجعلها مصحفاً واحداً، وكان الذي نسخ ذلك في عهد أبي بكر هو زيد بن ثابت رضي الله عنه لكونه كان كاتب الوحي، فكانت له في ذلك أولية ليست لغيره.
- وزيد شهد - بيقين - العرضة الأخيرة التي بيّن فيها ما نُسخ وما بقي، وكتبها لرسول الله ﷺ، وقرأها عليه، وكان يُقرئ الناس بها حتى مات.
- ثم إن ابن مسعود قد أخذ من في النبي ﷺ بضعاً وسبعين سورة، واستكمل القرآن من الصحابة فيما بعد، بينما حفظ زيد القرآن كله والنبي ﷺ حي، وهذا مما يُضاف إلى مبررات عثمان رضي الله عنه بالاعتماد على زيد. =

....

= - ثم إن زيداً رضي الله عنه كان يكتب الوحي لرسول الله ﷺ فهو إمام في الرسم، وابن مسعود إمام في الأداء، وجمع عثمان يقتضي الميزة التي عند زيد. لذا أمر بالكتابة، وأمر سعيد بالإملاء عليه، وسعيد أشبه الناس لهجة برسول الله ﷺ، فتوفرت للجمع العثماني كافة الشروط: الرسم والإملاء، وهذا يعني أن عدم حضور ابن مسعود لن يحدث خللاً في كفاءة وتكامل لجنة الجمع العثماني.

- ثم إن ابن مسعود يقرأ بلهجة هُذيل، والمصحف كُتب بلغة قريش عند الاختلاف، وليس لعبد الله رضي الله عنه أن يحمل الأمة على أن يقرؤوا بلهجته، بل لهجة النبي ﷺ أولى بذلك، علماً بأن لعبد الله رضي الله عنه قراءات شاذة مثل (عتى حين) بدلاً من (حتى حين).

- وناحية هامة هي أن رضى الصحابة رضي الله عنهم جميعاً بصنيع عثمان رضي الله عنه في تحريق المصحف دليل خيرية ذلك الفعل وصوابه، فأمة رسول الله ﷺ لا تجتمع على ضلالة. ومما يؤكد هذه الناحية إجماع الخلفاء الراشدين على جمع المصحف، واتفاق آخر خليفتين منهم على تحريق ما سوى مصحف الإمام، وفعلهم هذا واجب الاقتداء بهم كما قال ﷺ: "**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي**".

زد على ذلك أنه علم الصحابة بموقف عبد الله ذاك، وأنه أمر بغلّ المصاحف، كرهوا ذلك منه، وما رضوه فقد قال الزهري: "فبلغني أن ذلك كرهه من قول ابن مسعود رجال من أصحاب رسول الله ﷺ. وينقل ابن كثير عن علقمة قال: "قدمت الشام فلقيت أبا الدرداء، فقال: كنا نعدّ عبد الله حناناً، فما باله يواثب الأمراء".

ولكنه لا يُفهم من ذلك كله أن زيداً مُقدّم على ابن مسعود، فليس رابط بين هذا وذاك، وعبد الله أفضل من زيد، وفي ذلك يقول أبو بكر الأنباري: ولم يكن اختيار زيد من جهة أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم على عبد الله بن مسعود في جمع القرآن - وعبد الله أفضل من زيد وأقدم في الإسلام، وأكثر سوابق، وأعظم سوابق، وأعظم فضائل - إلا لأن زيداً كان أحفظ للقرآن من عبد الله. إذ وعاه كله ورسول الله ﷺ حي، والذي حفظه عنه عبد الله في حياة الرسول ﷺ نيّف وسبعون سورة، ثم تعلّم الباقي بعد وفاة الرسول ﷺ. فالذي ختم القرآن وحفظه ورسول الله ﷺ حي أولى بجمع المصحف وأحق بالإيثار والاختيار. ولا ينبغي أن يظن جاهل أن في هذا طعناً على عبد الله بن مسعود، لأن زيداً كان أحفظ للقرآن منه، فليس ذلك موجباً لتقدّمه عليه، ولأن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كان زيد أحفظ منهما للقرآن، وليس هو خيراً منهما، ولا مساوياً لهما في الفضائل والمناقب.

وأما بالنسبة للمنهج الذي اتبعته اللجنة فيمكن تلخيصه على النحو التالي (باختصار عن الجمع الصوتي الأول للقرآن الكريم للأستاذ لبيب السعيد ص٧١ وما بعدها):

١) الاعتماد على عمل اللجنة الأولى التي تولت الجمع على عهد أبي بكر، أي على ربعة حفصة والتي هي مستندة إلى الأصل المكتوب بين يدي النبي ﷺ.

٢) أن يتعاهد اللجنة خليفة المسلمين نفسه.

٣) أن يأتي كل من عنده شيء من القرآن سمعه من الرسول ﷺ بما عنده، وأن يشترك الجميع في علم ما جُمع. فلا يغيب عن جمع القرآن أحد عنده منه شيء، ولا يرتاب أحد فيما يودع المصحف، ولا يشك في أنه جمع عن ملأ منهم.

٤) إذا اختلفوا في آية آية، قالوا: هذه أقرأها رسول الله ﷺ فلاناً، فيرسل إليه وهو على رأس ثلاث من المدينة، فيُقال له: كيف أقرأك رسول الله ﷺ آية كذا وكذا؟ فيقول: كذا وكذا... فيكتبونها، وقد تركوا لذلك مكاناً.

٥) يُقتصر - عند الاختلاف - على لغة قريش.

٦) والمقصود من الجمع على لغة واحدة: الجمع على القراءة المتواترة المعلوم عند الجمع ثبوتها عن النبي ﷺ، وإن اختلفت وجوهها، حتى لا تكون فرقة واختلاف، فإن ما يُعلم أنه قراءة ثابتة عن رسول الله ﷺ لا يختلفون فيها، ولا يُنكر أحد منهم ما يقرأه الآخر. =

فإنه كان في سورة "ألم نشرح" بعد قوله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾﴾ [الشرح: ٤]: وعلياً صهرك(١)، فأسقطها بحسد اشتراك الصهرية(٢)، قالوا: وكانت سورة الأحزاب مقدار سورة الأنعام، فأسقط عثمان منها ما كان في فضل القربى. قيل: أظهروا في

= ٧) وعند كتابة لفظ تواتر - عن النبي ﷺ - النطق به، على أكثر من وجه، تُبقي اللجنة هذا اللفظ خالياً من أية علامة تقصر النطق به على وجه واحد، لتكون دلالة اللفظ الواحد على كلا اللفظين المنقولين المسوغين شبيهة بدلالة اللفظ الواحد على كلا المعنيين المنقولين المفهومين.

٨) وخشية دخول الفساد والشبهة على من يأتي بعد، يُمنع عن كتابة ما يأتي فضلاً عن قراءته وسماعه:

- ما نسخت تلاوته.
- وما لم يكن في العرضة الأخيرة.
- وما لم يثبت من القراءات، وما كانت روايته آحاداً.
- وما لم تُعلم قرآنيته، أو ما ليس بقرآن، كالذي كان يكتبه بعض الصحابة في مصاحفهم الخاصة، شرحاً لمعنى أو بياناً لناسخ أو منسوخ أو نحو ذلك.

٩) فيما خلا ما يختلف فيه أعضاء اللجنة، وما تصدر تعليمات الخليفة المُعبرة عن رأي الصحابة صريحة الاقتصار على لغة قريش، يشتمل الجمع على الأحرف التي نزل عليها القرآن وذلك على النحو التالي:

- الكلمات التي اشتملت على أكثر من قراءة تجعل خالية من أية علامات ضابطة تحدد طريقة واحدة للنطق بها، وبذلك تكون هذه الكلمات محتملة لما اشتملت عليه من القراءات، وتُكتب برسم واحد في جميع المصاحف.
- الكلمات التي تضمنت قراءتين أو أكثر، والتي لم تُنسخ في العرضة الأخيرة، والتي لا يجعلها تجريدها من العلامات الضابطة محتملة لما ورد فيها من القراءات لا تُكتب برسم واحد في جميع المصاحف، بل تُرسم في بعض المصاحف برسم يدل على قراءة، وفي بعضها برسم آخر يدل على القراءة الأخرى.

١٠) في شأن ترتيب كل الآيات يلتزم ما كان النبي ﷺ قد اتبعه في العرضة الأخيرة، في السنة التي توفي فيها، ويعتبر هذا الترتيب توقيفاً من الله.

وكذلك تلتزم اللجنة في ترتيب السور ما كان في عهد النبي ﷺ.

ولما لم يكن النبي ﷺ قد أفصح بأمر سورة براءة، ولم تكن مبدوءة بالبسملة، وهي علامة بدء كل سورة، فإن هذه السورة تُضاف إلى سورة الأنفال اجتهاداً من الخليفة.

١١) بعد الفراغ من كتابة المصحف الإمام، وقبل حمل الناس على كتابة المصحف على نمطه، يراجعه زيد بن ثابت ﷺ ثلاث مرات، ثم يراجعه خليفة المسلمين بنفسه أماناً من النسيان والخطأ.

وقد حدث بعد المراجعة الأولى من زيد ﷺ أنه لم يجد فيه آية ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾﴾ [الأحزاب: ٢٣] قال زيد ﷺ: فاستعرضت المهاجرين أسألهم عنها، فلم أجدها عند أحد منهم، ثم استعرضت الأنصار أسألهم عنها، فلم أجدها عند أحد منهم، حتى وجدتها عند خزيمة بن ثابت، فكتبتها.

وبعد المراجعة الثانية، لم يجد زيد ﷺ هاتين الآيتين: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إلى آخر السورة، قال زيد: فاستعرضت المهاجرين، فلم أجدها عند أحد منهم، حتى وجدتها مع رجل آخر يدعى خزيمة أيضاً، فأثبتها في آخر براءة. أما المراجعة الثالثة فلم تكشف عن شيء.

(١) بحار الأنوار ٣٩٩/٢٤، ١٣٦/٣٦، تأويل الآيات الظاهرة ٨٠٨، تفسير البرهان ٤٧١/٤، فصل الخطاب ٣٢١ و٣٢٣.

(٢) إن السورة مكية وعلي لم يتزوج فاطمة ﷺ إلا بالمدينة المنورة.

هذه الأزمنة سورتين يزعمون أنهما من القرآن الذي أخفاه عثمان كل سورة مقدار جزء وألحقوهما بآخر المصحف، سموا إحداهما سورة النورين وأخرى سورة الولاء(١).

يلزم من هذا تكفير الصحابة حتى علي حيث رضوا بذلك فهو كالتي قبلها في المفاسد وتكذيب قوله تعالى: ﴿لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ۝٤٢﴾ [فُصِّلَت: ٤٢] وقوله: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجر: ٩]

---

(١) سورة الولاية مشهورة عند الرافضة، وإليك نصها منقولة من كتاب فصل الخطاب للنوري الطبرسي ص١٨٠-١٨١:

بسم الله الرحمن الرحيم

"يا أيها الذين آمَنوا آمِنوا بالنورين أنزلناهما يتلوان عليكم آياتي ويحذرانكم عذاب يوم عظيم، نوران بعضهما من بعض وأنا السميع العليم. إن الذين يوفون بعهد الله ورسوله في آيات لهم جنات النعيم. والذين كفروا من بعد ما آمنوا بنقضهم ميثاقهم وما عاهدهم الرسول عليه يقذفون في الجحيم، ظلموا أنفسهم وعصوا الوصي والرسول أولئك يسقون من حميم. إن الله الذي نور السماوات والأرض بما شاء واصطفى من الملائكة وجعل من المؤمنين أولئك في خلقه يفعل الله ما يشاء، لا إله إلا هو الرحمن الرحيم. قد مكر الذين من قبلهم برسلهم فأخذتهم بمكرهم. إن أخذي شديد أليم، إن الله قد أهلك عاداً وثموداً (كذا بالتنوين) بما كسبوا وجعلهم لكم تذكرة فلا تتقون. وفرعون بما طغا على موسى وأخيه هارون أغرقته ومن تبعه أجمعين ليكون لكم آيته (كذا) وإن أكثركم فاسقون، إن الله يجمعهم في يوم الحشر فلا يستطيعون الجواب حتى يُسألون. إن الجحيم هي مأواهم، وإن الله عليم حكيم. يا أيها الرسول بلغ إنذاري فسوف يعلمون. قد خسر الذين كانوا عن آياتي وحكمي معرضون (كذا بالواو والنون) مثل الذين يوفون بعهدك إني جزيتهم جنات النعيم إن الله لذو مغفرة وأجر عظيم. وإن علياً من المتقين، وإنا لنوفيه حقه يوم الدين، ما نحن عن ظلمه بغافلين، وكرمناه على أهلك أجمعين، فإنه وذريته لصابرون، وإن عدوهم إمام (شكلت الميم بالنصب) المجرمين. قل للذين كفروا بعدما آمنوا أطلبتم زينة الحياة الدنيا واستعجلتم بها ونسيتم ما وعدكم الله ورسوله ونقضتم العهود من بعد توكيدها. وقد ضربنا لكم الأمثال لعلكم تهتدون. يا أيها الرسول قد أنزلنا إليك آيات بينات فيها من يتوفاه مؤمناً ومن يتولاه من بعدك يُظهرون. فأعرض عنهم إنهم معرضون (ما معنى هذا الهراء؟) إنا لهم محضرون (شكلوه بفتح الضاد) في يوم لا يغني عنهم شيء ولا هم يرحمون. إن لهم في جهنم مقاماً عنه لا يعدلون. فسبح باسم ربك وكن مع الساجدين. ولقد أرسلنا موسى وهارون بما استخلف فبغوا هارون (ما معنى هذا؟) فصبر جميل. فجعلنا منهم القردة والخنازير ولعناهم إلى يوم يبعثون. فاصبر فسوف يبصرون. ولقد آتينا لك الحكم (كذا) كالذين من قبلك من المرسلين وجعلنا لك منهم وصياً لعلهم يرجعون. ومن يتول (وضعوا كسرة تحت اللام) عن أمري فإني مَرْجَعَهُ (كذا شكّلوه). فليتمتعوا بكفرهم قليلاً فلا تسأل عن الناكثين. يا أيها الرسول قد جعلنا لك في أعناق الذين آمنوا عهداً فخذه وكن من الشاكرين. إن علياً قانتاً بالليل ساجداً (كذا) يحذر الآخرة ويرجو ثواب ربه. قل هل يستوي الذين ظلموا وهم بعذابي يعلمون (يستوون هم ومن أيها العلماء) سيجعل الأغلال في أعناقهم وهم على أعمالهم يندمون (كذا كسرت الدال) إنا بشرناك بذريته الصالحين وإنهم لأمرنا لا يَخْلِفُون (كذا ضبطوه) فعليهم مني صلوات ورحمة أحياءً وأمواتاً يوم يبعثون، وعلى الذين يبغون عليهم من بعدك غضبي، إنهم قوم سوء خاسرين (كذا بالياء والنون) وعلى الذين سلكوا مسلكهم مني رحمة وهم في الغرفات آمنون. والحمد لله رب العالمين.

وانظر: منهاج البراعة شرح نهج البلاغة للخوئي ٢/٢١٦-٢١٧.

ومن اعتقد عدم صحة حفظه من الإسقاط واعتقد ما ليس فيه فقد كفر[١]، ويلزم من

---

(١) ذهب أكثر علماء الشيعة أمثال الكليني صاحب الكافي، والقمي صاحب التفسير، والمفيد، والطبرسي صاحب الاحتجاج، والمجلسي، وغيرهم من علماء الشيعة إلى القول بتحريف القرآن، وأنه أسقط من القرآن الكريم كلمات بل آيات، حتى إن بعض علمائهم المتأخرين ويلقبونه بخاتمة المحدّثين النوري الطبرسي صنّف كتباً أسماه "فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب"، أورد فيه كلام علماء الشيعة القائلين بالتحريف، غير أن بعض علماء الشيعة أمثال الطوسي صاحب التبيان، والمرتضى الذي هو ثاني اثنين شاركا في تأليف "نهج البلاغة" المنسوب زوراً وبهتاناً إلى علي ﷺ، والطبرسي صاحب مجمع البيان، والبعض منهم في العصر الحاضر أنكروا التحريف.

ربما يظن القارئ المسلم أن ذلك الإنكار صادر عن عقيدة، بل إن الواقع إنما صدر منهم ذلك لأجل التقية التي يحتمون بها لا سيما من المسلمين.

وفي ذلك نقل النوري عن الجزائري صاحب "الأنوار النعمانية" قوله: **إن الأصحاب قد أطبقوا على صحة الأخبار المستفيضة بل المتواترة الدالة بصريحها على وقوع التحريف في القرآن.**

وقال الجزائري أيضاً: **إن الأخبار الدالة على ذلك تزيد على ألفي حديث وادّعى استفاضتها جماعة كالمفيد والمحقّق الداماد والعلامة المجلسي وغيرهم، بل الشيخ (الطوسي) أيضاً صرّح في التبيان بكثرتها، بل ادّعى تواترها جماعة. (فصل الخطاب للنوري ٢٢٧).**

وأما إنكار المرتضى للتحريف فيرد عليه أحد علماء الشيعة الهنود في كتابه "ضربة حيدرية" ٢/٨١ بقوله: "فإن الحق أحق بالاتباع، ولم يكن السيد علم الهدى معصوماً حتى يجب أن يُطاع، فلو ثبت أنه يقول بعدم النقيصة مطلقاً لم يلزمنا اتباعه ولا خير فيه".

ربما يقول بعض المخدوعين بأن الشيعة ليس لديهم إلا القرآن المتداول بين المسلمين وليس عندهم قرآن خاص، فيقرأونه كسائر الناس، والجواب نتركه لشيخهم المسمى "المفيد" الذي يقول في كتابه "المسائل السروية" ص٨١-٨٢:

إنهم (أي أئمة الشيعة) أمروا بقراءة ما بين الدفتين، وأن لا يتعداه إلى زيادة فيه ولا نقصان منه حتى يقوم القائم ﷺ فيقرأ للناس القرآن على ما أنزله الله تعالى وجمعه أمير المؤمنين ﷺ. وإنما نهونا ﷺ عن قراءة ما وردت به الأخبار من أحرف تزيد على الثابت في المصحف لأنها لم تأت على التواتر، وإنما جاء بها الآحاد، وقد يغلط الواحد فيما ينقله. ولأنه متى قرأ الإنسان بما خالف ما بين الدفتين غرر بنفسه وعرض نفسه للهلاك. فنهونا ﷺ عن قراءة القرآن بخلاف ما ثبت بين الدفتين لما ذكرناه.

ويقول أيضاً نعمة الله الجزائري في "الأنوار النعمانية" ٢/٣٦٣: **قد روي في الأخبار أنهم ﷺ أمروا شيعتهم بقراءة هذا الموجود من القرآن في الصلاة وغيرها والعمل بأحكامه حتى يظهر مولانا صاحب الزمان فيرتفع هذا القرآن من أيدي الناس إلى السماء ويُخرج القرآن الذي ألّفه أمير المؤمنين ﷺ فيقرأ ويعمل بأحكامه.**

ويقول المجلسي: **ولأنه متى قرأ الإنسان بما يخالف ما بين الدفتين غرّر بنفسه مع أهل الخلاف** (أي أهل السنة) **وأغرى به الجبارين وعرّض نفسه للهلاك، فمنعونا ﷺ عن قراءة القرآن بخلاف ما ثبت بين الدفتين لما ذكرناه.** (مرآة العقول ٣/٣١، بحار الأنوار ج٩٢ ص٦٥).

ويقول حسن العصفور البحراني في كتابه "الفتاوى الحسينية في العلوم المحمدية" ص١٥٦: **ويجب أن يقرأ بأحد القراءات المُدّعى تواترها المقبولة عندهم ولا يجوز أن يقرأ بغيرها وإن كان هي القراءة المُنـزّلة الأصلية الثابتة عن أهل الذكر ﷺ لأن الزمان زمان هدنة وتقية ولهذا أتى الأمر منهم ﷺ بالقراءة كما يقرأ الناس حتى يأتيكم من يُعلّمكم.**

وإن عند الشيعة مصحفاً آخر يُسمّى "مصحف فاطمة" ويمكن للقارئ الكريم مراجعة المصادر التالية، =

....

= وهي كلها مراجع شيعية ليس بينها مرجع إسلامي واحد: بصائر الدرجات: ١٧٣، ١٧٤، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٩٠. الإمامة والتبصرة: ١٢، الكافي ج١: ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ج٨: ٥٨، من لا يحضره الفقيه ٤: ٤١٩، الخصال: ٥٢٨، معاني الأخبار: ١٠٣، روضة الواعظين: ٢١١، خاتمة المستدرك ج٢٣: ٣١٥، الإيضاح: ٤٦١، ٤٦٢، شرح الأخبار ج١: ٢٤١، الإرشاد ج٢: ١٨٦، إعلام الورى بأعلام الهدى ج١: ٥٣٦، الاحتجاج ج٢: ١٣٤، الخرائج والجرائح ج٢: ٨٩٤، مناقب آل أبي طالب ج٣: ٣٧٤، كشف الغمة ج٢: ٨٤، الصراط المستقيم ج١: ١٠٥، تأويل الآيات ج١: ١٠٢، ٣٧٤، ج٢: ٧٢٣، ٢٤، المحتضر: ١١٤، الفصول المهمة في أصول الأئمة ج١: ٥٠٦، ٥٠٩، مدينة المعاجز ج٢: ٢٦٧، ج٥: ٣٢٩، ٣٣٠، ينابيع المعاجز: ١٢٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٩٥، بحار الأنوار ج٢٢: ٥٤٦، ج٢٦: ١٨، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ١٥٦، ج٣٥: ٣٥، ج٣٧: ١٧٦، ج٤٣: ٧٩، ٨٠، ١٩٥، ج٤٧: ٣٢، ٦٥، ٢٧١، ٢٧٢، ج١٠٨: ٣٦٠، ج١٠٩: ٦٧، شرح زيارة الجامعة ج١: ٨٢، مصباح الهداية: ٢٢٥، معجم أحاديث الإمام المهدي ج٣: ٣٨٨.

وعند الشيعة قصة شهيرة تُسمّى "الجزيرة الخضراء" وهي جزيرة خاصة بمهدي الشيعة وأبنائه، اخترعها أحد رواة الشيعة وهو علي بن فاضل المازندراني، وهي قصة طويلة جداً سمجة ركيكة، وقد رأى هذا الراوي أحد أبناء مهدي الشيعة والمسمّى شمس الدين محمد، وقد ورد في هذه القصة أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين قد أجمعوا على تحريف القرآن وأسقطوا منه الآيات الدالة على فضل آل البيت رضوان الله عليهم، وحذفوا فضائح المهاجرين والأنصار. ونذكر باختصار من ذكرها لكي يطمئن الذين في قلوبهم شك من ذلك: محمد باقر المجلسي في كتابه بحار الأنوار ١٥٩/٥٢، محمد مكي الملقّب عند الشيعة بالشهيد الأول في الأمالي بإسناده عن علي بن فاضل، محمد كاظم الهزارجريبي في كتابه المناقب، النوري الطبرسي في كتابه جنّة المأوى ص١٨١، الكركي والملقّب عند الشيعة بالمحقق الثاني في كتابه ترجمة الجزيرة الخضراء، شمس الدين محمد بن مير أسد الله التستري في كتابه رسالة الغيبة وإثبات وجود صاحب الزمان، نور الله المرعشي في كتابه مجالس المؤمنين، مير لوحي في كتابه المهتدي في المهدي، ميرزا محمد رضا في كتابه تفسير الأئمة لهداية الأمة، الحر العاملي في كتابه إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات، هاشم البحراني في كتابه تبصرة الولي في من رأى القائم المهدي، نعمة الله الجزائري في رياض الأبرار في مناقب الأئمة الأطهار، محمد هاشم الهروي في كتابه إرشاد الجهلة المصرّين على إنكار الغيبة والرجعة. عبد الله بن الميرزا عيسى بيك في كتابه رياض العلماء وحياض الفضلاء. أبو الحسن الفتوني العاملي في كتابه ضياء العالمين. عبد الله بن نور الله البحراني في كتابه عوالم العلوم والمعارف. شبر بن محمد الحويزي في كتابه رسالة الجزيرة الخضراء. الوحيد البهبهاني في كتابه الحاشية على مدارك الأحكام، وقد استشهد بهذه القصة على أدلة وجوب صلاة الجمعة في زمن الغيبة: محمد عبد النبي (!!!) النيسابوري في كتابه الكتاب المبين والنهج المستبين. أسد الله الكاظمي في كتابه مقاييس الأنوار ونفائس الأسرار. عبد الله شبر في كتابه جلاء العيون. أسد الله الجيلاني الأصفهاني في كتابه الإمام الثاني عشر المهدي. مير محمد عباس الموسوي اللكهنوي في كتابه نسيم الصبا في قصة الجزيرة الخضراء. إسماعيل النوري الطبرستاني في كتابه كفاية الموحدين في عقائد الدين. علي بن زين العابدين في كتابه إلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب. مصطفى الحيدري الكاظمي في كتابه بشارة الإسلام في ظهور صاحب الزمان. محمد تقي الموسوي الأصفهاني في كتابه مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم. علي أكبر النهاوندي في كتابه العبقري الحسان في تواريخ صاحب الزمان. بحر العلوم في كتابه تحفة العالم في شرح خطبة العالم. الفيض الكاشاني في كتابه النوادر في جميع الحديث. يوسف البحراني في كتابه أنيس المسافر وجليس الخواطر ويسمّى الكشكول أيضاً. =

....

= هاشم البحراني في كتابه حلية الأبرار في أحوال محمد ﷺ وآله الأطهار. محسن العصفور في كتابه ظاهرة الغيبة ودعوى السفارة، وهو معاصر. محمد صالح البحراني في كتابه حصائل الفكر في أحوال الإمام المنتظر. الخوانساري في روضات الجنات في ترجمة المرتضى. محمد ميرزا التكابني في كتابه قصص العلماء في ترجمة وأحوال جعفر بن يحيى بن الحسن. محمد تقي المامقاني في كتابه صحيفة الأبرار. محمد هادي الطهراني في كتابه محجة العلماء ١٤٠. بحر العلوم في الفوائد الرجالية ١٣٦/٣. محمد الغروي في كتابه المختار من كلمات المهدي ١١٦/٢ و٤٤٧، عبد الله عبد الهادي في كتابه المهدي وأطباق النور ٥٥، ٥٦، ١٠٢، الأردبيلي في كتابه حديقة الشيعة ٧٢٩. زين الدين النباطي في كتابه الصراط المستقيم لمستحقي التقديم ٢٦٤/٢-٢٦٦. أسد الله التستري في كتابه كشف القناع ٢٣١. محمد رضا الحكيمي في كتابه حياة أُولي النُّهى الإمام المهدي ٥١٢. حسن الأبطحي في كتابه المصلح الغيبي وكتابه الكمالات الروحية، ياسين الموسوي في هامش النجم الثاقب للنوري الطبرسي ١٧٢/٢.
ونتحف القراء الكرام ببعض أسماء علماء الشيعة وكتبهم الذين يقولون بالتحريف لئلا يطول بنا المقام، ومن أراد الاستزادة فعليه بمراجعة كتابنا "الشيعة وتحريف القرآن" حيث ذكرنا أقوالهم بالتفصيل.
(١) الكليني في الكافي حيث ذكر الكثير من روايات التحريف والآيات المحرّفة على حد زعمه دون أن يعلّق عليها.
(٢) القمي في تفسيره ١٠/١.
(٣) أبو القاسم الكوفي في كتابه "الاستغاثة في بدع الثلاثة" ص٢٥.
(٤) المفيد في كتابه "أوائل المقالات" ص١٣، وكتابه المسائل السروية ٨١-٨٢.
(٥) الأردبيلي في كتابه "حديقة الشيعة" ١١٨-١١٩.
(٦) علي أصغر في كتابه "عقائد الشيعة" ص٢٧.
(٧) الطبرسي في كتابه "الاحتجاج" ٢٢٢/١.
(٨) الكاشاني في "تفسير الصافي" ٣٢/١ (الطبعة القديمة)، وكتابه "هداية الطالبين" ص٣٦٨.
(٩) المجلسي في "تذكرة الأئمة" ص٤٩ و"حياة القلوب" ٦٨١/٢، وفي كتابه "بحار الأنوار" العشرات بل المئات من روايات التحريف وذكر الآيات المحرّفة على حد زعم الشيعة.
(١٠) نعمة الله الجزائري "الأنوار النعمانية" ٢٥٧/٢.
(١١) أبو الحسن العاملي في المقدمة الثانية لتفسير مرآة الأنوار ٣٦، وطبعت كمقدمة لتفسير البرهان للبحراني.
(١٢) الخراساني في كتابه "بيان السعادة في مقامات العبادة" ١٢/١.
(١٣) علي اليزدي الحائري في كتابه "إلزام الناصب" ٤٧٧/١، ٢٥٩/٢ و٢٦٦.
(١٤) حسين الدوردآبادي في كتابه "الشموس الساطعة" ص٤٢٥.
(١٥) محمد كاظم الخراساني في "كفاية الأصول" ٢٨٤-٢٨٥.
(١٦) ميرزا حبيب الله الخوئي في كتابه "منهاج البراعة" ١١٩/٢-١٢١.
(١٧) عدنان البحراني في كتابه "مشارق الشموس الدرية" ص١٢٥ و١٣٥.
(١٨) ميرزا محمد الأصفهاني في كتابه "مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم" ٥٨/١-٦٢، ٢٠٤، ٢١٨، ٢٣٣.
(١٩) المازندراني في كتابه "نور الأبصار" ص٤٢٦، ٤٢٨، ٤٣٩، ٤٤٢، وفي كتابه "الكوكب الدري" ٥٦/٢.
(٢٠) علي البهبهاني في كتابه "مصباح الهداية" ص٢٤٦ و٢٧٧. =

هذا رفع الوثوق بالقرآن كله، وهو يؤدي إلى هدم الدين، ويلزمهم عدم الاستدلال به والتعبد بتلاوته احتمال التبدّل، ما أخبث قول قوم يهدم دينهم، روى البخاري أنه قال ابن عباس ومحمد ابن الحنفية: "ما ترك رسول الله ﷺ إلا ما بين الدفتين"(١).

❁ ❁ ❁

= (٢١) أحمد المستنبط في كتابه "القطرة في مناقب النبي والعترة" ١/١١٢ و٢٣٤-٢٣٥ و٢/٣٧٩.
(٢٢) ابن شاذان في "الفضائل" ١٥١.
(٢٣) مرتضى الأنصاري في "فرائد الأصول" ١/٦٦.
(٢٤) يوسف البحراني في "الدرر النجفية" ٢٩٤-٢٩٦.
(٢٥) الحر العاملي في "الفوائد الطوسية" ٤٨٣.
(٢٦) حسين الدرازي في "الأنوار الوضية" ٢٧.
(٢٧) ميرزا حسن الإحقاقي في "الدين بين السائل والمجيب" ٩٤.
(٢٨) عبد الحسين (!!!) دستغيب في "أجوبة الشبهات" ١٣٢.
(٢٩) محمد رضا الحكيمي في "القرآن خواصه وثوابه" ٢٤٢.
(٣٠) علي الكوراني في "عصر الظهور" ٨٨.
(٣١) محمد باقر الأبطحي في "جامع الأخبار" ٢٦٧ و٢٨٠-٢٨١.
(٣٢) محمد حسين الأعلمي في "دائرة المعارف" ج١٤ ص٣١٣-٣١٥.
(٣٣) محمد الغروي في "المختار من كلمات الإمام المهدي" ٢/٣٤٢.
(٣٤) جواد الشاهرودي في "الإمام المهدي وظهوره" ١٩١-١٩٢ و٢٥٥، وأيضاً في كتابه "المراقبات من دعاء المهدي" ١٧٥.
(٣٥) محمد تقي المدرسي في "النبي وأهل بيته" ١/١٦١-١٦٢.
(٣٦) محمد علي دخيل في "الإمام المهدي" ٢٠٥.
(٣٧) عزّ الدين بحر العلوم في "أنيس الداعي والزائر" ١٠٤.
(٣٨) أحمد الجزائري في "قلائد الدرر" ١/٢١.
(٣٩) داود المير صابري في "الآيات الباهرة" ١٢٤، ٢٩١، ٣٧٤.
(٤٠) محمد علي أسبر في "الإمام علي في القرآن والسنة" ١/١١٢، ١٤١، ١٥٣، ١٥٤، ٢١٥، ٣٦٥.
(٤١) عز الله العطاردي في "مسند الإمام الرضا" ١/٥٢٢، ٥٨٦.
(٤٢) بشير المحمدي في "مسند زرارة بن أعين" ١٠٢.
(٤٣) أبو طالب التبريزي في "من هو المهدي" ٥٢٠.
وللوقوف على نماذج من الآيات المحرّفة عند الرافضة يرجى الرجوع إلى الملحق في آخر الكتاب.

(١) البخاري (كتاب فضائل القرآن): عن عبد العزيز بن رفيع قال: دخلت أنا وشداد بن معقل على ابن عباس رضي الله عنهما. فقال له شداد بن معقل: أترك رسول الله ﷺ من شيء؟ قال: ما ترك إلا ما بين الدفتين. قال: ودخلنا على محمد ابن الحنفية فسألناه. فقال: ما ترك إلا ما بين الدفتين.

مطلب السب

ومنها إيجابهم سب الصحابة لا سيما الخلفاء الثلاثة نعوذ بالله، رووا في كتبهم المعتبرة عندهم عن رجل من أتباع هشام الأحول أنه قال: كنت يوماً عند أبي عبد الله جعفر بن محمد فجاءه رجل خياط من شيعته وبيده قميصان، فقال: يا ابن رسول الله خطت أحدهما وبكل غرزة إبرة وحدت الله الأكبر والآخر بكل غرزة لعنت الأبعد أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - ثم نذرت لك ما أحببته منهما فما تحبه خذه وما لا تحبه رده. فقال الصادق: أحب ما تم بلعن أبي بكر وعمر واردد إليك الذي خيط بذكر الله الأكبر[1].

فانظر إلى هؤلاء الكذبة الفسقة ماذا ينسبون إلى أهل البيت من القبائح حاشاهم، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البَقَرَة: ١٤٣] فإذا لم يكن أصحاب رسول الله ﷺ وسطاً فمن يكون غيرهم؟

وقال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عِمرَان: ١١٠] فإذا لم يكن أصحابه من خيرهم فمن يكون سواهم؟ وقال: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبَة: ١٠٠]. ومن سب من رضي الله عنه فقد حارب الله ورسوله، وقال: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ [الفَتْح: ١٨] وكيف يسب من رضي عنه مولاه واصطفاه، وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ﴾ [الفَتْح: ٢٩] كيف يجوز سب من يمدحه ربه. وقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ﴾ [الحَديد: ١٠] ومن وعده سيده الجنة كيف

---

(١) لم أجد هذه الرواية.

يسب؟ وقال تعالى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾﴾ [الحشر: ٨] وقال في الأنصار: ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]. والقرآن مشحون من مدح الصحابة ﷺ فمن سبهم فقد خالف ما أمر الله من إكرامهم، ومن اعتقد السوء فيهم كلهم أو جمهورهم فقد كذّب الله تعالى فيما أخبر من كمالهم وفضائلهم، ومكذّبه كافر. قال رسول الله ﷺ: "**النجوم أمنة السماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما تُوعد، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يُوعدون**" رواه مسلم(١).

وقد صح عن رسول الله ﷺ: "**خير أمتي قرني ثم الثاني ثم الثالث، وخير أمتي أولها وآخرها وفي وسطها الكدر**" رواه الحاكم والترمذي(٢)، وقد صح عنه ﷺ أن الله يفتح على الناس ببركة الصحابة، وعن أبي سعيد قال رسول الله ﷺ: "**لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحد ذهباً ما أدرك مدّ أحدهم أو نصيفه**" رواه مسلم وغيره(٣). وعن عمر ﷺ يقول: "لا تسبوا أصحاب محمد ﷺ فلمقام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عمره" رواه ابن ماجه(٤). وقد صح عنه ﷺ أنه قال: "**لعل الله اطّلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم قد وجبت لكم الجنة أو قد غفرت لكم**". وقد صح عنه ﷺ أنه قال: "**لا يدخل النار من حضر الحديبية إن شاء الله**"(٥)، وقد روي بطرق إسناد بعضها رجال الصحيح غير واحد وهو ثقة قال: "**لا تسبوا أصحابي لعن الله من سب أصحابي**"(٦)، وقد روي بأسانيد بعضها حسن عن ابن عباس قال: كنت عند النبي ﷺ وعنده علي ﷺ فقال: "**يا علي سيكون في أمتي قوم ينتحلون حب أهل البيت لهم نبز يسمون الرافضة قاتلوهم فإنهم مشركون**"(٧) وقد تواتر عن النبي ﷺ ما يدل على كمال الصحابة ﷺ خصوصاً الخلفاء الراشدين، فإن ما ذكر في مدح كل واحد مشهور بل متواتر لأن من نقل ذلك أقوام يستحيل تواطؤهم على الكذب ويفيد مجموع أخبارهم العلم اليقيني بكمال الصحابة وفضل الخلفاء.

---

(١) صحيح مسلم ٤/١٩٦١.
(٢) سنن الترمذي ٥٠٠-٥٠١، الفتح الكبير ٢/٩٩.
(٣) صحيح مسلم ٤/١٩٦-١٩٦٨.
(٤) سنن ابن ماجه ١/٥٧.
(٥) الحديث: "**لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة**" سنن الترمذي ٥/٦٩٥، وفي صحيح مسلم ٤/١٩٤٢: "**لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد**".
(٦) مجمع الزوائد ١٠/٢١.
(٧) مجمع الزوائد ١٠/٢٢، الصارم المسلول ٥٨-٥٨٨، الصواعق المحرقة: ٥.

فإذا عرفت أن آيات القرآن تكاثرت في فضلهم والأحاديث المتواترة بمجموعها ناصّة على كمالهم، فمن اعتقد فسقهم أو فسق مجموعهم وارتدادهم أو ارتداد معظمهم عن الدين أو اعتقد سبهم وإباحته أو سبهم مع اعتقاد حقية سبهم أو حلّيته فقد كفر بالله تعالى ورسوله فيما أخبر من فضائلهم وكمالاتهم المستلزمة لبراءتهم عما يوجب الفسق والارتداد وحقية السب وإباحته ومن كذبهما فيما ثبت قطعاً صدوره فقد كفر، والجهل بالمتواتر القاطع ليس بعذر، وتأويله وصرفه من غير دليل معتبر غير مفيد كمن أنكر فرضية الصلوات الخمس جهلاً لفرضيتها فإنه بهذا الجهل يصير كافراً، وكذا لو أوّلها على غير المعنى الذي نعرفه فقد كفر لأن العلم الحاصل من نصوص القرآن والأحاديث الدالة على فضلهم قطعي، ومن خصّ بعضهم بالسب فإن كان ممن تواتر النقل في فضله وكماله كالخلفاء فإن اعتقد حقية سبه أو إباحته فقد كفر لتكذيبه ما ثبت قطعاً عن رسول الله ﷺ، ومكذبه كافر، وإن سبّه من غير اعتقاد حقية سبه أو إباحته فقد تفسّق لأن سباب المسلم فسوق، وقد حكم بعضهم فيمن سب الشيخين بالكفر مطلقاً والله أعلم، وإن كان ممن لم يتواتر النقل في فضله وكماله فالظاهر أن سابه فاسق إلا أن يسبه من حيث صحبته لرسول الله ﷺ فإن ذلك كفر، وغالب هؤلاء الرافضة الذين يسبون الصحابة لا سيما الخلفاء يعتقدون حقية سبهم أو إباحته بل وجوبه لأنهم يتقربون بذلك إلى الله تعالى حيث يرون ذلك من أجلّ أمور دينهم كما نقل عنهم(١)، ما أضل عقول قوم يتقربون إلى الله تعالى بما يوجب لهم خسران الدين والله الحافظ!

هذا وإني لا أعتقد كفر من كان عند الله مسلماً ولا إسلام من كان عنده كافراً بل أعتقد من كان عنده كافراً كافراً، وما صح عن العلماء من أنه لا يكفر أهل القبلة فمحمول على من لم تكن بدعته مكفرة لأنهم اتفقت كلمتهم على تكفير من كانت بدعته مكفرة، ولا شك أن تكذيب رسول الله ﷺ فيما ثبت عنه قطعاً كفر، والجهل في مثل ذلك ليس بعذر والله أعلم.

❊ ❊ ❊

---

(١) مثل قنوت الرافضة بدعاء صنمي قريش - المتضمن لعن أبي بكر وعمر وعائشة وحفصة رضي الله عنهم - الذي يزعمون بأنه رفيع الشأن عظيم المنـزلة وأن الداعي به كالرامي مع النبي ﷺ في بدر وأحد وحنين بألف ألف سهم (بحار الأنوار للمجلسي ج٨٢ ص٢٦٠) وللمزيد انظر كتابنا "يوم الغفران" (احتفال الشيعة بمقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه) ٧١-٨٧.

مطلب التقية

ومنها إيجابهم التقية، ورووا عن الصادق رضي الله عنه: "التقية ديني ودين آبائي"[(١)] حاشاه من ذلك. وفسّر بعضهم قوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣] أكثركم تقية وأشدكم خوفاً من الناس[(٢)]، وقد قال ﷺ: "**من فسّر القرآن برأيه فقد كفر**"[(٣)] ونقل علماؤهم عن أحد ثقاتهم أنه قال: إن جعفراً الصادق رضي الله عنه نام ليلة عندنا في خلوته الخاصة، ولم يكن عنده إلا من نشك في تشيعه، فقام للتهجد فتوضأ ماسحاً أذنيه غاسلاً رجليه وصلّى ساجداً على اللبد عاقداً يديه، فكنا نقول لعل الحق ذلك، حتى سمعنا صيحة، فرأينا رجلاً ألقى بنفسه على قدميه يقبلهما ويبكي ويعتذر، فسئل عن حاله فقال: كان الخليفة وأركان دولته يشكّون فيك وأنا كنت من جملتهم فتعهدت بالفحص عن مذهبك وقد انتهزت الفرصة مدة مديدة حتى ظفرت هذه الليلة بأن دخلت الدار واختفيت ولم يطلع عليّ أحد، فالحمد لله الذي أذهب ذلك عني وحسُن اعتقادي يا ابن بنت رسول الله ﷺ، ولم يبقني على سوء ظني، قال الشيخ: فعلمنا أن الله لا يُخفي عن المعصوم شيئاً وعلمنا أن هذه كانت تقية منه.. انتهى.

والمفهوم من كلامهم أن معنى التقية عندهم كتمان الحق أو ترك اللازم أو ارتكاب المنهي خوفاً من الناس، والله أعلم. فانظر إلى جهل هؤلاء الكذبة، وبنوا على هذه التقية المشؤومة كتم علي نص خلافته ومبايعة الخلفاء الثلاثة وعدم تخليص

---

(١) دعائم الإسلام ج٢: ١٣٢، وسائل الشيعة ج١١: ٤٦٥، مستدرك الوسائل ج٤: ١٨٩، ج١٢: ٢٥٢، ٢٥٨، ج١٧: ٦٨، فهرس الروايات الفقهية ج٢: ١٢٦٨، أوائل المقالات: ٢١٦، مشكاة الأنوار: ٤٠، الصراط المستقيم ج٣: ٧١، عوالي اللآلي ج٢: ١٠٤، بحار الأنوار ج٢: ٧٤، ج٦٣: ٤٩٥، ج٧٢: ٤١١، ٤٢٢، ج٧٧: ٣٠٠، ج٨٢: ٨١، كتاب الأربعين: ٣٢٥، فقه الرضا: ٣٣٨، جواهر الكلام ج٩: ٣٩١، مستمسك العروة ج٢: ٤٠٢، ج٦: ٥٣٤، فقه الصادق ج١: ٢٩٧، ج١١: ٤١٨، القواعد الفقهية ج٥: ٥١، ٥٨، تفسير الميزان ج١٧: ٣٣٨، القواعد الفقهية ج٥: ٥١، ٥٨.

(٢) تفسير الصافي ٥/٥٥، تفسير الآصفي ٢/١١٩٥، كمال الدين للصدوق (!!!) ٢/٣٧١.

(٣) لم نقف على مصدر هذه الرواية. [(قال الجامع): قريب منه ما أخرجه الترمذي (٢٩٥٠) بلفظ: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار»، وكذلك أخرجه أحمد (٢٠٦٩) بلفظ: «من قال في القرآن بغير علم، فليتبوأ مقعده من النار»].

حق فاطمة ﵂ من إرثها على زعمهم وعدم التّعرّض لعمر حين اغتصب بنته من فاطمة[1] وغير ذلك، قالوا: فعل ذلك تقية قبحهم الله، وقد وردت نصوص كثيرة عن علي وأهل بيته دالة على براءتهم عنها وإنما افتراها عليهم الرافضة لترويج مذهبهم الباطل، وهذا يقتضي عدم الوثوق بأقوال أئمة أهل البيت وأفعالهم لاحتمال أنهم قالوها أو فعلوها تقية، وإن أرادوا بقوله "ودين آبائي" النبي ﷺ ومن بعده، فقد جوّزوا عليه عدم تبليغ ما أمره الله تبليغه خوفاً من الناس، ومخالفة أمر الله في أقواله وأفعاله خوفاً منهم، ويلزم من هذا عدم الوثوق بنبوته، حاشاه عن ذلك، ومن جوّز عليه ذلك فقد نقصه، ونقص الأنبياء كفر، ما أشنع قول قوم يلزم منه نقص أئمتهم المبرئين من ذلك.



(١) أي زواج عمر من أم كلثوم ﵄، وسوف نذكر ذلك مفصلاً في "مطلب مشابهتهم لليهود" من هذا الكتاب.

مطلب سبهم عائشة رضي الله عنها المبرأة

ومنها نسبتهم الصديقة الطيبة المبرأة عما يقولون إلى الفاحشة[(١)] وقد شاع في هذه الأزمنة بينهم ذلك كما نقل عنهم، قال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا۟ هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَّوْلَا جَآءُو عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ ٱللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى

---

(١) ذكر الدكتور ناصر الرشيد ص٢٢ بالحاشية رجال الكشي ٥٥-٥٧، وقد راجعت رجال الكشي فلم أجد ما أشار إليه المحقق الفاضل، والمذكور في رجال الكشي إنما هو حوار مختلق بين أم المؤمنين وابن عباس رضي الله عنهما. ولكني وجدت علي بن إبراهيم القمي (لا رحم الله تعالى فيه مغرز إبرة) يقول في تفسيره ٣٧٧/٢: والله ما عنى بقوله ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ [التحريم: ١٠] إلا الفاحشة، وليقيمن (يقصدون مهديهم المزعوم وذلك في الرجعة) الحد على فلانة فيما أتت في طريق البصرة، وكان فلان (طلحة رضي الله عنه ولعنة الله على من يبغضه ومن افترى عليه هذه الفرية) يحبها، فلما أرادت أن تخرج إلى البصرة قال لها فلان: لا يحل لك أن تخرجي من غير محرم **فزوجت نفسها** من فلان. وشاركه في هذا القول الكليني في الكافي ٤٠٢/٢ والحويزي في تفسيره نور الثقلين ٣٧٥/٥ وعبد الله شبر في تفسيره ٣٣٨ والجزائري في قصص الأنبياء ٨٤ والبحراني في تفسير البرهان ٨٥٣/٤ والمجلسي في بحار الأنوار ج٢٢ ص٢٤٠-٢٤١، فهل يمكن بعد ذلك أن نقول أن الرافضة مسلمون وهم يرمون حبيبة رسول رب العالمين صلوات الله وسلامه عليه بهذه الفرية التي لم يسبقهم بها أحد من العالمين؟!

مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ [النُّور: ١١-٢١](١).

(١) والرافضة تنكر أن تكون هذه الآيات الكريمة نزلت في تبرئة عائشة رضي الله عنها وإنما نزلت في مارية رضي الله عنها حين اتهمتها والعياذ بالله عائشة رضي الله عنها، وهذا ليس خاصاً بالقدماء من علماء الرافضة، بل نجد بعض المعاصرين أمثال هاشم معروف الحسيني في كتابه "سيرة الأئمة الاثني عشر" ٤٣٨/١، وجعفر مرتضى في كتابه "حديث الإفك" الذي حاول جاهداً ما أوتي من كذب وتدليس أن يُثبت بأن الآيات الكريمة إنما نزلت في تبرئة مارية دون عائشة رضي الله عنها ولكن دون ذلك خرط القتاد، ومن أقذر وأشنع ما وقفت عليه من كلام بعض المعاصرين الرافضة هو كلام الرافضي الحقير مهدي (بل الضال المضل) الصباحي وهو ينفث حقده تجاه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها في مقدمته لكتاب المفيد "رسالة حول خبر مارية" ص٣ حيث يقول لا بارك الله فيه: جهد أعداء الإسلام منذ البداية في الإساءة إليه، وتشويه سمعته عند عامة الناس بشتى الأشكال، إن باتهام شخص النبي محمد ﷺ، بالسحر والكذب، وما إلى ذلك من الافتراء والفحش، أو الإساءة إلى تعاليمه والمقدسات التي عظمها، بالسخرية والتزييف والتكذيب. لكنهم واجهوا في شخص الرسول الأعظم ﷺ عملاقاً، لا تمسه أوهام التهم، وصادقاً لا يشوبه شبح الكذب، وأميناً، حكيماً، مدبراً، ذا خلق عظيم، تخضع له القلوب قبل الرقاب، وذا شخصية قوية رفيعة القمة لا يرقى إليها طير أحلامهم، في السمو والشموخ والعظمة. وواجهوا من تعاليمه، في قرآنه وسنته، سداً منيعاً من القيم والشيم والدروس، والمخططات الناجحة، والأهداف السامية، السريعة الأثر في النفوس، لا تنفذ فيها سهام الحقد الجاهلي، والنعرة الطائفية، وكبر العنصرية، ولا تلوثها الدعايات المغرضة. ولما رأوا الأبواب تلك أمام بغيهم موصدة، فقد لجأوا إلى الشغب والتشويش من خلال ما ومن يتصل به من المتعلقين والأطراف والأصحاب رجالاً ونساءاً، وهم بشر، ممن لم يعتصموا بكل التعاليم إلى حد الكمال والعصمة والخلق والأمانة والعفة، فبالإمكان اختراقهم، أو دفعهم على ما لا يليق، أو اتهامهم في مجتمع ساذج جاهلي متخلف، فلذلك حاول أعداء الإسلام تلطيخ سمعة بعض نسائه، حيث إن اتهامهن مثار لسقوط اعتبارهن عن الأعين فيمس صاحب البيت من ذلك شيء، وهو غاية ما يبنيه الحقراء الحاقدون! فوجدوا من بعض نسائه ضعفاً في الالتزامات الخلقية تجاه الرسول نفسه، أو تجاه أهل بيته، وسائر زوجاته، إلى حد المظاهرة عليه، وإفشاء بعض ما أسر إليها، فعرفوا أن بالإمكان اختراقها وتحريك أحاسيسها وهي امرأة، وخاصة تجاه ضرائرها. وهذا ما حصل في قصة مارية القبطية، زوجة الرسول ﷺ، وأم ولده إبراهيم. والقصة حدثت بالضبط عندما ولدت هذه السيدة الطيبة ابن رسول الله إبراهيم. وما أيسر أن تثار زوجة عاقر، ضد ضرتها التي ولدت ابناً! وما أشد حقد زوجة تعتد بجمالها، وانتمائها القبلي، ضد ضرتها التي هي أمة مهداة! إنها نوافذ مهما حقرت أو كبرت، يمكن أن ينفذ أعداء النبي ﷺ، وهم شياطنة قريش أو أراذل بني تيم، وطغاة بني عدي، لتسيء إلى كرامة الرسول، الذي سفه أحلامهم، وكسر كبرياءهم وغرورهم، وأرغم أنوفهم! وأطلقهم عبيداً وقد كانوا سادة، لسادة كانوا لهم عبيداً. إن عائشة هي التي أثارت التهمة ضد السيدة أم إبراهيم: مارية القبطية فقذفتها بأن ولدها ليس من النبي ﷺ، وإنما هو من ابن عمها جريج القبطي، الذي كان يخدمها، وكان كلام عائشة خطاباً للنبي صلّى الله عليه وآله مباشرة! فغضب النبي ﷺ، وقال لعلي عليه السلام: خذ سيفك - يا علي - وامض إلى بيت مارية، فإن وجدت القبطي فاضرب عنقه! وهكذا أغضبت عائشة النبي ﷺ حيث أصبحت ألعوبة بأيدي أعداء الإسلام، وهي في داخل بيت الرسول صلّى الله عليه وآله".

ويعلم الله تعالى أنني كنت قد عزفت عن ذكر ذلك الكفر ولكن الأمانة العلمية تقتضي أن نذكر للمسلمين مدى الحقد والعداوة التي يكنّها الرافضة للرسول الأكرم ﷺ وأهل بيته وصحابته رضوان الله عليهم أجمعين، ولا أظن أن إنساناً في قلبه ذرة من إيمان ممكن أن يتفوه بهذا الكفر الصريح، وهذا الكلام الكفري أهديه لدعاة التقريب بين المسلمين والرافضة ليقولوا لنا بعد ذلك هل ممكن أن نتحد مع الرافضة؟!

وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ ٱللَّهُ دِينَهُمُ ٱلْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ ٱلْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾ [النور: ٢٣-٢٦].

وقد روى عبد الرزاق وأحمد وعبد بن حميد والبخاري وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن عائشة رضي الله عنها أنها المبرأة من هذه الآيات. وروى سعيد بن منصور وأحمد والبخاري وابن المنذر وابن مردويه عن أم رومان رضي الله عنها ما يدل أن عائشة رضي الله عنها هي المبرأة المقصودة بهذه الآيات، وروى البزار وابن مردويه بسند حسن عن أبي هريرة ما يوافق ما تقدم، وروى ابن مردويه والطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما مثلما سبق، وروى الطبراني وابن مردويه عن ابن عمر رضي الله عنهما ما يطابق السابق، وروى ابن مردويه والطبراني عن أبي إياس الأنصاري ما يوافق ما تقدم، وروى ابن أبي حاتم والطبراني عن سعيد بن جبير ما يوافق ما تقدم، وروى الطبراني عن الحكم بن عتيبة مثل ذلك، وروى عن عبد الله بن الزبير ما يوافقه، وروى عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة ابن وقاص وعبد الله ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود وعمرة بنت عبد الرحمن وعبد الله بن أبي بكر بن حزم وأبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والقاسم بن محمد بن أبي بكر والأسود بن يزيد وعباد بن عبد الله ابن الزبير ومقسم مولى ابن عباس وغيرهم عن عائشة رضي الله عنها مثله[1]،

(١) للوقوف على حديث الإفك والفوائد التي استنبطها العلماء من هذه الحادثة التي كانت خيراً وبركة على المسلمين إلى أن يرث الله تعالى الأرض ومن عليها، انظر: مسند أحمد ج٦: ١٩٤، ١٩٥، ١٩٧، صحيح البخاري ج٣: ١٤٦، ١٥٤، ١٥٥، ١٧٣، ج٥: ٢١، ٥٤، ٥٥، ٥٦، ٥٧، ٢١٦، ج٦: ٥، ٦، ٩، ج٧: ٢٢٥، ٢٢٩، ج٨: ١٦٢، ١٦٣، ١٩٨، ٢١٤، صحيح مسلم ج٨: ١١٣، ١١٤، سنن أبي داود ج١: ١٨٢، ج٢: ٣٥٨، المستدرك ج٤: ٣٩، ٢٤٣، السنن الكبرى ج٢: ٤٣، ج٧: ١٠١، ٣٠٢، ج٨: ٥٦، ٢٥٠، ج١٠: ٣٦، ٤١، شرح النووي على مسلم ج١: ١٢، ج٩: ١٠٩، ج١٧: ١٠٢، ١٠٦، ١١٠، ١١٣، ١١٦، ١١٧، ١٨١، مجمع الزوائد ج٦: ١٤٣، ج٧: ٧٤، ج٩: ٥١، ٢٩، ٢٣٠، ٢٣٢، ٢٣٥، ٢٣٦، مقدمة فتح الباري: ٧٨، فتح الباري في شرح البخاري ج٥: ١٣٧، ١٦١، ١٨٣، ١٩٨، ١٩٩، ٢١٦، ٢١٨، ٢٢٢، ج٦: ٥٨، ٢٩٩، ٣٨١، ج٧: ٩٥، ٢٥٠، ٣٣٢، ٣٤١، ج٨: ٢٧٤، ٣٤٣، ٣٤٥، ٣٤٦، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٢، ٣٥٣، ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٤، ٣٧٥، ٤١٣، ٥٢٣، ٥٥١، ٥٦٨. ج٩: ٢١٥، ٢٥٥، ٣٣٧، ٣٣٧، ج١١: ٨٤، ٤٥١، ٤٧٥، ٤٩١، ج١٢: ١٠٦، ١٤١، ج١٣: ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٨٦، ٢٨٧، ٣٩١، ٤٣٣، الديباج على صحيح مسلم ج٦: ١٢٠، ١٢١، ١٢٩، تحفة الأحوذي في شرح الترمذي ج٤: ٢٦٨، ٢٦٩، ج٦: ٢٨٥، المصنف ج٥: ٤١٠، ٤١٣، ٤١٤، ٤١٩، مسند ابن راهويه ج٢: ٢٣، ٢٤، ١٠٢، ج٣: ١٠٤٩، مسند أبي يعلى ج٨: ٣٢٢، شرح معاني الآثار ج٤: ١٣٩، صحيح ابن حبان ج١٠: ١٣، المعجم الأوسط ج١: ١٨٤، مسند الشاميين ج٣: ٣٣٤.

وكونها هي المبرأة المرادة من الآيات مشهور بل متواتر، فإذا عرفت هذا فاعلم أنه من قذفها بالفاحشة مع اعتقاده أنها زوجة رسول الله ﷺ وأنها بقيت في عصمته بعد هذه الفاحشة فقد جاء بكذب ظاهر واكتسب الإثم واستحق العذاب وظن بالمؤمنين سوءاً وهو كاذب وأتى بأمر ظنه هيناً وهو عند الله عظيم، واتهم أهل بيت النبوة بالسوء، ومن هذا الاتهام يلزم نقص النبي ﷺ، ومن نقصه فكأنما نقص الله، ومن نقص الله ورسوله فقد كفر وهو بفعله هذا خارج عن أهل الإيمان ومتبع لخطوات الشيطان وملعون في الدنيا والآخرة ومكذّب الله في قوله تعالى: ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ﴾ [النور: ٢٦] الآية. ومن كذّب الله فقد كفر، ومن قذفها مع زعمه أنها لم تكن زوجته أو لم تبق في عصمته بعد هذه الفاحشة فإن قلنا: إنه ثبت قطعاً أنها هي المرادة بهذه الآيات وهو الظاهر يلزم من قذفها ما تقدم من القبائح، والحاصل أن قذفها كيفما كان يُوجب تكذيب الله تعالى في إخباره عن تبرئتها عما يقول القاذف فيها، وقد قال بعض المحققين من السادة: "وأما قذفها الآن فهو كفر وارتداد ولا يكتفى فيه بالجلد لأنه تكذيب لسبع عشرة آية من كتاب الله كما مر فيُقتل ردة وإنما اكتفى ﷺ بجلدهم أي من قذفها في زمنه مرة أو مرتين لأن القرآن ما كان أنزل في أمرها فلم يكذبوا القرآن وأما الآن فهو تكذيب للقرآن، أما نتأمل في قوله تعالى: ﴿يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ﴾ [النور: ١٧] الآية، ومكذّب القرآن كافر فليس له إلا السيف وضرب العنق" انتهى.

ولا يخالف هذا قوله: ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [التحريم: ١٠] الآية[١] لأنه روى عبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن أبي الدنيا في الصمت وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والحاكم وصححه من طرق ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ [التحريم: ١٠]: أما خيانة امرأة نوح فكانت تقول للناس إنه مجنون، وأما خيانة امرأة لوط فكانت تدل على الضيف فتلك خيانتهما[٢]، وروى ابن عساكر عن أشرس يرفعه إلى النبي ﷺ قال: **"ما بغت امرأة نبي قط"**[٣] وروى ابن جرير عن مجاهد: "لا ينبغي لامرأة كانت تحت نبي أن تفجر"[٤] ومن يقذف الطاهرة الطيبة أم المؤمنين زوجة رسول رب العالمين ﷺ في

(١) ومن كذب الشيعة أن الآية الكريمة مثل ضربه الله تعالى لعائشة وحفصة رضي الله عنهما.
(٢) انظر: تفسير الطبري ٢٨/١٦٩-١٧١، تفسير ابن كثير ٤/٣٩٣، فتح القدير ٥/٢٥٥-٢٥٦.
(٣) تفسير ابن كثير ٤/٣٩٣ عن الضحاك عن ابن عباس، روح المعاني ٩/١١٧.
(٤) تنوير المقباس: ٣٦١ "لم تفجر امرأة نبي قط".

الدنيا والآخرة كما صح ذلك عنه فهو من حزب عبد الله بن أبي بن سلول رأس المنافقين ولسان حال رسول الله ﷺ يقول: "**يا معشر المسلمين من يعذرني فيمن آذاني في أهلي**".(١) ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ بِغَيْرِ مَا ٱكْتَسَبُوا۟ فَقَدِ ٱحْتَمَلُوا۟ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٨﴾﴾ [الأحزاب: ٥٧،٥٨] فأين أنصار دينه ليقولوا نحن نعذرك يا رسول الله فيقومون بسيوفهم إلى هؤلاء الأشقياء الذين يكذّبون الله ورسوله ويؤذونهما والمؤمنين فيبيدونهم ويتقربون بذلك إلى رسول الله ﷺ ويستوجبون بذلك شفاعتهم؟! اللهم إنا نبرأ إليك من قول هؤلاء المطرودين.



(١) انظر مثلاً البخاري: ٢٨/٣، ٧١٨.

مطلب تكفير من حارب علياً

ومنها تكفير من حارب علياً رضي الله عنه(١)، مرادهم بذلك عائشة وطلحة والزبير وأصحابهم ومعاوية وأصحابه، وقد تواتر منه ﷺ ما يدل على إيمان هؤلاء وكون بعضهم مبشراً بالجنة، وفي تكفيرهم تكذيب لذلك فإن لم يصيروا كفرة بهذا التكذيب فلا شك أنهم يصيرون فسقة وذلك يكفي في خسارتهم في تجارتهم.



---

(١) انظر تفصيل ذلك: بحار الأنوار ج٣٣ ص٣١٩، علماً بأن هذا الجزء من بحار الأنوار مُنع من الطبع في عهد الشاه، ولكن عندما أتى الخميني الهالك إلى الحكم في إيران أمر بطباعة الأجزاء الممنوعة من الطبع ليترجم عملياً مدى حقده تجاه من أذل أجداده الفرس المجوس.

مطلب استهانتهم بأسماء الصحابة

ومنها استهانتهم بأسماء الصحابة ولا سيما العشرة، وقد تواتر عنه ﷺ ما يدل على وجوب تعظيمهم وإكرامهم، وقد أرشد الله تعالى إلى ذلك في مواضع من كتابه، ويلزم من إهانة هؤلاء إياهم استخفافهم لذلك عندهم، ومن اعتقد منهم ما يُوجب إهانتهم فقد كذّب رسول الله ﷺ فيما أخبر من وجوب إكرامهم وتعظيمهم، ومن كذّبه فيما ثبت عنه قطعاً فقد كفر.

ومن العجب أنهم يتجنبون التسمية بأسماء الأصحاب ويسمون بأسماء الكلاب فما أبعدهم عن الصواب وأشبههم بأهل الضلال والعقاب.



مطلب انحصار الخلافة في اثني عشر

ومنها دعواهم انحصار الخلافة في اثني عشر فإنهم كلهم بالنص والإبصار عمن قبله[١] وهذه دعوى بلا دليل مشتملة على كذب فبطلانها أظهر من أن يبين، ويتوسلون بها إلى بطلان خلافة من سواهم، وفي ذلك تكذيب لنصوص واردة في خلافة الخلفاء الراشدين وخلافة قريش.



(١) هكذا في الأصل ومعنى ذلك: يزعمون أن ذلك النص: منهاج الكرامة: ٧٨.

مطلب العصمة

ومنها إيجابهم العصمة للاثني عشر بناء على أن العصمة عندهم شرط في الإمامة وبطلان هذا أظهر ويلزم من اعتقادهم هذا مشاركة الأئمة الاثني عشر الأنبياء في وصف العصمة، فإن قلنا: إنها مخصوصة بهم لا توجد في غيرهم أو لا تلزم لغيرهم فإثباتها للأئمة جرم جسيم، قال في التجريد[١]: "الإمام لطف فيجب نصبه على الله تحصيلاً للغرض". قال شارحه[٢]: "اختلفوا في أن الإمام هل يجب أن يكون معصوماً أم لا، فذهبت الإمامية والإسماعيلية إلى وجوبه والباقون بخلافه" ثم قال في المتن وامتناع التسلسل: "يوجب عصمة الإمام إلى آخر ما ذكر والظاهر أن إيجاب العصمة لأئمتهم من إكذابهم وافترائهم لم يرد به دليل من الكتاب ولا من السنة ولا من الإجماع ولا من القياس الصحيح ولا من العقل السليم قاتلهم الله أنى يؤفكون".

❁ ❁ ❁

---

(١) شرح التجريد ورقة ١٥٠.

(٢) شرح التجريد ورقة ١٥١.

مطلب فضل الإمام علي رضي الله عنه

ومنها: أنه قال ابن المطهر الحلي: "اجتمعت الإمامية على أن علياً بعد نبينا أفضل من الأنبياء غير أولي العزم، وفي تفضيله عليهم خلاف، قال: وأنا من المتوقفين في ذلك وكذلك الأئمة من آله"(١). وقال الطوسي(٢) في تجريده(٣): "وعلي أفضل الصحابة لكثرة جهاده إلى أن قال: وظهور المعجزات عنه واختصاصه بالقرابة والأخوة ووجوب المحبة والنصرة ومساواة الأنبياء انتهى". وقال الشارح(٤): "ويؤيده قوله ﷺ: "من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه وإلى نوح في تقواه وإلى إبراهيم في حلمه وإلى موسى في هيبته وإلى عيسى في عبادته فلينظر إلى علي بن أبي طالب" فإنه أوجب مساواته الأنبياء في صفاتهم انتهى". وفي صحة هذا نظر(٥)، وبعد فرض صحته لا يوجب المساواة لأن المشاركة في بعض الأوصاف لا تقتضي المساواة كما هو بديهي، ومن اعتقد في غير الأنبياء كونه أفضل منهم ومساوياً(٦) لهم فقد كفر، وقد نقل ذلك الإجماع غير واحد من العلماء، فأي خير في قوم اعتقادهم يوجب كفرهم.

❁ ❁ ❁

---

(١) انظر كتابنا "الخميني وتفضيل الأئمة على الأنبياء".
(٢) في المطبوعة: الطومسي، والصواب ما أثبتناه.
(٣) شرح التجريد: ورقة ١٦٢.
(٤) شرح التجريد ورقة ١٦٤.
(٥) بل هذه الرواية موضوعة.
(٦) في الأصل: مساو لهم.

مطلب نفي ذرية الحسن رضي الله عنه

ومنها: أن الحسن بن علي لم يعقب وأن عقبه انقرض وأنه لم يبق من نسله المذكور أحد، وهذا القول شائع فيهم وهم مجمعون عليه ولا يحتاج إلى إثباته كذا قيل، ومنهم من يدعي أن آل الحسن مثلهم كلهم وتوصلوا بذلك إلى أن يحصروا الإمامة في أولاد الحسين، ومنهم في اثني عشر وأن يبطلوا إمامة من قام بالدعوة من آل الحسن مع فضلهم وجلالتهم واتفاقهم بشروط الإمامة ومبايعة الناس لهم وصحة نسبتهم ووفور علمهم بحيث إنهم كلهم بلغوا درجة الاجتهاد المطلق فقاتلهم الله أنى يؤفكون، انظر إلى هؤلاء الأعداء لآل البيت المؤذين رسول الله ﷺ وفاطمة بإنكار نسب من يثبت قطعاً أنه من ذرية الحسن رضي الله عنه وثبوت نسب ذريته متواتر لا يخفى على ذي بصيرة، وقد عدّ ﷺ الطعن في الأنساب من أفعال الجاهلية، وقد ورد ما يدل على أن المهدي من ذرية الحسن رضي الله عنه كما رواه أبو داود وغيره[1].



(١) للوقوف على روايات المهدي وأحواله وسيرته انظر: مسند أحمد ج١: ٨٤، فتح الباري ج٦: ٢٠٠، ٣٥٨، ٣٦٥، ٣٩٧، ج١٣: ١٣، ١٤، ١٨، ٦٧، ٧١، ١٨٤، تحفة الأحوذي في شرح الترمذي ج٦: ٤٠١، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٥٢، ٥١٥، عون المعبود ج٣: ١١٧، ١٤٨، ج١١: ٢٤٢، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٥، ٢٥٧، ٣٠٨، المصنف ج١١: ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٩٩، كتاب الفتن لنعيم بن حماد المروزي: ١٢٥، ١٢٨، ١٣٣، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٥، ١٦٨، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠١، ٢٠٢، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٥، ٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢١، ٢٢٢، ٢٢٣، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥١، ٣٠٧، ٣٥٢، ٣٧٨، ٤٢٠، ٤٢٥، مسند أبي يعلى ج١: ٣٥٩، ج٢: ٢٧٥، صحيح ابن حبان ج١٥: ١٥٨، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٩، المعجم الصغير ج١: ٣٧، المعجم الأوسط ج١: ١٦، ج٥: ٣١١، المعجم الكبير ج١٨: ٥١، ج٢٣: ٢٦٧، مسند الشاميين ج٢: ٧٢.

مطلب خلافهم في خروج غيرهم من النار

ومنها أنه قال الحلي في شرح التجريد[١]: اختلف الأئمة في غير الاثني عشرية من الفرق الإسلامية هل يخرجون من النار ويدخلون الجنة أم يخلدون فيها بأجمعهم؟ قال: والأكثرون على الثاني، وقال شرذمة بالأول، وقال ابن نوبخت[٢]: يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة بل هم بالأعراف. انتهى. وهذا مبني على أن مذهبهم اعتقادهم أهل الجنة كفاراً أو فساقاً مع اعتقادهم أن الفاسق لا يخرج من النار أبداً، وهذا يستلزم تكذيب ما صح عنه ﷺ من إخراج عصاة الموحدين من النار وما ورد في فضل السواد الأعظم الذين هم أهل السنة، وقد صح أن الصحابة وأخيار التابعين مذهب أهل السنة مذهبهم وقولهم، هذا يُشبه قول أهل الكتاب حيث قالوا: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ [البَقَرَة: ١١١] وكذلك هؤلاء يقولون بأفواههم لن يدخل الجنة إلا من كان رافضياً[٣]. انظر كيف يفترون على الله الكذب بل أفعالهم تقتضي حرمانهم عنها.



(١) مختصر التحفة ٢٠٧.

(٢) المصدر السابق.

(٣) انظر تفصيل ذلك في كتابنا "الشيعة وصكوك الغفران".

مطلب مخالفتهم أهل السنة

ومنها: أنهم جعلوا مخالفة أهل السنة والجماعة الذين هم على ما (عليه) رسول الله ﷺ وأصحابه أصلاً للنجاة، فصاروا كلما فعل أهل السنة شيئاً تركوه، وإن تركوا شيئاً فعلوه[1] فخرجوا بذلك عن الدين رأساً، فإن الشيطان سوّل لهم وأملى لهم،

(١) من الأمور المسلّم بها عند الشيعة قاطبة وجوب مخالفة أهل السنة في الأخبار فضلاً عن العقائد، حتى أن مقياس صحة أي خبر عند الشيعة لا بد أن يكون خلاف ما عليه أهل السنة.
وقد يستنكر من ليس لهم دراية بالدين الشيعي هذا الأمر، ونحن لا نسوق هذا جزافاً ولا نذكره من كتب الأقدمين من علماء الشيعة، بل نذكر هذا من كتاب لأحد علماء الشيعة الذي انخدع به كثير ممن يتصدرون الدعوة الإسلامية، فها هو الخميني يذكر سبب المخالفة في رسالته "التعادل والترجيح" ٨٢:
عن إسحاق الأرجائي رفعه قال: قال أبو عبد الله ﷺ: أتدري لم أمرتم بخلاف ما تقول العامة؟
قلت: لا أدري.
قال: إن علياً لم يكن يدين لله بدين إلا خالف عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين عن الشيء لا يعلمون عنه، فإذا أفتاهم جعلوا له ضدّاً من عندهم ليلبسوا على الناس.
فالسبب عند الخميني ومن يدين بدينه أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يستفتون علياً ﷺ فيما أشكل عليهم، ثم يضعون نقيضه، فلهذا خبر الشيعة لا يوافق خبر أهل السنة إلا عن تقية وسيأتي تفصيله.
الصحابة لم يكونوا بالصورة القاتمة من الحقد والكراهية التي صوّرها الخميني وجميع الشيعة في تعاملهم مع علي ﷺ، بل يُفضّلونه على أنفسهم في كثير من الأحيان. والشيعة قلبوا حقائق التاريخ وكتبوه بمداد من الحقد والكراهية للجيل المثالي.
ولا أعلم أي جريرة ارتكبها الصحابة رضوان الله عليهم أعظم من نصرة المصطفى ﷺ ونشر الإسلام وفدائه بالمال والروح والقضاء على ملة الكفر والممالك المجوسية التي يكون الخميني أحد أحفادها البررة فأراد أن ينتقم لسلفه بتشويه سيرة من أذلّ أجداده.
التاريخ رغم أنف المجوس ومن يلهج بذكرهم والعمل على إعادة سيرتهم حفظ لنا المواقف المشرفة التي وقفها صحابة الرسول ﷺ في الدفاع عن الإسلام ورسول الإسلام ﷺ، وسجّل المواقف المخزية لمن اتخذوا التشيع ستاراً للنيل من الإسلام ورسوله ﷺ ورجاله مثل النصير الطوسي الذي يترحم عليه الخميني، لا رحم الله فيهم مغرز إبرة.
ويقول الخميني أيضاً ص٨٠-٨١ من "التعادل والترجيح": البحث الثاني في حال الأخبار الواردة في مخالفة العامة وهي أيضاً طائفتان:
=

....

= إحداهما: ما وردت في خصوص الخبرين المتعارضين.
وثانيتهما: ما يظهر منها لزوم مخالفتهم وترك الخبر الموافق لهم مطلقاً.
فمن الأولى: مصححة عبد الرحمن بن أبي عبد الله وفيها: فإن لم تجدوهما في كتاب الله **فاعرضوهما على أخبار العامة فما وافق أخبارهم فذروه وما خالف أخبارهم فخذوه.**
وعن رسالة القطب أيضاً بسند فيه إرسال عن الحسن بن الري قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: **إذا ورد عليكم حديثان فخذوا بما خالف القوم.**
وعنها بإسناده عن الحسن بن الجهم قال: قلت للعبد الصالح: هل يسعنا فيما ورد علينا منكم إلا التسليم لكم؟ فقال: لا، والله لا يسعكم إلا التسليم لنا.
فقلت: فيُروى عن أبي عبد الله عليه السلام شيء ويُروى خلافه، فأيهما نأخذ؟
فقال: **خذ بما خالف القوم وما وافق القوم فاجتنبه.**
وعلّق الخميني على ما سبق بقوله: **ولا يخفى وضوح دلالة هذه الأخبار على أن مخالفة العامة مرجحة في الخبرين المتعارضين** مع اعتبار سند بعضها بل صحة بعضها على الظاهر، واشتهار مضمونها بين الأصحاب بل المرجح هو المتداول العام الشائع في جميع أبواب الفقه وألسنة الفقهاء.
وترجيح المتعارض عند الشيعة بما يخالف أهل السنة إنما هو نتيجة تنافر أدلة أحكامهم وعقائدهم وعدم تآلفها، بينها خلاف في مدلولات رواياتهم، فأبسط شيء عندهم هو الأخذ بما يخالف أهل السنة.
ويقول أيضاً ص٨٢: ومن الطائفة الثانية: عن العيون بإسناده عن علي بن أسباط قال: قلت للرضا عليه السلام: يحدث الأمر لا أجد بداً من معرفته وليس في البلد الذي أنا فيه أحد أستفتيه من مواليك.
قال: **ائت فقيه البلد فاستفته من أمرك، فإذا أفتاك بشيء فخذ بخلافه فإن الحق فيه.**
وعلّق على الرواية بقوله: **موردها صورة الاضطرار وعدم طريق إلى الواقع فأرشده إلى طريق يرجع إليه لدى سد الطرق.**
فمعرفة ما يخفى من أحكام لدى الشيعي وهو ببلد على خلاف ما هو عليه هو استفتاؤه علماء البلد والأخذ بخلاف ما يقولون فإن الحق فيه.
والخميني والشيعة قاطبة يرون أنه إذا صدرت عن الإمام المعصوم فتوى توافق ما عليه أهل السنة، ففتياه تقية، لأنهما أضداد يستحيل اللقاء بينهما إلا إذا اجتمع الليل والنهار والظل والحرور والهدى والضلال.
وفي ذلك يذكر الخميني ص٨٢: عن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: **ما سمعته مني يُشبه قول الناس ففيه التقية،** وما سمعت مني لا يشبه قول الناس فلا تقية فيه.
وعلّق عليها قائلاً: لا يبعد أن يكون مراده شباهة قول الناس في آرائهم وأهوائهم كالقول بالجبر والقياس والفتاوي الباطلة المعروفة عنهم كالقول بالعول والتعصيب.
وعند الخميني ومن يدين بدينه: لا يتم إيمان الشيعي إلا إذا خالف أهل السنة، ومن لم يكن كذلك فهو آثم ودينه ليس كاملاً، وفي ذلك يقول الخميني ص٨٣: وأما قوله في رواية: شيعتنا المسلّمون لأمرنا الآخذون بقولنا، المخالفون لأعدائنا، فمن لم يكن كذلك فليس منا.
وقوله في رواية أخرى: ما أنتم على شيء مما هم عليه، ولا هم على شيء مما أنتم عليه، إنما هو إقبال على باطل سواء كان ذلك عبادة أو غير ذلك.
وأما قوله في صحيحة إسماعيل بن بزيع: إذا رأيت الناس يُقبلون على شيء فاجتنبه.
يدل على أن إقبالهم على شيء وإصرارهم به يدل على بطلانه، **وعلى أي حال لا إشكال في أن مخالفة العامة من مرجحات باب التعارض.** =

= فهذا رأي الخميني في وجوب مخالفة أهل السنة، ولم ينفرد الخميني بهذا الاعتقاد، بل هو دين كافة علماء الشيعة.

ويقول ناصر مكارم الشيرازي وهو أحد مراجع التقليد عند الشيعة في كتابه "أنوار الأصول" ج٣ ص٥٨٨-٥٩٠: **الثاني في أنه لماذا تكون مخالفة العامة من المرجحات؟**

والاحتمالات فيه أربعة (قد أشرنا إلى بعضها في تفسير قوله ﷺ فإن الرشد في خلافهم في البحث عن جواز التعدي عن المرجحات المنصوصة):

١) كون الترجيح بها لمجرد التعبد من الشرع لا لغيره.

٢) **أن يكون الرشد في نفس المخالفة لهم لحسنها ورجحانها فيكون للمخالفة موضوعية.**

٣) أن يكون لها طريقية إلى ما هو الأقرب إلى الواقع، **فالترجيح بالمخالفة معهم من باب أن الخبر المخالف أقرب إلى الواقع، لأن الرشد والحق غالباً يكون فيما خالفهم والغيّ والباطل فيما وافقهم.**

٤) أن يكون لها طريقية إلى احتمال وجود التقية (أي طريقية جهتية، خلافاً للاحتمال الثالث الذي كان للمخالفة فيه طريقية مضمونة) **فيكون الترجيح بها لأجل انفتاح باب التقية فيما وافقهم وانسداده فيما خالفهم.**

والبحث هنا في تحديد ما يستظهر من روايات الباب وإن الظاهر منها ماذا؟

فنقول:

أما الوجه الأول فلا إشكال في أنه ظاهرة التعليل الوارد فيها كما لا يخفى.

وأما الوجه الثاني فهو بعيد جداً لكونه مخالفاً لظاهر التعليل الوارد فيها أيضاً، فإن الرشد بمعنى الوصول إلى الحق وسلوك طريق الهداية.

مضافاً إلى أنه خلاف ما ورد كثير من الأمور بالحضور في تشييع جنائزهم وعيادة مرضاهم والحضور في جماعاتهم وغير ذلك.

أما الوجه الثالث فيمكن أن يُستشهد له أولاً: بما رواه أبو إسحاق الأرجائي رفعه قال: قال أبو عبد الله ﷺ: **أتدري لم أُمرتم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة؟** فقلت: لا أدري. فقال: **إن علياً ﷺ لم يكن يدين لله بدين إلا خالف عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين ﷺ عن الشيء الذي لا يعلمونه، فإذا أفتاهم جعلوا له ضدّاً من عندهم ليلبسوا على الناس.**

فإن ظاهرها أن هناك **تعمّداً في مخالفة العامة لآراء أهل البيت ﷺ ولازمه أن الغلبة في مخالفتهم للواقع** فلا بد في موارد الشك من الرجوع إلى ما هو موافق للواقع غالباً **وهو المخالف لآراء العامة.**

ويُستشهد لهذا الوجه ثانياً: بما رواه أبو بصير عن أبي عبد الله ﷺ قال: **ما أنتم والله على شيء مما هم فيه ولا هم على شيء مما أنتم فيه، فخالفوهم فما هم من الحنفية على شيء.**

فيبقى الوجه الرابع، ويشهد له ما رواه عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله ﷺ قال: **ما سمعته مني يُشبه قول الناس فيه التقية، وما سمعت مني لا يُشبه قول الناس فلا تقية فيه.**

إن قلت: الظاهر من قوله ﷺ في المقبولة: "ما خالف العامة ففيه الرشاد" إنما هو الاحتمال الثالث لمكان التعبير بالرشاد الظاهر في الموافقة مع الواقع والحق.

قلنا: إن الإنصاف أن قوله ﷺ هذا ظاهر في الطريقية إجمالاً الدائر أمرها بين الوجه الثالث والرابع فلا يمكن الاستدلال به لشيء منهما بل الظاهر هو الوجه الرابع بتناسب الحكم والموضوع في المقام.

فقد ظهر إلى هنا أن المتعيّن في المقام إنما هو الوجه الرابع، ولازمه اختصاص مرجحية مخالفة العامة بموارد احتمال التقية، فلو كان الخبران المتعارضان واردين في عصر لا يحتمل فيه التقية كعصر الإمام الرضا ﷺ يشكل ترجيح المخالف على الموافق، بل لا بد من الرجوع إلى سائر المرجحات. =

= ولا نظن أننا بحاجة إلى أكثر من هذا البيان الذي فضح فيه معتقد الشيعة في طريقتهم لاستنباط الأحكام ووجوب مخالفة الغير لمجرد الكره والبُغض، والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله لعلي العظيم، والحمد لله الذي عافانا مما ابتلى كثيراً من خلقه.

ويمكن مراجعة المصادر التالية ليعلم بأن مخالفة أهل السنة من المرجحات عند الشيعة:

عوائد الأيام: ٢٠٢، مستند الشيعة ج٩ ص١١٦، ج١٠ ص١٨، ج١٢ ص٢١٠. جواهر الكلام ج٤: ١٩١، ج٣٢ ص٢٣٥، ج٣٧: ٢٤٣. مستمسك العروة ج١: ٤٠٢، ج١٠: ١٦٨. شرح العروة الوثقى ج١: ٣٨٧، ج٢: ٦٢، جامع المدارك ج٤: ٢١٨، ج٦: ٣٢٢، مصباح المنهاج - طهارة ج١: ٢٠١، ٢٠٢. فقه الصادق ج٧: ٤٢٢، ج١١: ٣٠٤، ج١٤: ٤٧، ج١٥: ١٧٣، ج١٨: ٢٠٢، ج٢٠: ٦٠، ج٢١: ٣١٥، ج٢٢: ٤٧٤، ٤٧٥، ج٢٣: ٣٥٢، ج٢٥: ١٣٢، ج٢٦: ٢٥٨. منهاج الفقاهة ج١: ٤٥، ج٥: ١٧٦.

ومن منطلق وجوب مخالفة الشيعة لأهل السنة، فإنهم يزعمون بأن كل خبر ورد موافقاً لأهل السنة فهو تقية، لذا كثيراً ما يُصدم القارئ لكتب الشيعة بأقوال: ورد تقية لأنه مذهب العامة (يقصدون أهل السنة) أو محمول على التقية لموافقته مذهب العامة، إلى غير ذلك من العبارات التي يضيق المقام بذكرها، ومن أراد الاستزادة فعليه بمراجعة الكتب التالية، وهي غيض من فيض، ولو أردنا استقصاء ذلك لاحتجنا إلى مجلدات. وسوف نقتصر على الكتب الأربعة المعتمدة عند الشيعة: الكافي ج٢: ٦، ج٣: ١٩، ٥٢، ٥٣، ٧٢، ١٤٦، ١٤٨، ١٥٣، ١٨٣، ٢٠٧، ٣٢٣، ٣٣٢، ٣٥٦، ٣٩٩، ٤٠١، ٤٣٧، ٤٥٣، ٤٥٨، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٤٣، ٥٦٤، ج٤: ٧٩، ٨٥، ٩١، ١٢١، ١٣٦، ١٤١، ١٤٧، ١٤٨، ١٩٠، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣٠٤، ٣٢١، ٣٣٢، ٣٤٢، ٣٨٠، ٤٢٤، ٤٢٧، ٥١٠، ٥٢٢، ٥٣٦، ٥٣٧، ج٥: ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٧٧، ٤٠٢، ٤٢٣، ٤٢٦، ٤٣٦، ٤٣٩، ٥٣١، ٥٣٢، ج٦: ١١٨، ١١٩، ١٣٦، ١٥٥، ١٦٠، ١٦١، ٢٠٢، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٨١، ٤١٠، ٤٦٩، ج٧: ١٥، ١١٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٥٥، ١٦٢، ١٨٢، ٢٩٩، ٣٥٧، ٣٦٧، ٣٧٩، ٤١٣، ج٨: ٢٤٦، ٢٨٥، ٢٩٥.

الاستبصار ج١: ٧، ٣٣، ٤٨، ٤٩، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٧٢، ٨٣، ٨٥، ٨٦، ٩٥، ١١٢، ١٢٩، ١٥٣، ١٧١، ١٧٨، ١٨٠، ١٨٨، ١٩٠، ١٩١، ٢١٠، ٢١١، ٢٣٥، ٢٨٥، ٢٩١، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١٢، ٣١٦، ٣١٩، ٣٣١، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٤، ٣٤٩، ٣٨٠، ٣٨٢، ٣٨٥، ٣٨٧، ٤٠٤، ٤١٧، ٤١٨، ٤٢٠، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٤٨، ٤٥١، ٤٧٠، ٤٧٥، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٧، ج٢: ٢٢، ٤٠، ٤٨، ٥٢، ٧٩، ٨٥، ٨٨، ٨٩، ١٤١، ١٦٨، ١٧٢، ١٩٤، ٢١٠، ٢٢١، ٢٣٧، ٣٣٢، ج٣: ٥، ١٦، ١٧، ١٩، ٢٤، ٢٥، ٢٩، ٣٧، ٤٧، ١١٧، ١١٨، ١٣٥، ١٤٢، ١٤٥، ١٥٨، ١٧٨، ١٨٠، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٤٠، ٢٤٤، ٢٥٢، ٢٧٥، ٢٨٣، ٣١٤، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٧٤، ٣٧٥، ج٤: ٤٣، ٤٥، ٦٩، ٧٢، ٧٥، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ١١٠، ١١٩، ١٢٧، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٤، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٥، ١٥٨، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٦، ١٦٨، ١٧٠، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٧، ١٨٧، ١٨٨، ١٩١، ١٩٢، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٩، ٢٠٢، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٥٠، ٢٥٧، ٢٨٢، ٢٩٠، ٢٩٥، ٣٠٢.

تهذيب الأحكام ج١: ٣٢، ٥٩، ٦٢، ٦٦، ٩١، ٩٢، ٩٣، ١٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٩٥، ٣٣٥، ٣٦٢، ٤٠٨، ٤١٥، ٤٤٦، ج٢: ٦٢، ٦٣، ٦٨، ٧٥، ٩٢، ١٠٩، ١٢٩، ١٣٥، ١٩٥، ٢١١، ٢١٣، ٢٣٥، ٢٧١، ٢٨٨، ٢٩٤، ٣٠٣، ٣٠٨، ٣٢٠، ج٣: ١٥، ٣٧، ١٣١، ١٣٤، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٩، ٢٠٥، ٢٣٩، ٢٧٨، ٢٩٢، ٣١٦، ٣١٩، ٣٢١، ج٤: ٢٣، ٨٢، ٨٨، ٣٠٠، =

وادّعوا بأن هذه المخالفة علامة أنهم الفرقة الناجية، وقد قال ﷺ: "**الفرقة الناجية هي السواد الأعظم وما أنا عليه**[1] **وأصحابي**[2]" فلينظر إلى الفرق ومعتقداتهم وأعمالهم، فما وافقت النبي ﷺ وأصحابه هي الفرقة الناجية، وأهل السنة هم المتبعون لآثاره ﷺ وآثار أصحابه كما لا يخفى على منصف ينظر بعين الحق، فهم أحق أن يكونوا الفرقة الناجية، وآثار النجاة الظاهرة[3] فيهم لاستقامتهم على الدين من غير تحريف وظهور مذهبهم وشوكتهم في غالب البلاد ووجود العلماء المحققين والمحدثين والأولياء والصالحين فيهم، **وقد نزع الولاية عن الرافضة فما سمع فيهم ولي قط.**

❀ ❀ ❀

= ج٥: ٨٧، ٤٢٨، ج٦: ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٤، ٢٥٧، ٢٨٠، ٢٨١، ج٧: ٢٥١، ٢٥٥، ٢٩٨، ٣١٧، ٣١٨، ٣٣٣، ٣٨٥، ٤١٦، ٤٨٠، ج٨: ١٧، ٣٤، ٨٩، ٩٨، ٩٩، ١٠٢، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٨٩، ١٩١، ج٩: ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٧٧، ١٦٢، ٢٠٠، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٤، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٣١، ٣٤٣، ٣٤٨، ٣٥٩، ٣٦٨، ٣٧١، ٣٨٠، ج١٠: ٥، ٦، ٥٦.

من لا يحضره الفقيه ج١: ٦، ١١، ٤٠، ٤٧، ٦٤، ٦٥، ٦٧، ٦٩، ٧٤، ٨٧، ٩٩، ١٠١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٨، ١٦٤، ٢١٨، ٢٢١، ٢٦٢، ٢٧٠، ٢٧١، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٤١، ٣٦٨، ٣٨٠، ٣٨٣، ٣٩٧، ٤٥٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥١٢، ٥١٣، ج٢: ٧٩، ٨٦، ٩٣، ١٣٨، ١٤٥، ١٤٨، ٢٩٦، ٣٠٥، ٣١٩، ٣٢١، ٣٣٧، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٨٧، ٤٩٢، ٤٩٣، ٥٦٤، ج٣: ١٥، ١٨، ٤١، ٤٨، ٤٩، ١٢٤، ١٥٥، ٢٧٩، ٣١٢، ٣١٤، ٣٣١، ٣٤٨، ٣٩٦، ٤٦٩، ٤٧٦، ٤٧٩، ٥٠٨، ٥١٨، ٥٢٣، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٩، ج٤: ٣٤، ١٠٤، ١٩٤، ٣١٢، ٣١٤، ٣٤٩، ٤١٦، ٥١٣.

(١) عليه: مزيدة.

(٢) مجمع الزوائد ٢٥٨/٧ مع اختلاف في اللفظ.

(٣) هكذا في الأصل ولعلها: ظاهرة فيهم.

مطلب الرجعة

ومنها: ما قال أضلهم محمد بن بابويه القمي[١] في عقائده في مبحث الإيمان بالرجعة فإنهم عليهم الصلاة قالوا: من لم يؤمن برجعتنا فليس منا[٢]، وإليه ذهب

(١) لم أجد هذا النص في "الاعتقادات" لابن بابويه، ولكن ورد ص٦٠: "اعتقادنا في الرجعة أنها حق".

(٢) مستدرك الوسائل ج١٤: ٤٥١، فهرس الروايات الفقهية ج٢: الإيضاح: ٣٨١، الهداية الكبرى: ٤١٨، ٤١٩، المسائل السروية: ٣٠، ٣٢، المحتضر: ١٢، بحار الأنوار ج٥٣: ٢٥، ١٣٦، بحار الأنوار ج١٠٠: ٣٢٠، معجم أحاديث المهدي: ٨٤، الهداية: ٦٩، وللوقوف على مرويات الرجعة عند الرافضة يمكن مراجعة المصادر التالية: المحاسن ج١: ١٠، ٨٧، ١٥٢، بصائر الدرجات: ٢٦٩، الكافي ج٣: ٥٠٤، ٥٣٨، كامل الزيارات: ٧٦، ٢٥٩، ٣٥٨، ٣٦١، ٣٨٦، من لا يحضره الفقيه ج٢: ١٢، ج٤: ٣٦٨، عيون أخبار الرضا ج١: ٢١٨، ثواب الأعمال: ٢٣٥، روضة الواعظين: ٣٥٦، مختصر بصائر الدرجات: ١٧، ١٨، مستدرك الوسائل ج٢: ٣٧٥، ج١٣: ٣٩٠، ١٢٩، الغارات ج١: ٧٤، ٧٥، ج٢: ٨٤٥، دلائل الإمامة: ٥٠٢، ٥٤٢، الهداية الكبرى: ٣٢٨، ٣٦٢، ٤١٨، ٤١٩، ٤٢١، ٤٢٩، ٤٣٠، كتاب الغيبة: ٢٦٩، الفصول المختارة: ١٥٣، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، أوائل المقالات: ٧٧، ١٥٢، ٢٩٢، ٢٩٣، الاعتقادات: ٦٠، ٦٢، ٦٣، المسائل السروية: ٣٣، الإرشاد ج١: ٣٧، مزار المشهدي: ١١٣، ٥٦٨، الطرائف: ١٩١، كشف الغمة ج٢: ٣٦٣، مشكاة الأنوار: ٢٧٠، عوالي اللآلي ج٢: ٧٩، تأويل الآيات ج١: ١١٧، ٢٥٥، ٢٧٨، ٣١٣، ٣١٧، ٤٠٥، ٤٠٨، ٤٠٩، ٤٢٤، ٤٢٥، ج٢: ٤٤٤، ٥٣٠، ٥٣١، ٥٣٢، ٦٨٤، ٧٢٦، ٧٣٢، ٧٦٢، ٨٠٤، الفصول المهمة في أصول الأئمة ج١: ٣٩٧، مدينة المعاجز ج٣: ٩١، ٩٢، ج٥: ١٨٥، ج٧: ١٥٢، ٢٦٣، ج٨: ١١٨، ج٢: ٧٠، ج٣: ١٦٦، ج٦: ١٣٤، ٢١٠، ٢٥٣، ج٩: ٢٣٩، ٢٤٤، ج١١: ١٣، ٢٧، ٢٨، بحار الأنوار ج١٣: ٢٠٠، ٢٤٣، ج١٤: ٣، ٣٥٠، ج١٦: ٩٧، ج١٨: ٣٩٠، ج٢٢: ٩٩، ٢٤١، ج٢٣: ٣٣٧، ج٢٤: ٧٣، ٣١٤، ٣٣٤، ج٢٥: ١٠٨، ١٠٩، ١٣٥، ٣٠٨، ٣٤٥، ج٢٧: ٨٩، ٩٣، ج٣٢: ٢٢٦، ج٣٣: ٣٩٤، ٥٠٠، ج٣٦: ١١٠، ١٧٤، ج٧: ٤٨، ٢١٩، ج٣٩: ٣٤٩، ج٤١: ٢٩٦، ج٤٢: ١٥٤، ١٨٢، ٢١١، ٢١٢، ج٤٥: ٣٢٤، ج٤٦: ٣٣١، ج٤٧: ٣٤٨، ج٤٨: ٢٦٥، ج٥١: ٥٢، ٢٥٦، ج٥٢: ٢٩٩، ٣٤٦، ج٥٣: ٢٤، ٢٦، ٣٤، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٥، ٤٧، ٥١، ٥٢، ٥٣، ٥٦، ٥٧، ٥٨، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٧١، ٧٢، ٩٩، ١٠٣، ١٠٥، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١٢٠، ١٢١، ١٢٣، ١٢٤، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٧، ١٣٨.

جميع علمائهم. قالوا: إن النبي ﷺ وعلياً رضي الله عنه والأئمة الاثني عشر يحيون في آخر الزمان ويحشرون بعد خروج المهدي وبعد قتله الدجال ويُحيى كل من الخلفاء الثلاثة وقتلة الأئمة، فيقتل النبي ﷺ الخلفاء حداً والقتلة قصاصاً ويصلبون الظالمين، ويبتدئون بصلب أبي بكر وعمر على شجرة[1]، فمن قائل يقول: إن تلك تكون رطبة

---

(١) ذكر الحسين بن حمدان الخصيبي - الهداية الكبرى ص٤٠٠-٤٠٣ قضية الصلب والإحراق ونحن نذكرها ليقتنع دعاة التقريب بين المسلمين والشيعة عقيدة الرافضة في الشيخين رضي الله عنهما:

المفضل: يا سيدي إلى أين يسير المهدي؟

قال: إلى مدينة جده رسول الله (ﷺ) فإذا وردها كان له فيها مقام عجيب يظهر سرور المؤمنين وحزن الكافرين.

قال المفضل: يا سيدي ما هو ذلك؟

قال: يرد قبر جده رسول الله (صلَّى الله عليه وآله) ويقول: يا معشر الخلائق هذا قبر جدي رسول الله (صلَّى الله عليه وآله)؟

فيقولون: نعم يا مهدي آل محمد.

فيقول: من معه في القبر؟

فيقولون: ضجيعاه وصاحباه أبو بكر وعمر.

فيقول وهو أعلم بهم من الخلق جميعاً: ومن أبو بكر وعمر وكيف دفنا من دون كل الخلق مع جدي رسول الله؟ فعسى المدفون غيرهما؟

فيقولون: يا مهدي آل محمد ما هاهنا غيرهما وإنما دفنا لأنهما خليفتاه وأبوا زوجتيه.

فيقول للخلق بعد ثلاثة أيام: أخرجوهما.

فيخرجان غضين طريين لم تتغير خلقتهما ولم تشحب ألوانهما.

فيقول: هل فيكم رجل يعرفهما؟

فيقولون: نعرفهما بالصفة ونشبههم لأن ليس هنا غيرهم.

فيقول: هل فيكم أحد يقول غير هذا ويشك فيهما؟

فيقولون: لا.

فيؤخر إخراجهما ثلاثة أيام، ثم ينشر الخبر في الناس، فيفتتن من والاهما بذلك الحديث.

ويجتمع الناس ويحضر المهدي ويكشف الجدار عن القبرين. ويقول للنقباء: ابحثوا عنهما وانبشوهما.

فيبحثون بأيديهم إلى أن يصلوا إليهما فيخرجاهما. قال: كهيئتهما في الدنيا فتكشف عنهما أكفانهما.

ويأمر برفعهما على دوحة يابسة ناخرة ويصلبان عليها فتحيى الشجرة، وتنبع وتورق، ويطول فرعها.

فيقول المرتابون من أهل شيعتهما: هذا والله الشرف العظيم الباذخ حقاً، ولقد فزنا بمحبتهما، ويخسر من أخفى في نفسه مقياس حبة من محبتهما فيحضرونهما ويرونهما ويفتتنون بهما.

وينادي منادي المهدي: كل من أحب صاحبي رسول الله (صلَّى الله عليه وآله) وضجيعيه فلينفرد.

فينحاز الخلق حزبين موال لهما، ومتبرئ منهما.

فيعرض المهدي عليهم البراءة منهما. فيقولون: يا مهدي آل محمد نحن لا نتبرأ منهما، ولم نعلم أن لهما عند الله وعندك هذه المنـزلة، وهذا الذي قد بدا لنا من فضلهما، نتبرأ الساعة منهما وقد رأينا منهما ما رأينا في هذا الوقت من طراوتها وغضاضتهما، وحياة هذه الشجرة بهما، بلى والله نتبرأ منك لنبشك لهما وصلبك إياهما.

فيأمر ريحاً سوداء فتهب عليهم، فتجعلهم كأعجاز نخل خاوية، ثم يأمر بإنزالهما، فينـزلان إليه، فيحييان ويأمر الخلائق بالاجتماع.

=

فتجف تلك الشجرة بعد أن صلبا عليها فيضل بذلك خلق كبير من أهل الحق، ويقولون ظلمناهم، ومن قائل يقول: الشجرة تكون يابسة فتخضر بعد الصلب ويهتدي به جم غفير من محبيهما، قيل: ذكروا في كتبهم أن تلك الشجرة نخلة وأنها تطول حتى يراها أهل المشرق والمغرب وأن الدنيا تبقى بعد ذلك خمسين ألف سنة وقيل مائة وعشرين ألف سنة لكل إمام من الاثني عشر ألف سنة، وقال بعضهم: إلا المهدي فإن له ثمانين ألف سنة ثم يرجع آدم ثم شيث ثم إدريس ثم نوح ثم بقية الأنبياء إلى أن ينتهي إلى المهدي وأن الدنيا غير فانية وأن الآخرة غير آتية كذا نقل عنه والله أعلم.

فانظر أيها المؤمن إلى سخافة رأي هؤلاء الأغبياء يختلقون ما يرده بديهة العقل وصراحة النقل، وقولهم هذا مستلزم تكذيب ما ثبت قطعاً في الآيات والأحاديث من عدم رجوع الموتى إلى الدنيا، فالمجادلة مع هؤلاء الحمر تضيع الوقت، لو كان لهم عقل لما تكلموا أي (شيء)[1] يجعلهم مسخرة للصبيان ويمج كلامهم أسماع أهل الإيقان لكن الله سلب عقولهم وخذلهم في الوقيعة، في خُلّص أوليائه لشقاوة سبقت لهم.

❁ ❁ ❁

= ثم يقص عليهم قصص أفعالهما في كل كور ودور حتى يقص عليهم قتل هابيل بن آدم وجمع النار لإبراهيم وطرح يوسف في الجب وحبس يونس ببطن الحوت وقتل يحيى وصلب عيسى وحرق جرجيس ودانيال وضرب سلمان الفارسي وإشعال النار على باب أمير المؤمنين وسم الحسن وضرب الصديقة فاطمة بسوط قنفذ ورفسه بطنها وإسقاطها محسناً وقتل الحسين وذبح أطفاله وبني عمه وأنصاره وسبي ذراري رسول الله (صلّى الله عليه وآله) وإهراق دماء آل الرسول ودم كل مؤمن ومؤمنة ونكاح كل فرج حرام وأكل كل سحت وفاحشة وإثم وظلم وجور من عهد آدم إلى وقت قائمنا كله يعده عليهم ويلزمهم إياه فيعترفان به، **ثم يأمر بهما فيقتص منهما في ذلك الوقت بمظالم من حضر ثم يصلبهما على الشجرة ويأمر ناراً تخرج من الأرض تحرقهما ثم يأمر ريحاً تنسفهما في اليم نسفاً.**

قال المفضل: يا سيدي وذلك هو آخر عذابهم؟!

قال: هيهات يا مفضل والله ليردان ويحضر السيد محمد الأكبر رسول الله والصديق الأعظم أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين والأئمة إمام بعد إمام وكل من محض الإيمان محضاً ومحض الكفر محضاً **وليقتصن منهم بجميع المظالم حتى أنهما ليقتلان كل يوم ألف قتلة ويردان إلى ما شاء الله من عذابهما** ثم يسير المهدي إلى الكوفة وينـزل ما بينها وبين النجف وعدد أصحابه في ذلك اليوم ستة وأربعون ألفاً من الملائكة وستة آلاف من الجن والنقباء ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً.

وللاطلاع على المزيد من أسطورة صلب وحرق الشيخين ﭫ، انظر: تفسير نور الثقلين ج٣ ص١١٩ ج٥ ص١٥٩، مدينة المعاجز ج٢ ص٢٤٣، معجم أحاديث الإمام المهدي ج٥ ص٣٩، كمال الدين وتمام النعمة للصدوق (!!!) ص٣٧٧، مختصر بصائر الدرجات ص١٨٦، "الرجعة" للإحسائي ص١٢٨-١٢٩، بحار الأنوار ج٥٢ ص٣٧٩: مدينة المعاجز ج٢ ص٢٤٣، إعلام الورى بأعلام الهدى ج٢ ص٢٤٢، موسوعة الإمام الجواد ج١ ص٥٦٨، خاتمة المستدرك ج٢٣ ص٦٧.

(١) مزيدة على النص.

مطلب زيادتهم في الأذان

ومنها: زيادتهم في الأذان والإقامة والتشهد بعد الشهادتين أن علياً ولي الله، وهذه بدعة مخالفة للدين لم يرد بها كتاب ولا سنة ولم يكن عليها إجماع ولا فيها قياس صحيح ومخالفة لأهل مذهبهم فردها لا يحتاج إليه.



مطلب الجمع بين الصلاتين

ومنها: تجويزهم الجمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء من غير عذر[(١)]، وقد روى الترمذي قال: قال رسول الله ﷺ: "**من جمع بين صلاتين بغير عذر فقد أتى باباً من الكبائر**"[(٢)]، وقد ورد أن من أشراط الساعة تأخير الصلاة عن وقتها، وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما من الجمع بين العصرين والعشاءين فمؤول بتأخير الأول إلى آخر وقتها وأداء الأخرى في أول وقتها والله أعلم، قيل إن سبب جمعهم بين الظهرين والمغربين طول الدهر مع اختيار التأخير فيهما هو أنهم ينتظرون القائم المختفي في السرداب[(٣)] ليقتدوا به فيؤخرون الظهر إلى العصر إلى قريب غروب الشمس فإذا يئسوا

---

(١) انظر: المعتبر ج٢: ٤٨٤، الجامع للشرايع: ٩٣، مختلف الشيعة ج١: ٣١١، تذكرة الفقهاء ج٢: ٣٦٥، إيضاح الفوائد ج١: ٣٠٧، الذكرى: ١١٨، المهذب البارع ج١: ١٣٥، جامع المقاصد ج٣: ٢٢٣، روض الجنان: ٣٩، الحدائق الناضرة ج٦: ١٥١، المسائل الفقهية: ٢٠، جامع المدارك ج١: ٥٩٤، منهاج الصالحين ج١: ١٦٠، فقه القرآن ج١: ١١٥، عوالي اللآلي ج٢: ٢٥، بحار الأنوار ج٧٩: ٣٣٧.

(٢) سنن الترمذي ١/٣٥٦.

(٣) للوقوف على عقيدة الشيعة في القائم الموهوم والأساطير التي نُسجت حوله وانتقامه من الصحابة رضي الله عنهم وأهل السنة عموماً انظر المصادر الشيعية التالية:
المحاسن ج١: ٣٩، ٦٠، ٨٨، ١٥٦، ١٧٣، ١٧٤، ج٢: ٣٢٠، ٣٤٠، بصائر الدرجات: ٩٨، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٥، ٢٠٨، ٢٠٩، ٣٥٦، ٤٠٦، ٤٢٥، ٤٨٥، ٤٩٨، الأصول الستة عشر: ١٥، ٩١، ١٦٤، قرب الإسناد: ٣٧٤، ٣٩١، ٣٩٢، الإمامة والتبصرة: ١٤، ١٠٢، ١٠٩، ١١٦، ١١٧، ١٢١، ١٢٢، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٥١، الكافي ج١: ٢٣١، ٢٣٤، ٢٤٤، ٢٨٤، ٣٣٣، ٣٤٢، ٣٧٠، ٤٠٨، ٤١١، ٤٢٩، ٤٣١، ٤٣٢، ٤٣٤، ٤٣٦، ٤٦٥، ٥٠٩، ج٤: ١٨٥، ٢٢١، ٤٢٧، ٥٤٣، ٥٧٢، ج٥: ٧، ٣٣، ٧٩، ١٣٧، ١٥٤، ٢٧٩، ٢٨٣، ٣٥٢، ج٨: ٥٠، ٥١، ٥٢، ٨١، ١٦٦، ١٧٧، ٢٠٦، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٢، ٢٢١، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٣٣، ٢٤١، ٢٦٤، ٢٨٧، ٢٩٥، ٣٠٤، ٣١٠، ٣١٣، ٣٣٠، ٣٨١، كامل الزيارات: ١٨، ٧٥، ٨٤، ١٣٤، ١٥٦، ١٧٣، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٥، ٣٢١، ٣٥٤، ٤٨٢، من لا يحضره الفقيه ج٢: ٥٠، ٥٢٥، ج٣: ١٥٥، ٢٥٠، ٢٥١، ج٤: ١٧٧، ١٨٠، علل الشرائع ج١: ١٤٧، ١٥٠، ١٦٠، ٢١٠، ٢٢٩، ٢٤٤، ج٢: ٤٢٩، ٤٣٠، ٥٨٠، عيون أخبار الرضا ج١: ٢٩٧، ج٢: ٢١، ٤٨، ٦١، ٦٧، ٦٩، ٢٤٧، ٢٦٨، =

من الإمام واصفرت الشمس وصارت بين قرني شيطان نقروا عند ذلك كنقر الديك فصلوا الصلاتين من غير خشوع ولا طمأنينة فرادى من غير جماعة ورجعوا خائبين خاسرين نسأل الله العفو والعافية، وقد صاروا بذلك وبوقوفهم بالجبل على ذلك السرداب وصياحهم بأن يخرج إليهم أضحوكة لأولي الألباب، ولقد أحسن القائل شعراً[1]:

ما آن للسرداب أن يلد الذي ... كلمتموه بجهلكم ما آنا

فعلى عقولكم العفاء فإنكم ... ثلثتم العنقاء والغيلانا

❀ ❀ ❀

= الخصال: ١٠٨، ١٦٩، ٣٠٣، ٣٠٥، ٤٢٤، ٥٤١، ٥٧٩، مستدرك الوسائل ج١١: ٣٤، ٣٧، ٥٩، ٧٧، ١١٤، ج١٢، ٢٥٤، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، ٣٣٥، الصراط المستقيم ج٢: ٧٤، ٨٧، ١١٠، ١١١، ١٢٤، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٣٤، ١٤١، ١٤٣، ١٤٥، ١٤٩، ١٥٢، ١٥٤، ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣٠، ٢٣١، ٢٣٨، ٢٤٥، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥١، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٨، ٢٦٠، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٧٢.

والمصادر في ذلك كثيرة جداً جداً وما ذكرناه إنما غيض من فيض.

(١) الصواعق المحرقة: ١٦٨.

مطلب العصمة

ومنها: اشتراطهم كون الإمام معصوماً وإيجابهم على الله عدم إخلاء الزمان من إمام معصوم وحصر الإمام[١] المعصومين في اثني عشر[٢] وبطلان هذا وتناقضه واشتماله على سوء الأدب مع الله أظهر من أن يذكر، وأبطلوا بهذا القول الباطل الجماعة في الصلاة التي هي من أعلى شعائر الإسلام، لكنهم ليس لهم نصيب منها فحُرموا هذه الكرامة العلية.



(١) هكذا في الأصل والصحيح: وحصر الأئمة.

(٢) منهاج الكرامة: ١٩٣.

مطلب المتعة

ومنها: إباحتهم نكاح المتعة[١]، بل يجعلونها خيراً من سبعين نكاحاً دائماً، وقد جوّز شيخهم الغالي علي بن العالي أن يتمتع اثنا عشر نفساً في ليلة واحدة بامرأة واحدة، وإذا جاءت بولد منهم أقرعوا، فمن خرجت قرعته كان الولد له، قلت هذا مثل أنكحة الجاهلية التي أبطلها الشرع كما في الصحيح[٢]، وعن علي أنه قال[٣]: نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة، رواه البخاري ومسلم وغيرهما[٤].

وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أنه ﷺ أباح نكاح المتعة ثم حرمها، رواه الشيخان[٥]، وروى مسلم في صحيحه عن سبرة نحو ذلك[٦] وعن ابن عمر: "نهانا عنها - يعني المتعة - رسول الله ﷺ" رواه الطبراني بإسناد قوي[٧]، وقد نقل عن ابن عباس رجوعه عنها[٨]، وروى الطبراني عن أبي هريرة رضي الله عنه: "هدم المتعة النكاح والطلاق والعدة والميراث" وإسناده حسن[٩]، وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: "كانت المتعة في أول الإسلام حتى نزلت هذه الآية ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] وتصديقها من القرآن ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦] وما سوى هذا فهو حرام" رواه الطبراني والبيهقي[١٠] والحاصل: أن المتعة كانت حلالاً ثم نسخت وحرمت تحريماً مؤبداً، فمن فعلها فقد فتح على نفسه باب الزنى.

---

(١) انظر كتابنا "الشيعة والمتعة".
(٢) البخاري: ٣٤٨/٣.
(٣) الصواب: أن رسول الله ﷺ.
(٤) الدارمي ١٤٠/٢، النسائي ١٠٣/٦، البخاري ٢٤٦/٣، مسلم ١٠٢٧/٣.
(٥) مسلم ١٠٢٣/٣، البخاري ٢٤٦/٣.
(٦) مسلم ١٠٢٥/٢، ١٠٢٤.
(٧) مجمع الزوائد ٢٦٥/٣.
(٨) سنن الترمذي ٤٣٠/٣.
(٩) مجمع الزوائد ٢٦٤/٤.
(١٠) سنن الترمذي ٤٣٠/٣.

مطلب النكاح بلا ولي وشهود

ومنها: إباحتهم النكاح بلا ولي ولا شهود وهذا هو الزنى بعينه، فإن الحلّي منهم قال: "ولا يشترط في نكاح الرشيدة الولي ولا يشترط الشهود في شيء من الأنكحة ولو تآمروا على الكتمان لم يبطل انتهى"[١].

عن عمران بن حصين أنه ﷺ قال: "**لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل**" رواه الشافعي والطبراني والدارقطني والبيهقي[٢] وهذا وإن كان منقطعاً فإن أهل العلم يقولون به، وعن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: "**لا نكاح إلا بولي**" رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم[٣] وقال: وقد صحت الرواية فيه عن أزواج النبي ﷺ عائشة وزينب بنت جحش قال: وفي الباب عن علي أنه قال: "لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل" وابن عباس وغيرهما وسرد تمام ثلاثين صحابياً[٤].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "**أيما امرأة أنكحت نفسها بغير إذن وليها فنكاحها باطل**" رواه الشافعي وأحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وأبو عوانة وابن حبان والحاكم[٥] وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "**لا تنكح المرأة المرأة ولا نفسها إنما الزانية التي تنكح نفسها**" وفي لفظ: "**التي تنكح نفسها هي الزانية**" رواه ابن ماجه والدارقطني[٦] وعن عكرمة بن خالد قال: "جمعت الطريق ركباً فجعلت امرأة منهن ثيب أمرها بيد رجل غير ولي فأنكحها فبلغ ذلك عمر فجلد الناكح والمنكح" رواه الشافعي والدارقطني[٧]. وروى الدارقطني عن

---

(١) شرائع الإسلام ٢/٨.
(٢) سنن الدارقطني ٤/٢٢٧، سنن أبي داود ١/٤٨١.
(٣) سنن ابن ماجه ١/٦٠٥، الترمذي ٣/٤٠٧.
(٤) ابن ماجه ١/٦٠٥، سنن الترمذي ٣/٤٠٧، وانظر المستدرك ٢/٤١-٤٢.
(٥) سنن أبي داود ١/٤٨١، ابن ماجه ١/٦٠٥.
(٦) سنن الدارقطني ٣/٢٢٧، ابن ماجه ١/٦٠٥.
(٧) سنن الدارقطني ٣/٢٢٥، المنتقى ٢/٥٣٩.

الشعبي قال: "ما كان أحد من أصحاب النبي ﷺ أشد في النكاح من علي بن أبي طالب كان يضرب فيه" رواه الشافعي والدارقطني(١)، وقد روى ابن خيثمة مرفوعاً: "**لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل**"(٢) وعن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً: "**لا نكاح إلا بأربعة خاطب وولي وشاهدين**"(٣) وعن ابن عباس رضي الله عنه قال: "أدنى ما يكون في النكاح أربعة الذي يتزوج والذي يزوّج وشاهدان" رواه ابن أبي شيبة وصححه البيهقي ورواه الدارقطني(٤) وعن عائشة رضي الله عنها نحو ذلك، وروى الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "**البغايا اللاتي ينكحن أنفسهن بغير بينة**"(٥) وروى مالك عن أبي الزبير أن عمر أتي بنكاح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة قال: "هذا نكاح السر ولا أجيزه ولو كنت تقدمت فيه لرجمته"(٦)، وعن عبد الله بن الزبير أن النبي ﷺ قال: "**أعلنوا النكاح**" رواه أحمد والحاكم وصححه(٧)، قال بعض السادة: وإذا طرق سمعك ما سردنا عليك من الأحاديث فقد ظهر لك بطلان مذهبهم في تجويزهم النكاح بغير ولي ولا شهود والله أعلم.



---

(١) سنن الدارقطني ٣/٢٢٩، المنتقى ٢/٥٣٩-٥٤٠.
(٢) مجمع الزوائد ٣/٢٨٦.
(٣) مجمع الزوائد ٣/٢٨٦.
(٤) المصنف ٤/١٣١ وعنده "الذي يزوج والذي يتزوج وشاهدين".
(٥) سنن الترمذي ٣/٤١١.
(٦) الموطأ: ٢/٥٣٥.
(٧) المستدرك ٢/١٨٣، المسند ٤/٥.

مطلب وطء الجارية بالإباحة

ومنها: تجويزهم وطء الجارية للغير بالإباحة، قال الحلّي: يجوز إباحة الأمة للغير بشرط كون المبيح مالكاً لوقته جائز التصرف وكون الأمة مباحة بالنسبة إلى من أبيحت له[1]. ويكفي في رد هذا الباطل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا

(١) مسألة إعارة الفروج عند الشيعة مشهورة لا يمكنهم إنكارها وقد ذكرت ذلك في كتابي "الشيعة والمتعة" ولا ضير أن نذكر بعض الروايات الدالة على ذلك من مصادر الشيعة لئلا يتهمنا الشيعة أننا نتقوّل عليهم:

عن الحسن العطار، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن عارية الفرج؟ فقال: لا بأس به. قلت: فإن كان منه الولد؟ قال: لصاحب الجارية إلا أن يشترط عليه. (نوادر الأشعري ٩٠، بحار الأنوار: ٣٢٦/١٠٣، المستدرك للنوري: ٥٩٨/٢، وسائل الشيعة: ٥٤٠/١٤، التهذيب: ٢٤٦/٧ ح٢١ والاستبصار: ١٣٨/٣ ح٢ وص٢٤١ ح٢).

عن محمد وأحمد بن محمد، عن عبد الكريم جميعاً، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قلت: الرجل يحل لأخيه فرج جاريته؟ قال: نعم، حل له ما أحل له منها. (نوادر الأشعري ٩٠، بحار الأنوار: ٣٢٦/١٠٣ ح٣ والمستدرك: ٥٩٨/٢، وسائل الشيعة: ٥٣٨/١٤، التهذيب للطوسي: ٢٤٢/٧، والاستبصار للطوسي: ١٣٦/٣، الكافي للكليني: ٤٦٨/٥).

عن محمد بن مسلم، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل تكون له المملوكة فيحلها لغيره؟ قال: لا بأس. (نوادر الأشعري ٩١، بحار الأنوار: ٣٢٦/١٠٣، مستدرك الوسائل: ٥٩٧/٢).

عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يحل فرج جاريته لأخيه؟ قال: لا بأس بذلك. قلت: فإنه أولدها، قال: يضم إليه ولده، ويرد الجارية على مولاها. (نوادر الأشعري ٩١، البحار: ٣٢٦/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ٥٤٠/١٤، التهذيب: ٣٤٦/٧، الاستبصار: ١٣٩/٣ ح٣، الكافي: ٤٦٩/٥، ٥٣٢).

عن إسحاق بن عمار، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن غلام لي وثب على جارية، فأحبلها، فاحتجنا إلى لبنها؟ فقال: إن أحللت لهما ما صنعا، فطيب لبنها. (نوادر الأشعري ٩١، بحار الأنوار ٣٢٦/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ١٨٥/١٥، التهذيب: ١٠٨/٨، الاستبصار: ٣٢٢/٣، الكافي: ٤٣/٦).

عن أبي العباس البقباق، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فقال له رجل: أصلحك الله ما تقول في عارية الفرج؟ قال: زنى حرام. ثم مكث قليلاً ثم قال: لا بأس بأن يحل الرجل جاريته لأخيه. (نوادر الأشعري ٩١، البحار: ٣٢٧/١٠٣، المستدرك: ٥٦٣/٢، ٥٩٧، ٥٩٨، الوسائل: ٥٣٦/١٤، ٥٣٢، التهذيب: ٢٤٤/٧، الاستبصار: ١٤٠/٢، الكافي: ٤٧٠/٥). =

عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [المعارج: ٢٩، ٣٠] ومعلوم قطعاً أن وطأها ليس بالنكاح ولا بملك اليمين، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ﴾ [النُّور: ٣٣].



= عن زرارة، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: الرجل يحل جاريته لأخيه؟ فقال: لا بأس. قلت: فإنها جاءت بولد، قال: يضم إليه ولده، ويرد الجارية على صاحبها. قلت: إنه لم يأذن له في ذلك. فقال: إنه قد أذن له، وهو لا يدري أن يكون ذلك (نوادر الأشعري ٩٢، البحار: ٣٢٧/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ٥٤٠/١٤، التهذيب: ٢٤٧/٧، الاستبصار: ١٣٩/٣، الكافي: ٤٦٩/٥، من لا يحضره الفقيه: ٤٥٦/٣).

عن أبان، عن المفضل، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يقول لامرأته: أحلي لي جاريتك. قال: ليشهد عليها. قلت: فإن لم يشهد عليها، أعليه شيء فيما بينه وبين الله؟ قال: هي له حلال. (نوادر الأشعري ٩٢، بحار الأنوار ٣٢٧/١٠٣، مستدرك الوسائل ٥٩٧/٢).

عن الفضيل بن يسار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن بعض أصحابنا قد روى عنك أنك قلت: إذا أحل الرجل لأخيه المؤمن جاريته، فهي له حلال؟ قال: نعم يا فضيل. قلت: فما تقول في رجل عنده جارية له نفيسة وهي بكر، أحل ما دون الفرج، أله أن يفتضها؟ قال: ليس له إلا ما أحل له منها، ولو أحل له قبلة منها لم يحل له ما سواها، قلت: أرأيت إن أحل له ما دون الفرج، فغلبت الشهوة فافتضها؟ قال: لا ينبغي له ذلك، قلت: فإن فعل، يكون زانياً؟ قال: لا، ولكن خائناً، ويغرم لصاحبها عشر قيمتها.

قال الحسن: وحدث رفاعة بن موسى، عن أبي عبد الله عليه السلام "بمثله" إلا أن رفاعة قال: الجارية النفيسة تكون عندي. (نوادر الأشعري ٩٣، البحار: ٣٢٧/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ٥٣٢/١٤، ٥٣٧، التهذيب: ٢٤٤/٧ ح١٦، الكافي: ٤٦٨/٥، من لا يحضره الفقيه: ٤٥٥/٣).

عن ضريس بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يحل لأخيه جاريته وهي تخرج في حوائجه؟ قال: هي له حلال. قلت: أرأيت إن جاءت بولد ما يصنع به؟ قال: هو لمولى الجارية، إلا أن يكون اشترط عليه حين أحلها له: إن جاءت بولد مني فهو حر. قلت: فيملك ولده؟ قال: إن كان له مال اشتراه بالقيمة. (نوادر الأشعري ٩٣، البحار: ٣٢٧/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ٥٤٠/١٤، التهذيب: ٢٤٨/٧، الاستبصار: ١٤٠/٣، من لا يحضره الفقيه: ٤٥٦/٣).

مطلب الجمع بين المرأة وعمتها

ومنها: تجويزهم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها[١]، وعلى هذا ما ورد عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **"لا تنكح المرأة على عمتها ولا العمة على بنت أخيها ولا المرأة على خالتها والخالة على بنت أختها ولا تنكح الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الكبرى"** رواه البزار[٢].

وعن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ: **"لا تنكح المرأة على عمتها"** بمثل حديث علي، رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان وزاد عن ابن عباس **"إنكم إذا فعلتم قطعتم أرحامكم"**[٣]، وروى ابن ماجه عن أبي سعيد نحوه[٤]. وروى ابن حبان عن ابن عمر رضي الله عنه نحوه[٥]، وروى أبو داود والترمذي والنسائي عن أبي هريرة نحو ذلك[٦]، وروى أحمد والبخاري والترمذي والنسائي عن جابر نحو ذلك[٧]، وكلها مرفوعة، ونقل ابن عبد البر الإجماع على حرمة ذلك[٨]. وبهذا وأمثاله تعرف أن الرافضة أكثر الناس تركاً لما أمر الله وإتياناً لما حرّمه، وإن كثيراً منهم ناشئ عن نطفة خبيثة موضوعة في رحم حرام، ولذا لا ترى منهم إلا الخبيث اعتقاداً وعملاً، وقد قيل: كل شيء يرجع إلى أصله.

---

(١) المسائل الصاغانية: ٧٧، الخلاف ج٢: ٣٧٦، المبسوط ج٤: ١٩٦، غنية النزوع: ٣٣٩، السرائر ج٢: ٥٢١، ٥٢٢، إيضاح الفوائد ج٣: ٨٢، ٨٩، جامع المقاصد ج١٢: ٣٤١، ٣٥٧، ٣٦٠، مسالك الأفهام ج٧: ٢٨٩، ٢٩١، نهاية المرام ج١: ١٤٠، الحدائق الناضرة ج٢٣: ٤٦٩، جواهر الكلام ج٢٩: ٣٥٨، مستمسك العروة ج١٤: ١٩٨، كتاب النكاح - الأول ج٤٠: ٣٥٦، ٣٥٨، فقه الصادق ج٢١: ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦١، دعائم الإسلام ج٢: ٢٣٥، نوادر الأشعري: ١٠٦، الاستبصار ج٣: تهذيب الأحكام ج٧: ٣٣٢، ٣٣٣، عوالي اللآلي ج٣: ٣٢٨، بحار الأنوار ج١٦: ٣٩٦.

(٢) سنن الترمذي ٤٣٣/٣، الفتح الكبير ٣٤١/٣-٣٤٢، مجمع الزوائد ٢٦٣/٤.

(٣) سنن أبي داود ٤٧٦/١.

(٤) ابن ماجه ٦٢١/١.

(٥) مجمع الزوائد ٢٦٣/٣.

(٦) النسائي ٨٠/٨، سنن أبي داود ٤٧٦/١.

(٧) النسائي ٨١/٦، البخاري ٢٤٥/٣.

(٨) سبل السلام ١٢٤/٣.

مطلب إباحتهم "أبعدهم الله" إتيان المرأة في دبرها

ومنها: إباحتهم إتيان الزوجة والمملوكة في الدبر(١)، وقد صح عن النبي ﷺ

(١) الكافي ج٣: ٤٧، ج٥: ٥٤٠، الاستبصار ج١: ١١٢، ج٣: ٢٤٣، ٢٤٤، تهذيب الأحكام ج١: ١٢٥، ج٤: ٣١٩، ج٧: ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤٦٠، وسائل الشيعة ج١: ٤٨١، ج١٤: ١٠٠، ١٠٣، ج٢: ٢٠٠، ج٢٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٦، ١٤٧، مستدرك الوسائل ج٧: ٣٢٣، ج١٤: ٢٣٢، فهرس الروايات الفقهية ج١: ١١، ج٢: ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٦٠٣، مستطرفات السرائر: ٦٠٩، عوالي اللآلي ج٢: ١٣٤، ١٣٥، ج٣: ٢٧، ١٣٧، ٣١٦، ج٤: ٤٠، الفصول المهمة في أصول الأئمة ج٢: ٣٢٩، بحار الأنوار ج١٢: ١٦٧، ج٧٨: ٦٠، ٧٦، تفسير مجمع البيان ج٢: ٨٦، ٨٩، تفسير الصافي ج١: ٢٥٤، تفسير نور الثقلين ج١: ٢١٤، تفسير كنز الدقائق ج١: ٥٣٢، ٥٣٣، تفسير الميزان ج٢: ٢٢٠، الانتصار: ٢٥٨، ٢٩٣، ٥١٠، الخلاف ج١: ٢١، المبسوط ج١: ٢٧٠، الوسيلة: ٤١١، غنية النزوع: ٣٦١، ٣٦٢، السرائر ج٣: ٤٢٩، ٦٠٩، شرائع الإسلام ج١: ٢١، ٢٢، ج٢: ٤٩٦، المعتبر ج١: ١٨٠، ج٢: ٦٥٤، المختصر النافع: ١٧٢، الرسائل التسع: ١٧٣، ١٧٤، ١٧٦، كشف الرموز ج١: ٧٢، ج٢: ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، قواعد الأحكام ج٢: ٢٥، ج٣: ٤٨، مختلف الشيعة ج١: ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ج٣: ٣٩٠، ٣٨٩، منتهى المطلب ج٢: ١٨٤، ١٨٥، تذكرة الفقهاء ج٦: ٢٣، تحرير الأحكام ج٢: ٤، ٢٨، تبصرة المتعلمين: ١٧٢، إيضاح الفوائد ج١: ٤٥، ج٣: ١٢٥، الذكرى: ٢٧، المهذب البارع ج١: ١٣٩، ج٢: ٢٥، ج٣: ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٥٥٢، جامع المقاصد ج١٢: ١٢١، ١٢٤، ٣٣٧، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٢، ج١٣: ٥٤، ٢٧٨، مسالك الأفهام ج٢: ١٦، ج٧: ٥٧، ٥٩، ١٢٥، مجمع الفائدة ج٥: ٣٣، مدارك الأحكام ج١: ٢٧٢، ٣٥١، ج٦: ٤٤، نهاية المرام ج١: ٥٧، ٥٨، ٣٨٧، الحبل المتين: ٣٨، ذخيرة المعاد ج١: ٤٩، ٥٠، ٧٢، ج٣: ٤٩٦، كشف اللثام ج٢: ٨، ٢٨٨، الحدائق الناضرة ج٣: ٤، ٩، ١٠، ١٣، ج١٣: ١٠٨، ١١٠، ج٢٣: ٨٠، ٨٢، ٢٦٦، مستند الشيعة ج١٠: ٢٣٩، جواهر الكلام ج٣: ٣٤، ٣٠، ٢٢٨، ج١٦: ٢٢٠، ٢٢١، ج٢٢: ٣٨٠، ج٢٩: ١٠٣، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١١٠، ج٣٠: ٣٢٧، رسائل صاحب الجواهر: ١٣، مستمسك العروة ج٣: ١٨، ١٩، ج٨: ٢٤١، ج١٤: ٦٢، ٦٤، ٦٦، ٦٧، ٧٢، ٧٤. رغم أنه وردت روايات عديدة في مصادر الرافضة تفيد تحريم إتيان النساء في أدبارهن ولكنهم غلبت عليهم شهوتهم فبئس الشهوة التي تطغى على الحق المبين، وللمزيد انظر: الكافي ج٥: ٥٤٠، الاستبصار ج٣: ٢٤٤، تهذيب الأحكام ج٧: ٤١٦، وسائل الشيعة ج٢٠: ١٤٢، فهرس الروايات الفقهية ج٢: ١٤٠٠، عوالي اللآلي ج٢: ١٣٤، ٣١٦، المهذب ج٢: ٢٢٣، الرسائل التسع: ١٧٦، كشف الرموز ج٢: ١٠٦، المهذب البارع ج٣: ٢٠٨، =

وأصحابه ما يدل على أن المراد من قول: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] هو الإتيان في القُبُل، وإليه يرشد لفظ الحرث، بل هو نص في ذلك. وقد ورد عنه ﷺ لعن من فعل ذلك في الدبر وإطلاق الكفر عليه(١)، فهو خليق أن يكون حراماً قطعياً يخاف على مستحله الكفر، والله الحافظ.



= جامع المقاصد ج١٢: ٥٠٠، شرح اللمعة ج٥: ١٠١، نهاية المرام ج١: ٥٧، التحفة السنية: ٢٧٨، الحدائق الناضرة ج٢٣: ٨٤، جواهر الكلام ج٢٩: ١٠٤، مستمسك العروة ج١٤: ٦٣، جامع المدارك ج٤: ١٤٦، فقه الصادق ج٢١: ٧٨.

(١) مسند أحمد ج٢: ٢١٠، ٢٧٢، ٣٤٤، ٤٠٨، ٤٤٤، ٤٧٦، ٤٧٩، ج٥: ٢١٣، سنن الدارمي ج١: ٢٥٩، ٢٦٠، سنن ابن ماجه ج١: ٢٠٩، ٦١٩، سنن أبي داود ج٢: ٢٢٩، سنن الترمذي ج١: ٩٠، السنن الكبرى ج٧: ١٩٦، ١٩٨، ١٩٩، شرح النووي على مسلم ج١٠: ٦، مجمع الزوائد ج٤: ٢٩٨، تحفة الأحوذي في شرح الترمذي ج١: ٣٥٥، ج٤: ٢٧٥، ٢٥٨، عون المعبود ج٦: ١٤٠، ١٤٥، ج١٠: ٢٨٤، شرح مسند أبي حنيفة: ٤٦٤، مسند أبي داود الطيالسي: ٢٩٩، المصنف ج١١: ٤٤٢، ج٣: ٣٤٨، ٣٦٣، ٣٦٤، الآحاد والمثاني ج٤: ١١٦، السنن الكبرى ج٥: ٣١٩، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٢٤، مسند أبي يعلى ج٢: ٣٥٦، ج٤: ٢٦٦، المنتقى من السنن: ٣٧، شرح معاني الآثار ج٣: ٤٤، ٤٥، ٤٦، صحيح ابن حبان ج٩: ٥١٧، ٥١٨، المعجم الأوسط ج١: ٢٩٧، ج٥: ٢٨٦، المعجم الكبير ج١١: ٦٤، مسند الشاميين ج٤: ٦٤، موارد الظمآن: ٣١٧، الجامع الصغير ج٢: ٢٧٤، ٥٣٩، ٥٥٠، كنز العمال ج٥: ٣٤٠، ج٦: ٧٤٨، ج١٤: ٥٧٥، ج١٦: ٩٧، ٣٥٠، ٣٥٢، ٣٥٣، ٥٦٦، فيض القدير شرح الجامع الصغير ج١: ٨٨، ١٩٥، ج٢: ٣٤٥، ج٥: ١٠، ج٦: ٣١، نظم المتناثر من الحديث المتواتر: ١٤٩، إرواء الغليل ج٧: ٦٧، ج٨: ٥٨، ٢٧١، ٢٧٢، تفسير ابن كثير ج٤: ٤١٨، تفسير الجلالين: ١١٩، الدر المنثور ج١: ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، فتح القدير ج١: ٢٢٧، ٢٢٨، ٢٢٩.

مطلب مسح الرجلين

ومنها: إيجابهم المسح على الرجلين ومنع غسلهما[(١)] والمسح على الخفين[(٢)]، وقد صح عن رسول الله ﷺ الذي قال الله فيه: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النّحل: ٤٤] برواية علي رضي الله عنه غسلهما والأمر به[(٣)]، وكذا عنه برواية عثمان وابن عباس وزيد بن عاصم ومعاوية بن مرة والمقداد بن معد يكرب وأنس وعائشة

---

(١) انظر: الانتصار: ص١١١، الناصريات: ص١٨٤، الخلاف ج١: ص١٤، الوسيلة: ١٦، المعتبر ج١: ١٤٩، الرسائل التسع: ٨١، ٨٢، مختلف الشيعة ج١: ٢٨٩، ٢٩٤، منتهى المطلب ج٢: ٦٦، ٦٧، تذكرة الفقهاء ج١: ص١٦٨، الذكرى: ص٨٨، ٩٧، روض الجنان: ص٣٦، ذخيرة المعاد ج١: ٣١، ٣٣، مشارق الشموس ج١: ١١٨، ١١٩، ١٢٤، ١٥٠، ٣٢٩، الحدائق الناضرة ج٢: ٣١٢، ٣٦٠، ٣٨٥، ج١١: ٧٨، مستند الشيعة ج٢: ١٤٥، جواهر الكلام ج٢: ٢٢٩، ٢٩٨، مصباح الفقيه ج١: ١٥٧، ١٦٢، ١٦٣، مستمسك العروة ج٢: ٣٨٤، جامع المدارك ج١: ٤٧، كتاب الطهارة - الرابع ج٥: ١٩٠، ٢٦٠، ٢٩٥، كتاب الطهارة - الأول ج١: ٩٠، ٩٦، مصباح المنهاج - طهارة ج٢: ٣٧١، مصباح المنهاج - طهارة ج٣: ٥٤٨، فقه الصادق ج١: ٢٩١، ٣٢٥، دعائم الإسلام ج١: ١١٠، الاستبصار ج١: ٦٢، ٦٤، تهذيب الأحكام ج١: ٦٢، ٦٣، ٦٤، وسائل الشيعة ج١: ٢٩٤، ٢٩٥، مستدرك الوسائل ج١: ٣٠٧، ٣١٨، ٣٣١، الإيضاح: ٨٣، الفصول المختارة: ١٨٥.

(٢) انظر: فقه الرضا: ص٦٨، الناصريات: ص١٨٥، ١٨٦، رسائل المرتضى ج١: ص٢٠٩، ج٣: ٢٤، ١٨١، ١٨٣، ١٨٥، ٣١٢، النهاية: ص١٤، الخلاف ج١: ١٦، ٥٤، ٥٥، ٥٩، المبسوط ج١: ٢٢، غنية النزوع: ٥٩، ٦٠، السرائر ج١: ١٠٢، المعتبر ج١: ١٥٣، ١٥٤، الجامع للشرايع: ٣٥، مختلف الشيعة ج١: ٣٠٣، منتهى المطلب ج١: ٤٩، ج٢: ٧٨، ٨٠، ٨١، ٨٢، ٨٦، تذكرة الفقهاء ج١: ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٨، ١٨٥، ج٤: ٣٧١، الرسالة السعدية: ٩٣، الذكرى: ٨٦، ٨٩، ٩٠، مدارك الأحكام ج١: ٢٢٣، ٢٢٤، مشرق الشمسين: ٣٠٠، ٣٠١، مشارق الشموس ج١: ١١٤، ١٢٥، الحدائق الناضرة ج٢: ٣٠٩، ٣١١، ٣١٥، كشف الغطاء ج١: ٦١، ٨٩، رياض المسائل ج١: ٢٣٥، ٢٤٣، غنائم الأيام ج١: ١٤٢، مستند الشيعة ج٢: ١٣١، ٢٠٦، ج٨: ٢٩، ج١٥: ٣٣، الكافي ج١: ٣٤٩، ٣٥٠، ج٦: ٤١٥، ج٨: ٦١، الاستبصار ج١: ص٧٦، تهذيب الأحكام ج١: ٣٦١، ج٣: ٢٧٧.

(٣) صحيح مسلم ١/٢٣٢.

وأبي هريرة وعبد الله بن عمر وعمرو بن عَبَسة وغيرهم(١)، وقد صح عنه: "**ويلٌ للأعقاب من النار**"(٢) فمجموع ما ورد عنه في غسلهما فعلاً وقولاً يفيد العلم الضروري اليقيني ومن أنكر ذلك فقد أنكر المتواتر، وحال منكره معلوم أقل مراتبه أن يكون فاسقاً بل تكون صلاته باطلة فيُبعث يوم القيامة مصلياً بلا طهارة شرعية والله أعلم.

وقد صح عنه ﷺ برواية نحو خمسين من الصحابة أو ثمانين أو أزيد المسح على الخفين(٣) فمنكره مبتدع. فلا خير في قوم يتركون المتواتر من فعله ﷺ الذي يجب اتباعه في جميع أموره، من اتبعه وصل ومن لم يتبعه ضلّ وانفصل، أحيانا الله على سنته وأماتنا على ملته وحشرنا في زمرته.

---

(١) صحيح البخاري ج١: ٤٩، ٥٥، صحيح مسلم ج١: ١٧٤، سنن أبي داود ج١: ٤٠، سنن النسائي ج١: ٧٧، ٧٩، ١٣٧، السنن الكبرى ج١: ٦٧، ٦٨، ٧٥، ٧٦، ٢٠١، ٢٨٠، ٢٨٧، ٢٨٨، شرح النووي على مسلم ج٣: ١٢٧، ١٢٨، ١٢٩، ١٦٤، ج٦: ١١٨، فتح الباري ج١: ٢٣١، ٢٣٢، ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٥٥، ٣١١، ج٣: ٣٢٠، ج١٢: ٨٨، حاشية السندي على النسائي ج١: ٧٧، ١٣٨/٨١، تحفة الأحوذي في شرح الترمذي ج١: ١٢٦، ٢٨٤، ٢٩٧، ٣٨٠، ج٣: ٤٨٤، عون المعبود ج١: ٢٩، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٩، ١٧٣، ١٧٤، ٢٨٦، شرح مسند أبي حنيفة: ٢٦٧، ٢٦٨، ٥٤٢، المصنف ج١: ص١٨، الآحاد والمثاني ج١: ٣٨، ٥٤، ج٤: ٤٣٢، السنن الكبرى ج١: ٨٨، ٨٩، ١٠٠، ناسخ الحديث ومنسوخه: ١٢٦، الأذكار النووية: ٢٩، كنز العمال ج٩: ٣٠٦، ٣٢٥، ٣٢٦، نظم المتناثر من الحديث المتواتر: ١٩، ٥٨، ٥٩، إرواء الغليل ج١: ١٧٠.

(٢) مقدمة فتح الباري: ١٥٤، تحفة الأحوذي في شرح الترمذي ج١: ١٢٦، ١٢٧، شرح مسند أبي حنيفة: ٢٦٧، مسند أبي داود الطيالسي: ٢١٧، مسند الحميدي ج١: ٨٧، مسند ابن راهويه ج٢: ٥٣٦.

(٣) مسند أحمد ج١: ٣٥، ٩٦، ١٠٠، ١١٣، ١١٨، ١٢٠، ١٣٣، ١٤٩، ١٦٩، ج٤: ٢٣٨، ٢٣٩، ج٥: ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ج٦: ١٣، ١١٠، ٣٣٣، سنن الدارمي ج١: ١٠١، ١٨١، صحيح البخاري ج١: ٥٨، صحيح مسلم ج١: ١٦٠، سنن ابن ماجه ج١: ١٨٠، ١٨١، ١٨٣، ١٨٤، سنن أبي داود ج١: ٤٠، ٤٢، سنن الترمذي ج١: ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٦٩، ج٥: ٢٠٤، ٢٠٥، سنن النسائي ج١: ٨١، ٨٢، ٨٣، ٨٤، المستدرك ج١: ١٥١، ١٨١، السنن الكبرى ج١: ٦١، ١١٤، ١١٥، ١١٨، ٢٦٩، ٢٧٢، ٢٧٣، ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٧٦، ٢٧٧، ٢٧٨، ٢٨٠، ٢٨٢، ٢٩٠، ٢٩٢، ج٣: ١٤٠، ٢٤٩، شرح النووي على مسلم ج٣: ١٦٤، ١٦٥، ١٧٠، ١٧٥، ١٧٦، ج٤: ١٤٧، مجمع الزوائد ج١: ٢٥٤، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨، ٢٥٩، ٢٦٠، مقدمة فتح الباري: ٢٤٩، فتح الباري ج١: ٢٣٤، ٢٤٩، ٢٦٤، ٢٦٨، ٢٨٣، ٣٠٩، ٤٠٠، ٤١٦، ج٤: ١٦٠، ج٦: ٧٣، ج٨: ٩٥، ج١٣: ١٩٩، ٢٣٥، ٢٧١، تحفة الأحوذي في شرح الترمذي ج١: ٢٦٤، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٦٧، ٢٦٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٧٣، ٢٧٨، ٢٨٤، ٢٨٥، ٢٩١، ٣٨٧، ج٢: ٨، ج٣: ٣٢٦، ج٩: ٣٦٣، عون المعبود ج١: ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٩، ١٨١، ١٨٢، ٣٦٢، شرح مسند أبي حنيفة: ٦٧، ٨١، ٨٢، ٩٣، ٢٣٥، ٢٥٩، ٣٧٤، ٥٤١، مسند أبي داود الطيالسي: ١٥، ١٦٠، ١٦٩، مسند الحميدي ج١: ٢٥، ج٢: ٣٣٤، مسند ابن الجعد: ٥٨، ٣٣٢، ٣٧١، ٣٧٨، المصنف ج١: ٣٤، ٢٠٣، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢١٠، ٢١١، ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ٢١٧، ج٨: ١٨، ٢٠، ٣٧١.

مطلب الطلاق بالثلاث في لفظ واحد

ومنها: قولهم: إن من طلّق امرأته بالثلاث في لفظ واحد لا يقع[١]، وهذا مخالف للأحاديث الصحيحة وإجماع أهل الإسلام، فإنهم أجمعوا على وقوع الطلاق وإنما اختلافهم في عدد الطلاق، أهي واحدة أم ثلاث، روى ابن ماجه عن الشعبي قال: "قلت لفاطمة بنت قيس: حدثيني عن طلاقك. قالت: طلقني زوجي ثلاثاً وهو خارج إلى اليمن فأجاز ذلك رسول الله ﷺ"[٢]. وروى البيهقي عن علي رضي الله عنه فيمن طلّق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها قال: لا تحل حتى تنكح زوجاً غيره[٣]. وروى ابن عدي عنه: "إذا طلق الرجل امرأته ثلاثاً في مجلس واحد فقد بانت منه ولا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره"[٤] وروى البيهقي عن مسلمة بن جعفر الأحمس قال: قلت لجعفر بن محمد إن قوماً يزعمون أن من طلّق ثلاثاً بجهالة رد إلى السنة يجعلونها واحدة يروونها عنكم. قال: معاذ الله أن يكون هذا من قولنا، من طلّق ثلاثاً فهو كما قال[٥].

وتعرف بهذا وأضرابه افتراء الرافضة الكذبة على أهل البيت وأن مذهبهم مذهب أهل السنة والجماعة، وروى غير واحد من الصحابة ما يوافق هذا. وروي عن الحسن رضي الله عنه ما يؤيد ذلك. فهؤلاء الإمامية خارجون عن السنة بل الملّة، واقعون في الزنى، وما أكثر ما فتحوا على أنفسهم أبواب الزنا في القُبُل والدبر، فما أحقهم بأن يكونوا أولاد الزنى، حمانا الله وإياكم معاشر الإخوان من اتباع خطوات الشيطان.

---

(١) رسائل المرتضى ٣٢١/٤، مسالك الأفهام ٢٠/٩، المسائل الصاغانية ٧٧.
(٢) سنن ابن ماجه ٦٥٢/١.
(٣) السنن ٣٣٤/٧.
(٤) نفس المصدر والجزء: ٣٤٠.
(٥) جمع الجوامع ٧٠/١ وعنده: "إذا طلّق الرجل امرأته ثلاثاً عند الإقراء أو طلقها ثلاثاً مبهمة لم تحل له حتى تنكح زوجاً غيره".

مطلب نفي القدر

ومنها: قولهم إن الله لم يقدّر شيئاً في الأزل وإن الله لم يرد شراً ولا يريده، وقد روى مسلم أن قوله تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القَمَر: ٤٩] نزلت حين نازل المشركون فيه[١]، وقد قال بعض السادة: قد رويت في إثبات القدر وما يتعلق به أحاديث رويت عن أكثر من مائة صحابي ﷺ، وقد ورد عنه ﷺ: **"لكل أمة مجوس ومجوس هذه الأمة الذين يقولون لا قدر"**[٢].

فإذا علمت ذلك فاعلم أن الله علم الأشياء قبل وجودها إجمالاً وتفصيلاً كلية وجزئية، وعلم ما يتعلق به وقدّر في الأزل لكل شيء قدراً فلا يزيد ولا ينقص ولا يتقدم ولا يتأخر، وأنه لا يوجد شيء إلا بإرادة الله ومشيئته والله بكل شيء عليم، وما قدّر الله يكون وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وثبت ذلك ببداهة العقل وتواتر النقل وعلم يقيناً، فمن أنكر هذا البديهي والمتواتر فإن لم يصر كافراً فلا أقل (من)[٣] أن يصير فاسقاً.



(١) صحيح ٤/٢٠٤٦.
(٢) سنن أبي داود ٢/٥٢٥، مسند أحمد ٢/٨٦.
(٣) مزيدة على النص.

مطلب مشابهتهم اليهود

ومن قبائحهم تشابههم باليهود ولهم بهم مشابهات منها: أنهم يضاهون اليهود الذين رموا مريم الطاهرة بالفاحشة بقذف زوجة رسول الله ﷺ عائشة المبرأة بالبهتان وسلبوا بسبب ذلك الإيمان، ويشابهونهم في قولهم إن دينا بنت يعقوب خرجت وهي عذراء فافترعها مشرك بقولهم إن عمر اغتصب بنت علي رضي الله عنه[(١)]، وبلبس التيجان فإنها من ألبسة اليهود، وبقص اللحى أو حلقها أو إعفاء الشوارب، هذا دين اليهود وإخوانهم من الكفر[(٢)]، ومنها أن اليهود مسخوا قردة وخنازير، وقد نقل أنه وقع ذلك لبعض الرافضة في المدينة المنورة وغيرها بل قد قيل إنهم تمسخ صورهم ووجوههم عند الموت، والله أعلم.

---

(١) تزعم الرافضة أن عمر رضي الله عنه لم يتزوج أم كلثوم بنت علي رضي الله عنه إلا بإكراه من علي، وأن علياً رضي الله عنه لم يستطع الرفض، وأن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه حاول مع علي رضي الله عنه مراراً من أجل الموافقة على ذلك وإلا انتزع عمر من العباس رضي الله عنه السقاية وزمزم، ولا نريد التوسع في هذا الموضوع ولندع كتب الرافضة تحدثنا عن هذا الزواج، وتزعم الرافضة أن عمر رضي الله عنه إنما تزوج جنية متمثلة في شكل أم كلثوم رضي الله عنها، وأن اسم تلك الجنية سحيفة بنت جريرية من أهل نجران وهي يهودية.
عن عمر بن أذينة قال: قيل لأبي عبد الله عليه السلام: إن الناس يحتجون علينا ويقولون: إن أمير المؤمنين عليه السلام زوّج فلاناً (عمر رضي الله عنه) ابنته أم كلثوم، وكان متكئاً فجلس وقال: أيقولون ذلك! إن قوماً يزعمون ذلك لا يهتدون إلى سواء السبيل، سبحان الله ما كان يقدر أمير المؤمنين عليه السلام أن يحول بينه وبينها فينقذها، كذبوا ولم يكن ما قالوا، إن فلاناً خطب إلى علي عليه السلام بنته أم كلثوم فأبى علي عليه السلام، فقال للعباس: والله لئن لم تزوجني لأنتزعن منك السقاية وزمزم، فأتى العباس علياً فكلمه، فأبى عليه، فألح العباس، فلما رأى أمير المؤمنين عليه السلام مشقة الرجل على العباس وأنه سيفعل بالسقاية ما قال، أرسل أمير المؤمنين عليه السلام إلى جنية من أهل نجران يهودية يقال له سحيفة بنت جريرية، فأمرها فتمثلت في مثال أم كلثوم وحجبت الأبصار عن أم كلثوم وبعث بها إلى الرجل، فلم تزل عنده حتى إنه استراب بها يوماً، فقال: ما في الأرض أهل بيت أسحر من بني هاشم، ثم أراد أن يُظهر ذلك للناس فقُتل وأخذت الميراث وانصرفت إلى نجران وأظهر أمير المؤمنين عليه السلام أم كلثوم. (بحار الأنوار ج٤٢ ص١٠٦)
ومن أراد التوسع في هذا الموضوع فعليه مراجعة كتابنا "موقف الشيعة من أهل السنة" ٨٧-٩٥.

(٢) كذا في المطبوعة، والصواب: الكفار، لعل ذلك خطأ مطبعي.

مطلب تركهم الجمعة والجماعة

ومنها (ترك) الجمعة والجماعة وكذلك اليهود فإنهم لا يصلون إلا فرادى. ومنها: تركهم (آمين) وراء الإمام في الصلاة فإنهم لا يقولون آمين يزعمون أن الصلاة تبطل به[1]، (ومنها: تركهم تحية السلام فيما بينهم وإذا سلموا فعلوا بعكس السنة)[2] ومنها: خروجهم من الصلاة بالفعل وتركهم السلام في الصلاة فإنهم يخرجون من الصلاة من غير سلام بل يرفعون أيديهم ويضربون بها على ركبهم كأذناب الخيل الشّمس.

ومنها: شدة عدوانهم[3] للمسلمين وأخبر الله عن اليهود: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً

---

(١) انظر: المقنعة: ١٠٥، الانتصار: ١٤٤، رسائل المرتضى ج١: ٢١٩، النهاية: ٧٧، الخلاف ج١: ١٠٤، المبسوط ج١: ١١٧، الاقتصاد: ٢٦٥، الرسائل العشر: ١٨٤، المهذب ج١: ٩٢، ٩٧، الوسيلة: ٩٧، غنية النزوع: ٨١، ٨٢، شرائع الإسلام ج١: ٦٦، المعتبر ج٢: ١٨٥، ١٨٦، المختصر النافع: ٣١، الرسائل التسع: ٣٤٣، الجامع للشرايع: ٨٤، كشف الرموز ج١: ١٥٦، ١٥٧، تذكرة الفقهاء ج٣: ١٦٢، ١٦٣، إرشاد الأذهان ج١: ٢٥٣، تحرير الأحكام ج١: ٣٩، نهاية الأحكام ج١: ٤٦٥، تبصرة المتعلمين: ٤٦، ٤٩، الرسالة السعدية: ١٠٥، إيضاح الفوائد ج١: ١٠٧، الدروس ج١: ١٧٤، الذكرى: ١٨٤، ١٩٣، ١٩٤، المهذب البارع ج١: ٣٦٥، ٣٦٧، ٣٦٨، رسائل الكركي ج١: ١١٠، ج٣: ٢٧١، جامع المقاصد ج٢: ٢٤٤، ٢٤٨، شرح اللمعة ج١: ٦٣٦، ٦٣٨، روض الجنان: ٢٦٧، مجمع الفائدة ج٢: ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٦، ج٨: ٥٤٢، مدارك الأحكام ج٣: ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، الحبل المتين: ٢٢٢، الاثنا عشرية: ٥٣، ذخيرة المعاد ج٢: ٢٧٧، كفاية الأحكام: ١٨، كشف اللثام ج٤: ١٥، ١٦، ١٧، ١٨، ٤٦، الحدائق الناضرة ج٨: ١٩١، ١٩٢، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١، ج١١: ١٧٨، ١٧٩، رياض المسائل ج٣: ١٦، ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، غنائم الأيام ج٢: ٥٠٦، ٥٠٧، ج٣: ١٩٨، مستند الشيعة ج٥: ١٨٨، ١٨٩، ج١٠: ٢٦٥، جواهر الكلام ج١٠: ٤، ١٠، ٣٦٥، العروة الوثقى ج١: ٧٢٠، مستمسك العروة ج٦: ٢٧٧، ٥٩٠، ج٧: ٣٦١، فقه الصادق ج٤: ٤٧٠، فقه ابن أبي عقيل العماني: ٢١٢، ٢٢٦، تحرير الوسيلة ج١: ١٩٠ منهاج الصالحين ج١: ١٩٣، هداية العباد ج١: ١٧٥، مختصر الأحكام: ٦٩، كلمة التقوى ج١: ٤٨٤، ٤٨٥، هداية العباد ج١: ٤٨، منهاج الصالحين ج١: ٢٣٨، صراط النجاة ج٢: ٨٢، أجوبة الاستفتاءات: ١٥٢.

(٢) ما بين القوسين من الهامش.

(٣) الصواب: عداوتهم، لأن السياق يقتضي ذلك، والله تعالى أعلم.

﴿لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ﴾ [المَائدة: ٨٢] وكذلك هؤلاء أشد الناس عداوة لأهل السنة والجماعة حتى إنهم يعدونهم أنجاساً[١] فقد شابهوا اليهود في ذلك، ومن خالطهم لا يُنكر وجود ذلك فيهم.

(١) تعتبر الشيعة أهل السنة شرّاً من اليهود والنصارى بل هم أنجاس مثل الكلاب والخنازير وسائر النجاسات الحسيّة، وقد يعجب بعض الذين لا اطلاع لهم على كتب القوم من مثل هذا الكلام، ولكن عجبه يزول حينما تذكر له ذلك من كتب الرافضة، ونحن لا نتقوّل عليهم بل نذكر من كتبهم الموثوقة لديهم. فها هو نعمة الله الجزائري يقول في كتابه "الأنوار النعمانية" ج٢ ص٣٠٦: "إنه نجس وإنه شر من اليهودي والنصراني والمجوسي وإنه كافر بإجماع علماء الإمامية".

ويُضيف في نفس الصفحة: ورتّبوا الأحكام في باب الطهارة والنجاسة والكفر والإيمان وجواز النكاح وعدمه على الناصبي بهذا المعنى.

قد يتبادر إلى ذهن البعض أن هذا الكلام صادر عن بعض غلاة الشيعة وأنه لا يمثل عقيدة الشيعة، وأن الشيعة في العصر الحاضر يختلفون عن أسلافهم في هذه النظرة إلى أهل السنة.

والحقيقة إن عقيدة الشيعة منذ أن أرسى عبد الله بن سبأ قواعدها إلى العصر الحاضر لم تتغير، وسوف نحاول إثبات هذه الجزئية بأقوال بعض المعاصرين الذين يصفهم بعض المخدوعين بالاعتدال ومن أولئك "الخميني".

الخميني يقرّ هذه العقيدة بل يُوجب اعتقادها لدى مقلديه، ونحن لا نتقول أو نفتري عليه فهذا ليس من الأدب في شيء، إنما نحاكمه بما سطّره في كتبه.

يقول الخميني في كتابه "تحرير الوسيلة" المجلد الأول ص١١٨: باب في النجاسات: وأما النواصب والخوارج لعنهم الله تعالى فهما نجسان من غير توقّف ذلك على جحودهما الراجع إلى الرسالة.

ويقول الخميني أيضاً في كتابه "زبدة الأحكام" ص٥٢: وأما النواصب والخوارج لعنهم الله تعالى فهما نجسان.

وإيماناً من الشيعة بتلك القضية جعل المجرم الأثيم الشاه عباس الصفوي لعنه الله تعالى وأخزاه من قبر الإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى مكاناً لقضاء الحاجة وقد سبقه في هذا الإجرام جده الشاه إسماعيل حينما أخرج عظام الإمام أبي حنيفة ووضع مكانها كلباً أسود. وقد ذكر نعمة الله الجزائري في كتابه "الأنوار النعمانية" ٣٢٤/٢: إن السلطان الأعظم شاه عباس الأول لما فتح بغداد أمر بأن يجعل قبر أبي حنيفة كنيفاً. وقد أوقف وقفاً شرعياً بغلتين وأمر بربطهما على رأس السوق، حتى إن كل من يريد الغائط يركبهما ويمضي إلى قبر أبي حنيفة لقضاء الحاجة. وقد طلب خادم قبره يوماً فقال له: ما تخدم في هذا القبر وأبو حنيفة الآن في أسفل الجحيم؟ فقال: إن في هذا القبر كلباً أسود دفنه جدك الشاه إسماعيل لما فتح بغداد قبلك فأخرج عظام أبي حنيفة وجعل موضعها كلباً أسود فأنا أخدم ذلك الكلب.

ويقول الخوئي - كتاب الطهارة - الثاني ج٣ ص٧٦: إن كون الناصب أنجس من الكلب لعله من جهة إن الناصب نجس من جهتين وهما جهتا ظاهره وباطنه لأن الناصب محكوم بالنجاسة الظاهرية لنصبه كما أنه نجس من حيث باطنه وروحه وهذا بخلاف الكلب لأن النجاسة فيه من ناحية ظاهره فحسب، و"دعوى": إن الحكم بنجاسة الناصب بعيد لكثرة النصب في دولة بني أمية ومساورة الأئمة عليهم السلام وأصحابهم مع الناصب حيث كانوا يدخلون بيوتهم كما أنهم كانوا يدخلون على الأئمة عليهم السلام ومع ذلك لم يرد شيء من رواياتنا ما يدل على لزوم التجنب عن مساورتهم ولا أن الأئمة اجتنبوا عنهم بأنفسهم فهذا كاشف قطعي عن عدم نجاسة الناصب لأنه لولا ذلك لأشاروا عليهم السلام بذلك وبينوا نجاسة الناصب ولو لأصحابهم، وقد عرفت أنه لا عين ولا أثر منه في شيء من رواياتنا، "مدفوعة": بما نبه عليه شيخنا الأنصاري وحاصله أن انتشار أغلب الأحكام إنما كان في عصر الصادقين عليهما السلام فمن الجائز أن يكون كفر النواصب أيضاً منتشراً في عصرهما عليهما السلام فمخالطة أصحاب الأئمة معهم في دولة بني أمية =

ومنها: أنهم يجمعون بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها يشابهون اليهود فإنهم كانوا يجمعون في شرع يعقوب بين الأختين.

ومنها: قولهم إن من عداهم من الأمة لا يدخلون الجنة بل يُخلدون في النار[1]، وقد قال اليهود والنصارى: ﴿لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ﴾ [البَقَرَة: ١١١].

= إنما كانت من جهة عدم علمهم بنجاسة الناصب في ذلك الزمان، وتوضيحه: إن النواصب إنما كثروا من عهد معاوية إلى عصر العباسيين لأن الناس مجبولون على دين ملوكهم والمرؤوس يتقرب إلى رئيسه بما يحبه الرئيس، وكان معاوية يسب أمير المؤمنين ﷺ علناً ويعلن عداوته له جهراً ولأجله كثر النواصب في زمانه إلى عصر العباسيين. ولا يبعد أنهم ﷺ لم يبينوا نجاسة الناصب في ذلك العصر مراعاة لعدم تضييق الأمر على شيعتهم فإن نجاسة الناصب كانت توقعهم في حرج شديد لكثرة مساورتهم ومخالطتهم معه أو من جهة مراعاة الخوف والتقية فإنهم كانوا جماعة كثيرين، ومن هنا أخروا بيانها إلى عصر العباسيين حيث إنهم كانوا يوالون الأئمة ﷺ ظاهراً ولا سيما المأمون ولم ينصب العداوة لأهل البيت إلا قليل. وما ذكرناه هو السر في عدم اجتناب أصحابهم عن الناصب وأما الأئمة بأنفسهم فلم يظهر عدم تجنبهم عنهم بوجه، ومعه لا مسوغ لرد ما ورد من الرواية في نجاستهم بمجرد استبعاد كفره وأن الناصب لو كان نجساً لبينها الأئمة ﷺ لأصحابهم وخواصهم.

ويقول محمد صادق الروحاني في فقه الصادق ج٣ ص٣٠٢: والدليل على نجاسة هذه الطائفة هو الدليل على نجاسة النواصب لأنهم من أظهر أفرادهم. ويؤيده ما ورد عن الفضل: دخل على أبي جعفر ﷺ رجل محصور عظيم البطن فجلس معه على سريره فحياه ورحب به فلما قام قال ﷺ: هذا من الخوارج كما هو قال: قلت: مشرك؟ فقال: مشرك والله مشرك لإطلاق التنزيل.

وأما الطائفة الثالثة: فعن غير واحد: دعوى الإجماع على نجاستهم، ويشهد لها خبر ابن أبي يعفور: إن الله تعالى لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب، وإن الناصب لنا أهل البيت أنجس منه. وأورد عليه تارة: بأن النجاسة القابلة للزيادة والنقيصة هي المعنوية، وإلا فالنجاسة الظاهرية التي ليست حقيقتها سوى الاعتبار لا تقبل الزيادة والنقيصة، وأخرى بأن طائفة من النصوص تدل على أن غير الاثني عشرية من فرق المسلمين ممن أزال الأئمة عن مراتبهم هم النواصب. كخبر محمد بن علي بن عيسى: كتبت إليه - أي إلى الهادي - ﷺ أسأله عن الناصب هل أحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت واعتقاده بإمامتهما؟ فرجع الجواب: من كان على هذا فهو ناصب. ونحوه غيره. وحيث لا يمكن الالتزام بنجاستهم فيجعل الخبر على ما لا ينافي الإسلام الظاهري المترتب عليه الطهارة كسائر الأخبار الدالة على كفرهم.

وثالثة: باختلاط أصحاب الأئمة في دولة بني أمية مع الناصبين مع عدم معروفية تجنبهم عنهم، بل الظاهر أنهم كانوا يعاملون معهم معاملة المسلمين. وفي الجميع نظر: أما الأول: فلأن النجاسة الظاهرية باعتبار آثارها قابلة للشدة والضعف، ولذا ترى اشتهار أن نجاسة البول أشد من نجاسة الدم. وأما الثاني: فلأن موضوع الحكم بالنجاسة في الخبر هو الناصب لأهل البيت لا مطلق الناصب، فكون المخالف ناصبياً لا يلزم الاجتناب عنه لا يتنافى نجاسة الناصب بالمعنى الأخص. وأما الثالث: فلأن انتشار أكثر الأحكام إنما يكون في زمان الصادقين ﷺ، فليكن هذا الحكم منها. فتحصل: أن الأقوى دلالة الخبر على النجاسة، ويؤيدها خبر الفضل عن الإمام الباقر ﷺ: عن المرأة العارفة أزوجها الناصب؟ قال ﷺ: لا، لأن الناصب كافر.

(١) انظر كتابنا "الشيعة وصكوك الغفران" حيث أوردنا عشرات الروايات المختلفة من قبل الرافضة في إثبات أنهم شعب الله المختار، وأن النار محرّمة عليهم كحرمة الجنة على من سواهم.

ومنها: اتخاذهم الصور الحيوانية كاليهود والنصارى، وقد ورد الوعيد الشديد في تصوير الصور ذات الأرواح، في البخاري وغيره أنه قال رسول الله ﷺ: **"لعن الله المصورين"**(١) وأنه قال: **"إن المصوّر يكلف يوم القيامة أن ينفخ الروح فيما صوّره وليس بنافخ**(٢) **ولا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ذات روح"**(٣).

ومنها: تخلفهم عن نصر أئمتهم كما خذلوا عليّاً وحسيناً وزيداً وغيرهم ﷺ، قبحهم الله ما أعظم دعواهم في حب البيت وأجنبهم عن نصرهم، وقد قال اليهود لموسى: ﴿قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [المَائدة: ٢٤].

---

(١) مسند أحمد ٣٠٨/٤ بلفظ "المصور" بالإفراد.

(٢) مسند أحمد ج١: ٢١٦، ٢٤١، ٢٤٦، ٣٥٠، ٣٦٠، ج٢: ١٤٥، ٥٠٤، صحيح البخاري ج٣: ٤٠، ج٧: ٦٧، سنن أبي داود ج٢: ٤٨١، سنن الترمذي ج٣: ١٤٤، سنن النسائي ج٨: ٢١٥، فتح الباري ج١٠: ٣٣٠، ج١٢: ٣٧٥، عون المعبود: ج١٣: ٢٥٠، المصنف ج١٠: ٣٩٩، ج٦: ٧٤، السنن الكبرى ج٥: ٥٠٢، ٥٠٣، مسند أبي يعلى ج٤: ٤٥١، ج٥: ٨٨، شرح معاني الآثار ج٤: ٢٨٦، ٢٨٧، صحيح ابن حبان ج١٢: ٤٩٨، ٤٩٩، المعجم الكبير ج١١: ٢٥١، ٢٧٣، ج١٢: ١٢٧، ١٥٨، رياض الصالحين: ٦٠٧، نصب الراية ج٦: ١٢٧، الجامع الصغير ج٢: ٦١٩، كنز العمال ج٤: ٣٧، ٤٠، ج١٦: ٤٠، فيض القدير شرح الجامع الصغير ج٢: ٤٨٥. وقد ورد عن طريق الرافضة مثل هذه الرواية، انظر: المحاسن ج٢: ٦١٩، الكافي ج٦: ٥٢٨، من لا يحضره الفقيه ج٤: ٥، الخصال: ١٠٨، الأمالي: ٥١٠، ثواب الأعمال: ٢٢٣، وسائل الشيعة ج٣: ٥٦١، ج١٢: ٢٢٠، ٢٢١، مستدرك الوسائل ج١٣: ٢١١، فهرس الروايات الفقهية ج١: ٧٠٣، ٧٠٤، ج٢: ١٦٤٢، مكارم الأخلاق: ٤٢٥، عوالي اللآلي ج١: ١٢٢، الفصول المهمة في أصول الأئمة ج٢: ٢٤١، بحار الأنوار ج٧: ٢١٨، ج٥٨: ١٨٣، ج٧٣: ٣٢٩، ٣٣٩، ٣٥٠، ج٧٦: ٢٨٧، ج٨٠: ٢٤٤، درر الأخبار: ٩٢.

(٣) مسند أحمد ج١: ١٣٩، ١٤٦، ١٤٨، ١٥٠، ٢٧٧، ج٤: ٢٨، ٢٩، صحيح البخاري ج٤: ٨٢، ١١١، ج٧: ٦٦، صحيح مسلم ج٦: ١٥٧، سنن أبي داود ج١: ٥٧، ج٢: ٢٧٩، ٢٨٠، سنن النسائي ج١: ١٤١، ج٧: ١٨٥، ج٨: ٢١٢، المستدرك ج١: ١٧١، السنن الكبرى ج١: ٢٠١، ج٥: ١٥٨، ج٧: ٢٧١، شرح النووي على مسلم ج١٤: ٨١، مجمع الزوائد ج١: ٢٨٦، ج٥: ١٧٣، ١٧٤، فتح الباري ج١٠: ٣٢١، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣٥، شرح سنن النسائي ج١: ١٤١، تحفة الأحوذي ج٥: ٣٥٠، ج٨: ٧٢، عون المعبود ج١: ٢٥٩، ج١١: ١٣٩، شرح مسند أبي حنيفة: ٢٤١، ١٧، الآحاد والمثاني ج٥: ٤٣٥، السنن الكبرى ج١: ١٢١، ج٥: ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٠، مسند أبي يعلى ج١: ٢٦٦، ج٢: ٤٧٦، ج٤: ٣١٨، شرح معاني الآثار ج٤: ٥٧، ٢٨٢، ٢٨٣، ٢٨٥، ٢٨٧، صحيح ابن حبان ج٤: ٥، ج١٣: ١٦١، ١٦٦، ١٦٩، ١٧١، المعجم الأوسط ج٣: ١٥٥، المعجم الكبير ج٥: ٩٥، ج١١: ١٥٧، ٣٢٦، ج٢٣: ٤٣٢، ج٢٤: ١٧، خصائص مسند الإمام أحمد: ١٩، موارد الظمآن: ٣٥٧، كنز العمال ج٤: ٤١، ١٣٣، ج١٥: ٣٩٥، ٤٠٣، ٤٠٤.

وأيضاً عند الرافضة أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة فما بالك في أماكن عبادتهم، انظر: المحاسن ج٢: ٦١٥، الكافي ج٣: ٣٩٣، ج٦: ٥٢٨، تهذيب الأحكام ج٢: ٣٧٧، وسائل الشيعة ج٣: ٤٦٥، مستدرك الوسائل ج٣: ٤٥٣، فهرس الروايات الفقهية ج١: ٩١١، ج٢: ١٦٤٢، الطوائف: ٢٢٠، عوالي اللآلي ج١: ١٦٠، بحار الأنوار ج٥٦: ١٨٨، ج٧٣: ١٥٩، ج٨٠: ٢٤٥.

ومنها: أن اليهود مسخوا، وقد روي: إن كان خسف ومسخ ففي المكذبين بالقدر[1] وهؤلاء مكذبون به، وقد خسف بقرى كثيرة مرات عديدة من بلاد العجم.

ومنها: أن اليهود ضربت عليهم الذلة والمسكنة أينما كانوا وكذلك هؤلاء ضربت عليهم الذلة حتى أحيوا التقية من شدة خوفهم وذلهم.

ومنها: أن اليهود يكتبون الكتاب بأيديهم ويقولون: هذا من عند الله، وكذلك هؤلاء يكتبون الكذب ويقولون هذا من كلام الله ويفترون الكذب على رسوله ﷺ وأهل بيته رضي الله عنهم[2].



(١) مجمع الزوائد ٧/٢٠٣.

(٢) لمزيد من التفصيل انظر منهاج السنة ١/١٣-٣٥ وكذلك ١/٣٣٢-٣٣٧.

مطلب مشابهتهم النصارى

ومن مشابهتهم النصارى: أنهم عبدوا المسيح، كذلك غلاة هؤلاء عبدوا علياً وأهله ﷺ، ومنها أن النصارى أطرت عيسى، كذلك غلاة الرافضة أطروا أهل البيت حتى ساووهم بالأنبياء. ومنها: جماعهم النساء في الأدبار حالة الحيض وكانت النصارى تجامع النساء في المحيض.

ومنها: أن لبس بعضهم يشبه لبس النصارى.



مطلب مشابهتهم المجوس

ومن مشابهتهم المجوس[(١)]: إنهم قالوا بإلٰهين: النور والظلمة،

(١) قد وقفت على مقال قيم للأستاذ فرست محمود مرعي الدهوكي بعنوان: "المجوسية وآثارها في المجتمع الإيراني - النيروز نموذجاً" المنشور في مجلة السنة، أحببت ذكره هنا لتتضح الرؤية حول التأثر بالمجوس وإن لبسوا مسوح الإسلام.
المجوس كلمة معربة عن مكوسياً (Magucia) البهلوية، وهي في اللغة الأوستانية - الأقستا مغو أو مغاو Maghu وهي مادة اشتقاق مغان في اللغة الفارسية الحديثة، وقد وردت هذه الكلمة في عبارة واحدة من عبارات الأقستا في الجزء الذي يطلق عليه اليستا.
والمغان أو المجوس في الأصل قبيلة ميدية أو طبقة خاصة بين الميديين وكان لهم امتياز الرئاسة الروحية في الديانة المزدية التي سبقت الديانة الزرادشتية، وعندما تغلبت الزرادشتية أو بالأحرى أصبحت الديانة الرسمية في العهد الفارسي الساساني في عهد أرشيد الأول (٢٢٤-٢٤١م) أصبح المغان السادة الروحانيين للدين الجديد، وقد استمر المغان أو المجوس يعدون أنفسهم قبيلة، ويعتبرون أنفسهم طبقة من الناس "نشأوا من قبيلة واحدة وجبلوا على خدمة الآلهة" وهذا ما حدا بالعالم الدانماركي كريستنس إلى مقارنتهم بالسادة عند الشيعة.
وكان الإيرانيون قبل أن يتخذوا الزرادشتية ديناً لهم يتجهون كغيرهم من الشعوب الآرية إلى عبادة مظاهر الطبيعة، وكان أهم آلهتهم في ذلك الوقت ميثرا إلٰه الشمس وآناهيتا آلهة الخصوبة والأرض.
ظهور زرادشت:
ظهر زرادشت في نحو منتصف القرن السابع ق.م في مقاطعة أذربيجان (اتروباتن Atropatene) شمال غرب إيران، ونشر دعوته في بداية الأمر في شواطئ بحيرة أورمية، ثم انتقل بعد ذلك إلى منطقة باختريا في شرقي إيران.
وقد جاء زرادشت بالكتاب المعروف بالآفستا، ويسميه المؤلفون العرب الأبستاق، وكان هذا الكتاب ضخماً في أول أمره فلما غزا الإسكندر المقدوني إيران ضاع منه شيء كثير. وفي العهد الأشكاني (ملوك الطوائف) حاول الملك بلاش جمع ما تفرق منه، وانتهى الأمر بالملك الساساني أردشير الأول إلى إعادة المحاولة واستطاع أن يجمع من هذا الكتاب قدراً دونوه في واحد وعشرين مجلداً أو نسكاً. ولكن هذا القدر المجتمع من هذه المجلدات قد عاد إلى التبدد والضياع مرة أخرى. ولم يبق من الآفستا في الوقت الحاضر سوى خمسة كتب أو أجزاء؛ هي: يسنا، ويسبريد، وندياد، ويشتها، وخورده آفستا.
وخلاصة الديانة الزرادشتية هي أن العالم ناشئ من أصلين هما النور والظلمة، وهذان الأصلان في نزاع معاً ويتناوب الاثنان الانتصار والهزيمة فيما بينهما، ولهذا قسم العالم إلى قسمين: جيش النور أو الخير، وجيش الظلمة أو الشر. =

....

= وعلى رأس قوى قسم الخير أهورامزدا، ويرأس جيش قوى الشر أهريمن، ومن المسائل المهمة في العقيدة الزرادشتية مسألة النار حيث تعتبر رمزاً للإله إضافة إلى الشمس، فالنار حسب زعمهم رمز للإشراق والضياء، كما أنها طاهرة نشيطة في استعارها وتوقدها غير قابلة للفساد. لذا فلا عجب أنهم يتوجهون في صلواتهم إلى النار وإلى الشمس باعتبارهما رمزاً للإله أهورامزدا.

ونظراً لأهمية النار عند الزرادشتيين سمى الإيرانيون في العهد الإسلامي بيوت النار (كعبة زرادشت) وسموا النار نفسها قبلته، ونظراً لعبادة الزرادشتيين النار سماهم الإيرانيون المسلمون عبدة النار (آتش برست وآذر برست)، ولما قهر المسلمون الفرس المجوس حطموا معابد النيران فضعفت بذلك هيبتها، ولكن حين سمحت الظروف السياسية للشعوبيين أن يفخروا بماضيهم - فخر الشعراء الفرس بالنار وفضلوها على الطين - كما فعل بشار بن برد إذ فضل إبليس على آدم في قوله:

الأرض مظلمة والنار مشرقة ... والنار معبودة مذ كانت النار
إبليس خير من أبيكم آدم ... فتنبهوا يا معشر الفجار
إبليس من نار وآدم طينة ... والأرض لا تسمو سمو النار

والفردوسي صاحب الشاهنامة (رائعة الفرس الكبرى) يعرف النار بأنها دليل الضوء الإلهي وأنها قبلة الإيرانيين كما أن الكعبة قبلة العرب، وكان الإيرانيون إذا ضاق بهم أمر ضرعوا إلى آهورامزدا في بيت النار عسى أن يكشف عنهم الضيق، وإذا تعبدوا في بيوت النار لبسوا الثياب البيضاء وأرخوا شعورهم.

وقد فرض زرادشت على أتباعه ثلاث صلوات يدورون فيها مع الشمس كيفما دارت، إحداهما عند طلوع الشمس، والثانية عند انتصاف النهار، والثالثة عند غروب الشمس.

وقد تأثرت الحياة الاجتماعية للإيرانيين القدماء بالدين تأثراً كبيراً، وكانت السمة الدينية ظاهرة في جميع نواحي حياتهم الاجتماعية. فأعيادهم كان الباعث على اتخاذها في أغلب الأحوال دينياً فإن لم يكن الأمر كذلك كانت الطقوس الدينية هي المظهر الغالب على هذه الأعياد، ولنأخذ مثلاً عيد النيروز.

عيد النيروز:

النيروز معرب كلمة النوروز التي تعني في اللغتين الفارسية والكردية اليوم الجديد، والنوروز عند الفرس يومان: الأول نوروز العامة، والآخر نوروز الخاصة، ونوروز العامة يقع في اليوم الأول الذي يطلق عليه اسم إلههم أهورامزدا في شهر فرودين الذي يقابل ٢١ آذار مارس في السنة الميلادية، وفيه تأتي الشمس النقطة الأولى لبرج الحمل ويعتبر وصولها بداية فصل الربيع، ويقال أيضاً أن الله تعالى خلق العالم في ذلك اليوم، كما أنه خلق آدم ﷺ في ذلك اليوم، ولذلك سمي هذا اليوم (نوروز).

فيما ذكر بعضهم أن جمشيد أول ملك إيراني في الأساطير القديمة الذي كان اسمه أولاً جم، والعرب تطلق عليه منوشلح لما وصل أذربيجان أمر أن يقيموا له عرشاً مرصعاً على مكان مرتفع مقابل المشرق، وضع تاجه المرصع على رأسه وجلس على ذلك العرش فلما طلعت الشمس وسقط شعاعها على ذلك التاج والعرش ظهر لها شعاع في منتهى اللمعان فسر الناس وقالوا: هذا يوم جديد.

ولما كانت لفظة شعاع يطلق عليها في اللغة البهلوية (شيد) فإنهم أضافوا هذه اللفظة على جم وسموه (جمشيد) وأقاموا احتفالاً مهيباً له وجعلوه يوم عيد لهم.

وأما نوروز الخاصة فيوم كان اسمه خرداد (السلامة والعافية) وهو اليوم السادس من شهر فرودين، وقد جلس كذلك الملك جمشيد في ذلك اليوم على العرش وطلب خاصة رعيته وأعلن لهم المراسم الطيبة، وقال لهم: إن الله تعالى خلقكم فينبغي أن تغسلوا أجسامكم بالمياه الطاهرة وتسجدوا له شكراً على نعمه، وتقوموا بمثل هذه الأعمال والأوامر كل سنة في مثل هذا اليوم، ولهذا السبب سمي هذا اليوم (نوروز الخاصة)، ويقال إن الأكاسرة (ملوك الدولة الساسانية الفارسية) كانوا يقضون حاجات الناس =

....

= ويطلقون سراح المسجونين، ويعفون عن المجرمين ويعيشون عيشة المرح والسرور وذلك من نوروز العامة حتى نوروز الخاصة الذي هو ستة أيام من كل عام.

وأول من أعاد هدايا عيدي النوروز والمهرجان في الإسلام هو الحجاج بن يوسف الثقفي الوالي الأموي على العراق والمشرق، وقد أبطلها الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١هـ) وقد أعيدت مرة ثانية رسوم النوروز والمهرجان في العصر العباسي، سيما وأن أغلب وزراء العباسيين كانوا من الفرس، لذا فلا عجب أن حاولوا إحياء مظاهر أسلافهم القدماء.

أما السنة الإيرانية فهي تبدأ من أول يوم في فصل الربيع وبه يبدأ كما ذكرنا النوروز الذي يسمى (النوروز الجلالي)، لأن تاريخه يبدأ منذ حكم السلطان السلجوقي ملكشاه بن ألب أرسلان الذي عقد في الفترة ٤٦٣هـ/ ١٠٧٤م مؤتمراً للفلكيين في مرصده الذي بناه حضره الشاعر الرياضي الشهير عمر بن إبراهيم الخيام، وطلب من المؤتمرين إعادة إصلاح التاريخ الفارسي القديم، والموازنة بينه وبين ما توصلوا إليه في مراصدهم، وكان التاريخ الفارسي المعمول به وقتذاك هو (تاريخ يزدجرد).

وعلى هذا الأساس اعتبر الفلكيون الفرس أن أول السنة الجديدة (النيروز) هو العاشر من رمضان عام ٤٧١هـ الموافق ١٥ آذار - مارس ١٠٧٩م، وفي هذا اليوم تنتقل الشمس إلى برج الثور ولا يمكن التأكد من المصادر هل استعمل هذا التاريخ الفارسي إلى جانب التقويم الهجري، على أن أحد العلماء الأوربيين ويدعى أدلر Adler يذكر أن الشاعر الفارسي المشهور سعدي (ت١٣٦٢م) قد امتدح في كتابه كلستانه شهر (آردي بهشت جلالي) أي الشهر الفارسي الثاني من السنة الجلالية وتعني في لغة الآفستا أفضل القوى الذي يوافق الفترة من منتصف نيسان إلى منتصف أيار، بقوله: إنه أحسن فصول السنة.

ويطلق الزرادشتيون المقيمون في (الهند - بومباي) على عيد النوروز في الوقت الحاضر (بتيتي Pateti) وهي مأخوذة من كلمة في اللغة الآفستية Paitita بمعنى يوم التوبة. وهو بناءً على هذا يوم يصلّي فيه المرء ليغفر أهورامزدا له ما اقترف من ذنوب طيلة العام المنصرم. وفي هذا اليوم يصحو الزرادشتي مبكراً فيغتسل ويتطهر ويرتدي ملابسه الجديدة ويؤدي الصلوات ملتمساً الرحمة من أهورامزدا له ولأهله ثم يذهب إلى معبد النار ويهدي إليه خشب الصندل، وهناك يعود إلى الصلاة ليستعيد حب الإلٰه أهورامزدا رحمته. . وإذا انتهت صلواته وزع الصدقات على الفقراء من رجال الدين والمحتاجين من الناس، ويقضي بعد ذلك بقية يومه في مرح وسرور مع أفراد أسرته، وفي هذا اليوم (النيروز) يتزاور الزرادشتيون للتهنئة بالسنة الجديدة.

وقد استمرت الاحتفالات بعيد النيروز تقام في إيران منذ العصور العباسية حيث كان التأثير الفارسي واضحاً في صبغ مظاهر الحياة الثقافية والاجتماعية وإلى التاريخ المعاصر، حيث بلغت ذروتها في أيام الشاه محمد رضا بهلوي (١٩٤١-١٩٧٩) حيث كانت العطلة تقارب أسبوعاً كاملاً إضافة إلى أسبوعين عطلة للجامعات والمدارس بعكس عطلتي عيد الفطر والأضحى حيث خصص لكل منهما يوم واحد فقط.

وقد توقع البعض أن نجاح الثورة الشيعية التي قادها الخميني ستنعكس بصورة إيجابية على وأد هذه الممارسات والتقاليد المجوسية التي كانت سائدة في الحياة الإيرانية، وأن القيم الإسلامية سوف تسود، ولكن خاب ظنهم فالاحتفالات أصبحت تقام مثل السابق ولكن مع إعطائها صبغة إسلامية! والعطلة أضحت أربعة أيام إضافة إلى أسبوعين للجامعات والمدارس.

وهذا ما انعكس على الوضع في كردستان العراق، فبعد أن كانت عطلة النيروز يوماً واحداً (٢١ آذار) حسب الاتفاق الذي أبرمته قيادة الحركة الكردية مع الحكومة العراقية في ١١ آذار ١٩٧٠، وصلت إلى أربعة أيام كجزء من الصراع الذي كان دائراً بين الحزب الديموقراطي الكردستاني بقيادة مسعود البرازاني والاتحاد الوطني الكردستاني بقيادة جلال الطالباني. =

وهؤلاء يقولون: الله خالق الخير والشيطان خالق الشر. ومنها: أن المجوس ينكحون المحارم كذلك غلاة الشيعة يفعلون ذلك. ومنها: المجوس تناسخيون وكذلك في غلاتهم تناسخيون، ومن قبائح الرافضة أنهم يتخذون يوم موت الحسين مأتماً فيتركون الزينة ويظهرون الحزن ويجمعون النوائح يبكين[1] ويصورون صورة قبر الحسين ﷺ

= وأخيراً تم تثبيت ثلاثة أيام كعطلة للنيروز في حكومتي إقليم كردستان في أربيل والسليمانية للأيام ٢١ و٢٢ و٢٣ آذار من كل سنة بالرغم من الانتقادات التي كانت توجه على استحياء إلى حكومة إقليم كردستان من بعض الاتجاهات الإسلامية الحزبية والشعبية، إلا أن مبرر البعض كان "إذا كانت إيران تدعي الإسلام! وتحتفل بالنيروز وعطلتها أكبر من عطلتنا ونحن أصحاب اتجاه قومي علماني فلماذا لا نزيد من عطلتنا كي تضاهي عدد أيام العطلة في إيران الإسلامية!".

وختاماً لا يسعنا إلا أن نردد قول سيد المرسلين محمد بن عبد الله ﷺ: **"من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة".**

(١) البكاء والنحيب على الأئمة صفتان متلازمتان عند الرافضة، لا يمكن للرافضي التخلّص منهما، ليس ذلك نابعاً من الحب والإخلاص والولاء لآل البيت رضوان الله عليهم، بل إن ذلك من الترسبات النفسية عند الشيعة لا يستطيعون التخلص منه، وناتج من عقدة عدم نصرة أئمتهم المزعومين، حتى جرى في الأمثال "أرق من دمعة شيعية تبكي علياً" وإن كان في العمر بقية سوف نتطرق إلى "عقدة كربلاء" الشبيهة بعقدة "سبي بابل" عند اليهود، لأنه أثناء دراستي للموضوع تبين لي الصلة الوثيقة بين "عقدة كربلاء" وعقدة "سبي بابل"، والعقدة الحقيقية الملازمة للنفس الشيعية هي تخلّف الشيعة عن نصرة الحسين وتركه وحيداً في ساحة المعركة يجابه خصومه، ولذلك نرى في مرويات الشيعة الثواب العظيم لمن بكى أو تباكى أو أبكى على الحسين وأن الجنة دون ذلك، ونُتحف القراء الكرام ببعض المرويات في ذلك (منقولة من "كامل الزيارات" لابن قولويه ٢٠١-٢١١):

محمد بن مسلم، عن أبي جعفر، قال: كان علي بن الحسين يقول: أيما مؤمن دمعت عيناه لقتل الحسين بن علي دمعة حتى تسيل على خده بوأه الله بها في الجنة غرفاً يسكنها أحقاباً. وأيما مؤمن دمعت عيناه حتى تسيل على خده فينا لأذًى مسنا من عدونا في الدنيا بوأه الله بها في الجنة مبوأ صدق، وأيما مؤمن مسه أذى فينا فدمعت عيناه حتى تسيل على خده من مضاضة ما أوذي فينا، صرف الله عن وجهه الأذى وآمنه يوم القيامة من سخطه والنار.

عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: إن البكاء والجزع مكروه للعبد في كل ما جزع، ما خلا البكاء والجزع على الحسين بن علي عليه السلام، فإنه فيه مأجور.

عن أبي هارون المكفوف، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام في حديث طويل له: ومن ذكر الحسين عليه السلام عنده فخرج من عينيه من الدموع مقدار جناح ذباب، كان ثوابه على الله عز وجل، ولم يرض له بدون الجنة.

عن الربيع بن منذر، عن أبيه، قال: سمعت علي بن الحسين عليه السلام يقول: من قطرت عيناه فينا قطرة ودمعت عيناه فينا دمعة، بوأه الله بها في الجنة غرفاً يسكنها أحقاباً.

عن مسمع بن عبد الملك كردين البصري قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا مسمع أنت من أهل العراق أما تأتي قبر الحسين عليه السلام؟ قلت: لا أنا رجل مشهور عند أهل البصرة، وعندنا من يتبع هوى هذا الخليفة وعدونا كثير من أهل القبائل من النصاب وغيرهم، ولست آمنهم أن يرفعوا حالي عند ولد سليمان فيمثلون بي. قال لي: أفما تذكر ما صنع به؟ قلت: نعم، قال: فتجزع؟ قلت: أي والله وأستعبر لذلك حتى يرى أهلي أثر ذلك علي فأمتنع من الطعام حتى يستبين ذلك في وجهي، =

= قال: رحم الله دمعتك، أما إنك من الذين يعدون من أهل الجزع لنا والذين يفرحون لفرحنا ويحزنون لحزننا، ويخافون لخوفنا ويأمنون إذا أمنا، أما إنك سترى عند موتك حضور آبائي لك ووصيتهم ملك الموت بك وما يلقونك به من البشارة أفضل، وملك الموت أرق عليك وأشد رحمة لك من الأم الشفيقة على ولدها. قال: ثم استعبر واستعبرت معه، فقال: الحمد لله الذي فضلنا على خلقه بالرحمة وخصنا أهل البيت بالرحمة، يا مسمع إن الأرض والسماء لتبكي منذ قتل أمير المؤمنين عليه السلام رحمة لنا، وما بكى لنا من الملائكة أكثر وما رقأت دموع الملائكة منذ قتلنا، وما بكى أحد رحمة لنا ولما لقينا إلا رحمه الله قبل أن تدمع عينه، فإذا سالت دموعه على خده فلو أن قطرة من دموعه سقطت في جهنم لأطفأت حرها حتى لا يوجد لها حر، وإن الموجع قلبه لنا ليفرح يوم يرانا عند موته فرحة لا تزال تلك الفرحة في قلبه حتى يرد علينا الحوض، وإن الكوثر ليفرح بمحبنا إذا ورد عليه حتى إنه ليذيقه من ضروب الطعام ما لا يشتهي أن يصدر عنه. يا مسمع من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ولم يستق بعدها أبداً، وهو في برد الكافور وريح المسك وطعم الزنجبيل، أحلى من العسل، وألين من الزبد، وأصفى من الدمع، وأذكى من العنبر، يخرج من تسنيم ويمر بأنهار الجنان، يجري على رضراض الدر والياقوت، فيه من القدحان أكثر من عدد نجوم السماء، يوجد ريحه من مسيرة ألف عام، قدحانه من الذهب والفضة وألوان الجوهر، يفوح في وجه الشارب منه كل فائحة حتى يقول الشارب منه: يا ليتني تركت هاهنا لا أبغي بهذا بدلاً ولا عنه تحويلاً. أما إنك يا كردين ممن تروي منه، وما من عين بكت لنا إلا نعمت بالنظر إلى الكوثر وسقيت منه من أحبنا، وإن الشارب منه ليعطى من اللذة والطعم والشهوة له أكثر مما يعطاه من هو دونه في حبنا، وإن على الكوثر أمير المؤمنين عليه السلام وفي يده عصا من عوسج يحطم بها أعداءنا، فيقول الرجل منهم: إني أشهد الشهادتين، فيقول: انطلق إلى إمامك فلان فاسأله أن يشفع لك، فيقول: يتبرأ مني إمامي الذي تذكره، فيقول: ارجع إلى ورائك فقل للذي كنت تتولاه وتقدمه على الخلق فاسأله إذا كان خير الخلق عندك أن يشفع لك، فإن خير الخلق حقيق أن لا يرد إذا شفع، فيقول: إني أهلك عطشاً، فيقول له: زادك الله ظمأً، وزادك الله عطشاً. قلت: جعلت فداك وكيف يقدر على الدنو من الحوض ولم يقدر عليه غيره، فقال: ورع عن أشياء قبيحة وكف عن شتمنا أهل البيت إذا ذكرنا، وترك أشياء اجترأ عليها غيره، وليس ذلك لحبنا ولا لهوى منه لنا، ولكن ذلك لشدة اجتهاده في عبادته وتدينه ولما قد شغل نفسه به عن ذكر الناس، فأما قلبه فمنافق ودينه النصب باتباع أهل النصب وولاية الماضيين وتقدمه لهما على كل أحد.

عن عبد الله بن بكير، قال: حججت مع أبي عبد الله عليه السلام - في حديث طويل - فقلت: يا ابن رسول الله لو نبش قبر الحسين بن علي عليه السلام هل كان يصاب في قبره شيء، فقال: يا ابن بكير ما أعظم مسائلك، إن الحسين عليه السلام مع أبيه وأمه وأخيه في منـزل رسول الله (صلى الله عليه وآله) ومعه يرزقون ويحبرون، وإنه لعن يمين العرش متعلق به يقول: يا رب أنجز لي ما وعدتني، وإنه لينظر إلى زواره وإنه أعرف بهم وبأسمائهم وأسماء آبائهم وما في رحالهم من أحدهم بولده، وإنه لينظر إلى من يبكيه فيستغفر له ويسأل أباه الاستغفار له ويقول: أيها الباكي لو علمت ما أعد الله لك لفرحت أكثر مما حزنت وأنه ليستغفر له من كل ذنب وخطيئة.

عن فضيل بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من ذكرنا عنده ففاضت عيناه ولو مثل جناح الذباب غفر له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر.

عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام قال: أيما مؤمن دمعت عيناه لقتل الحسين عليه السلام دمعة حتى تسيل على خده بوأه الله بها غرفاً في الجنة يسكنها أحقاباً.

عن فضيل بن فضالة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من ذكرنا عنده ففاضت عيناه حرم الله وجهه على النار. =

ويزينونها ويطوفون بها في السكك ويقولون: يا حسين، ويسرفون في ذلك إسرافاً محرماً، وكل ذلك بدعة، أما ترك الزينة فمن الإحداد الذي حرمه رسول الله ﷺ كما ورد ذلك في الصحيح(١).

= عن أبي هارون المكفوف، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا أبا هارون أنشدني في الحسين عليه السلام، قال: فأنشدته، فبكى، فقال: أنشدني كما تنشدون - يعني بالرقة - قال: فأنشدته:

أمرر على جدث الحسين فقل لأعظمه الزكية

قال: فبكى، ثم قال: زدني، قال: فأنشدته القصيدة الأخرى، قال: فبكى، وسمعت البكاء من خلف الستر، قال: فلما فرغت قال لي: يا أبا هارون من أنشد في الحسين عليه السلام شعراً فبكى وأبكى عشراً كتبت له الجنة، ومن أنشد في الحسين شعراً فبكى وأبكى خمسة كتبت له الجنة، ومن أنشد في الحسين شعراً فبكى وأبكى واحداً كتبت لهما الجنة، ومن ذكر الحسين عليه السلام عنده فخرج من عينه من الدموع مقدار جناح ذباب كان ثوابه على الله ولم يرض له بدون الجنة.

عن أبي عمارة المنشد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال لي: يا أبا عمارة أنشدني في الحسين عليه السلام، قال: فأنشدته، فبكى، ثم أنشدته فبكى، ثم أنشدته فبكى، قال: فوالله ما زلت أنشده ويبكي حتى سمعت البكاء من الدار، فقال لي: يا أبا عمارة من أنشد في الحسين عليه السلام شعراً فأبكى خمسين فله الجنة، ومن أنشد في الحسين شعراً فأبكى أربعين فله الجنة، ومن أنشد في الحسين شعراً فأبكى ثلاثين فله الجنة، ومن أنشد في الحسين شعراً فأبكى عشرين فله الجنة، ومن أنشد في الحسين شعراً فأبكى عشرة فله الجنة، ومن أنشد في الحسين عليه السلام شعراً فأبكى واحداً فله الجنة، ومن أنشد في الحسين عليه السلام شعراً فبكى فله الجنة، ومن أنشد في الحسين شعراً فتباكى فله الجنة.

عن عبد الله بن غالب، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فأنشدته مرثية الحسين عليه السلام، فلما انتهيت إلى هذا الموضع:

لبلية تسقوا حسينا بمسقاة الثرى غير التراب

فصاحت باكية من وراء الستر: وا أبتاه.

عن صالح بن عقبة، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: من أنشد في الحسين عليه السلام بيت شعر فبكى وأبكى عشرة فله ولهم الجنة، ومن أنشد في الحسين بيتاً فبكى وأبكى تسعة فله ولهم الجنة، فلم يزل حتى قال: من أنشد في الحسين بيتاً فبكى - وأظنه قال: أو تباكى - فله الجنة.

عن أبي هارون المكفوف، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال لي: أنشدني فأنشدته، فقال: لا، كما تنشدون وكما ترثيه عند قبره، قال: فأنشدته:

أمرر على جدث الحسين فقل لأعظمه الزكية

قال: فلما بكى أمسكت أنا، فقال: مر، فمررت، قال: ثم قال: زدني زدني، قال: فأنشدته:

يا مريم قومي فاندبي مولاك وعلى الحسين فاسعدي ببكاك

قال: فبكى وتهايج النساء، قال: فلما أن سكتن قال لي: يا أبا هارون من أنشد في الحسين عليه السلام فأبكى عشرة فله الجنة، ثم جعل ينقص واحداً واحداً حتى بلغ الواحد فقال: من أنشد في الحسين فأبكى واحداً فله الجنة، ثم قال: من ذكره فبكى فله الجنة.

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لكل شيء ثواب إلا الدمعة فينا.

وفي اعتقاد الرافضة أن زيارة الحسين رضي الله عنه أفضل من حج بيت الله الحرام، وللمزيد انظر كتابنا "الرافضة وتفضيل زيارة الحسين على حج بيت الله الحرام".

(١) صحيح مسلم ٢/١١٢٤.

وأما النياحة فمن أعظم منكرات الجاهلية[١] ويترتب على ما يفعلون من المنكرات والمحرمات كما لا يحصى، وكل ذلك بدعة ومنكر وفاعله والراضي به والمعين عليه والأجير فيه كلهم مشاركون في البدعة، فاللازم على كل مؤمن منع هؤلاء المبتدعة من هذه البدعة القبيحة، ومن سعى في إبطالها مخلصاً لله تعالى يُرجى له الثواب الجزيل.

قال الشيخ ابن تيمية الحنبلي الحراني رحمه الله[٢]: اعلم وفقني الله وإياك أن ما أصيب به الحسين رضي الله عنه من الشهادة في يوم عاشوراء إنما كان كرامة من الله عز وجل أكرمه بها ومزيد حظوة[٣] ورفع درجة عند ربه وإلحاقاً له بدرجات أهل بيته الطاهرين وليهينن من ظلمه واعتدى عليه، وقد قال النبي ﷺ لما سئل: أي الناس أشد بلاء؟ قال: **"الأنبياء ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل يبتلى الرجل حسب دينه فإن كان في دينه صلابة زيد في بلائه وإن كان في دينه رقة خفّف عنه ولا يزال البلاء بالمؤمن حتى يمشي على الأرض وليس عليه خطيئة"**[٤] فالمؤمن إذا حضر عاشوراء وذكر ما أُصيب به الحسين يشتغل بالاسترجاع ليس إلا كما أمره المولى عز وجل عند المصيبة ليحوز الأجر الموعود في قوله: ﴿أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ﴾ [البَقَرَة: ١٥٧] ويلاحظ ثمرة البلوى وما أعدّه الله للصابرين حيث قال: ﴿إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزُّمَر: ١٠] ويشهد أن ذلك البلاء من المبلي فيغيب برؤية وجدان مرارة البلاء وصعوبته قال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا﴾ [الطُّور: ٤٨] وقيل لبعض الشطار: متى يهون عليك الضرب والقطع؟ فقال:

---

(١) انظر: صحيح البخاري ج٢: ٨١، ج٦: ٦١، ج٨: ١٢٥، صحيح مسلم ج٣: ٤٦، مسند أحمد ج٢: ٢٦٢، ٣٧٧، ٤٣١، ٤٥٥، ٥٢٦، ٥٣١، ج٥: ٨٥، ج٦: ٤٠٧، ٤٠٩، سنن ابن ماجه ج١: ٥٠٣، ٥٠٤، سنن أبي داود ج٢: ٦٤، ٦٥، سنن الترمذي ج٢: ٢٣٥، سنن النسائي ج٤: ١٦، المستدرك ج١: ٣٨٣، ج٣: ٦١١، السنن الكبرى ج٣: ١٨٤، ج٤: ٦٢، ٦٣، مجمع الزوائد ج٣: ١٢، ٣١، ١٠٨، ج٤: ٢٢٢، ج٦: ٣٨.

(٢) انظر فتاوى ابن تيمية ٢/٢٥٢.

(٣) في المطبوعة: خطوة، والصواب ما أثبتناه.

(٤) عن مصعب بن سعد عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله، أي الناس أشد بلاء؟ قال: **"الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه، فإن كان في دينه صلباً اشتد بلاؤه، وإن كان في دينه رقة ابتلي على قدر دينه، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشي على الأرض وما عليه خطيئة"**.
انظر: مسند أحمد ج١: ١٧٢، ١٧٤، ١٨٠، ج٦: ٣٦٩، سنن الدارمي ج٢: ٣٢٠، سنن ابن ماجه ج٢: ١٣٣٤، ١٣٣٥، سنن الترمذي ج٤: ٢٨، المستدرك ج١: ٤٠، ٤١، ج٣: ٣٤٣، ج٤: ٣٠٧، ٤٠٤، السنن الكبرى ج٣: ٣٧٢، مجمع الزوائد ج٢: ٢٩٢، شرح مسند أبي حنيفة: ١٢، مسند أبي داود الطيالسي: ٣٠، المصنف ج٣: ١٢١، مسند ابن راهويه ج٥: ٢٥٨، مسند سعد بن أبي وقاص: ٨٧، منتخب مسند عبد بن حميد: ٧٩، الأدب المفرد: ١١٢.

إذا كنا بعين من نهواه فنعد البلاء رخاء والجفاء وفاء والمحنة منحة، فالعاقل يستحضر مثل هذا في ذلك الوقت ويستصغر ما يرد عليه من مصائب الدنيا وشدائدها وبلائها ويتسلى ويتعزى بما يصيبه من ذلك ويشتغل يومه ذلك بما استطاع من الطاعات والأعمال الصالحة لحثه ﷺ على صوم يوم عاشوراء(١)، فبكل ذلك يصرف

---

(١) صوم يوم عاشوراء مأثور عن النبي ﷺ وليس فرحاً باستشهاد الحسين رضوان الله عليه كما تزعم الرافضة، وقد ورد في فضل صيام يوم عاشوراء الأجر والثواب العظيم، وفي ذلك يقول العجلوني "كشف الخفاء" ج٢، ص٣٣: صوم يوم عرفة يكفر سنتين: ماضية ومستقبلة. رواه أحمد ومسلم وأبو داود عن أبي قتادة بزيادة: **"وصوم عاشوراء يكفر سنة ماضية"**، وورد بألفاظ أخرى، منها: **"صوم يوم عرفة كفارة السنة الماضية والسنة المستقبلة"** - رواه الطبراني في الأوسط عن أبي سعيد الخدري، وورد أن صوم عاشوراء يكفر ذنوب سنة. فقد روى مسلم عن ابن عباس أنه عليه الصلاة والسلام قال: **"صيام يوم عاشوراء أحتسب على الله تعالى أن يكفر السنة التي قبله"**. والحكمة في تمييز عرفة لأنه يوم محمدي فزيد في ثوابه بخلاف عاشوراء فإنه يوم موسوي.

وقد روى الإمام مسلم في صحيحه ج٣ ص١٥١-١٥٢: عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الأعرج قال: انتهيت إلى ابن عباس رضي الله عنهما وهو متوسد رداءه في زمزم فقلت له: أخبرني عن صوم عاشوراء، فقال: إذا رأيت هلال المحرم فاعدد وأصبح يوم التاسع صائماً، قلت: هكذا كان رسول الله ﷺ يصومه؟ قال: نعم. (وحدثني) محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن معاوية بن عمرو حدثني الحكم بن الأعرج قال: سألت ابن عباس رضي الله عنهما وهو متوسد رداءه عند زمزم عن صوم عاشوراء بمثل حديث حاجب بن عمر، (وحدثنا) الحسن بن علي الحلواني حدثنا ابن أبي مريم حدثنا يحيى بن أيوب حدثني إسماعيل بن أمية أنه سمع أبا غطفان بن طريف المري يقول: سمعت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يقول: حين صام رسول الله ﷺ يوم عاشوراء وأمر بصيامه قالوا: يا رسول الله إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى فقال رسول الله ﷺ: **"فإذا كان العام المقبل إن شاء الله صمنا اليوم التاسع"**، قال: فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله ﷺ. (وحدثنا) أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالا: حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله بن عمير (لعله قال عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ: **"لئن بقيت إلى قابل لأصومن التاسع"**، وفي رواية أبي بكر قال: يعني يوم عاشوراء. (حدثنا) قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم يعني ابن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أنه قال: بعث رسول الله ﷺ رجلاً من أسلم يوم عاشوراء فأمره أن يؤذن في الناس: من كان لم يصم فليصم ومن كان أكل فليتم صيامه إلى الليل. (وحدثني) أبو بكر بن نافع العبدي حدثنا بشر بن المفضل بن لاحق حدثنا خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت: أرسل رسول الله ﷺ غداة عاشوراء إلى قرى الأنصار التي حول المدينة: من كان أصبح صائماً فليتم صومه ومن كان أصبح مفطراً فليتم بقية يومه، فكنا بعد ذلك نصومه ونصوم صبياننا الصغار منهم إن شاء الله ونذهب إلى المسجد فنجعل لهم اللعبة من العهن، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناها إياه عند الإفطار. (وحدثناه) يحيى بن يحيى حدثنا أبو معشر العطار عن خالد بن ذكوان قال: سألت الربيع بنت معوذ عن صوم عاشوراء قالت: بعث رسول الله ﷺ رسله في قرى الأنصار، فذكر بمثل حديث بشر غير أنه قال: ونصنع لهم اللعبة من العهن فنذهب به معنا فإذا سألونا الطعام أعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يتموا صومهم.

وانظر: مسند أحمد ج٥: ٣٠٨، ج٦: ٦، ٢٨٧، ٣٥٩، سنن الترمذي ج٢: ١٢٧، سنن النسائي ج٤: ٢٠٤، ٢٢٠، السنن الكبرى ج٤: ٢٨٨، مجمع الزوائد ج٣: ١٨٤، ١٨٦، ١٩١، مسند ابن الجعد: ٣٦٧، المصنف ج٢: ٤٧٠، ٤٧٢، ٤٧٣، الآحاد والمثاني ج٦: ٢٠٧، مسند أبي يعلى ج١٣: ٩٢، =

زمانه في أنواع القربات عسى أن يُكتب من محبي أهل القربى ولا يتخذه للندب والنياحة والحزن كفعل الجهلة، إذ ليس ذلك من أخلاق أهل البيت النبوي ولا من طريقهم، ولو كان ذلك من طرائقهم لاتخذت الأمة يوم وفاة نبيهم ﷺ مأتماً في كل عام، فما هذا إلا من تزيين الشيطان وإغوائه.

قال الشيخ عقب ذكر ذلك[١]: وهذا كما زين لقوم آخرين معارضة هؤلاء في فعلهم فاتخذوا هذا اليوم عيداً وأخذوا في إظهار الفرح والسرور إما لكونهم من النواصب[٢] المتعصبين على الحسين رضي الله عنه وأهل بيته وإما من الجهال المقابلين للفساد

= صحيح ابن خزيمة ج٣: ٢٨٤، ٢٨٧، ٢٩٠، ٢٩١، ٣٠٨، شرح معاني الآثار ج٢: ٨٠، المعجم الأوسط ج٨: ٢٠، المعجم الكبير ج١٩: ٣٤٧، ج٢٣: ٢٠٥، ٢١٦، موارد الظمآن: ٢٣٢، كنز العمال ج٨: ٥٧٣، ٦٥٥، إرواء الغليل ج٤: ١١١، ١١٢.

(١) الفتاوى ٢/٢٥٣.

(٢) النواصب عند أهل السنة والجماعة الذين يبغضون علياً وأهل بيته رضوان الله عليهم أجمعين لكن عند الشيعة الرافضة الأمر يختلف، لذا فإن المطالع لكتب الشيعة قديمها وحديثها يجد كثيراً من المصطلحات التي تعوق فهمه لعباراتهم، ومن هذه المصطلحات "الناصب" و"الناصبة" و"النواصب" وغير ذلك من المشتقات.

والقارئ العادي لا يعرف معنى ذلك الاصطلاح، حتى إنه يتبادر إلى ذهنه بأنهم هم الذين يبغضون علياً وأهل بيته الكرام رضوان الله عليهم جميعاً.

لكن المتمرس في قراءة كتب الشيعة يُدرك معنى غير هذا المعنى، وسوف نحاول تعريف هذا المصطلح من كتب الشيعة لا من كتب المسلمين أو غيرهم ممن يخالفهم في المعتقد، وهذا في اعتقادي غاية الإنصاف وأيضاً وفق المنهج العلمي السليم، إذ لا نستطيع إلزام الغير بكتب مخالفيهم، لذا نحاول تعريفه من خلال كتب الشيعة الذين تطرقوا إلى بيان ذلك.

يقول ابن إدريس الحلّي في مستطرفات السرائر ص٥٨٣: محمد بن علي بن عيسى، حدثنا محمد بن أحمد بن زياد وموسى بن محمد بن علي بن عيسى، قال: كتبت إلى الشيخ أعزه الله وأيّده، أسأله عن الصلاة في الوبر، أي أصوافه أصلح؟ فأجاب: لا أحب الصلاة في شيء منه، قال: فرددت الجواب، إنّا مع قوم في تقية، وبلادنا بلاد لا يمكن أحداً أن يسافر منه بلا وبر، ولا يأمن على نفسه إن هو نزع وبره، فليس يمكن الناس كلهم ما يمكن الأئمة، فما الذي ترى أن يعمل به في هذا الباب؟ قال: فرجع الجواب: تلبس الفنك والسمور. قال: وكتبت إليه أسأله عن الناصب، **هل أحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت**، واعتقاد إمامتهما؟ فرجع الجواب: من كان على هذا فهو ناصب. قال: وكتبت إليه أسأله عن العمل لبني العباس، **وأخذ ما أتمكن من أموالهم**، هل فيه رخصة، وكيف المذهب في ذلك؟ فقال: ما كان المدخل فيه بالجبر والقهر، فالله قابل العذر، وما خلا ذلك فمكروه، ولا محالة قليله خيرٌ من كثيره وما يكفر به، ما يلزمه فيه من يرزقه، ويسبب على يديه، ما يشرك فينا وفي موالينا، قال: فكتبت إليه في جواب ذلك أُعلمه **أن مذهبي في الدخول في أمرهم، وجود السبيل إلى إدخال المكروه على عدوه، وانبساط اليد في التشفّي منهم بشيء أن يقرب به إليهم**، فأجاب: من فعل ذلك فليس مدخله في العمل حراماً بل أجراً وثواباً.

ويقول يوسف البحراني (لا رحم الله تعالى فيه مغرز إبرة) في كتابه "الحدائق الناضرة" ج٥ ص١٧٤ وما بعدها: إن الأخبار التي قدمناها دالة على نجاسة اليهود والنصارى قد علق الحكم فيها على عنوان =

....

= اليهودي والنصراني الذي هو عبارة عن الشخص أو الرجل المنسوب إلى هاتين الذمتين، ولا ريب أن الشخص والرجل عبارة عن هذا المجموع الذي حصل به الشخص في الوجود الخارجي، ولا ريب في صدق هذا العنوان على جميع أجزاء البدن وجملته كصدق الكلب على أجزائه، ومتى ثبت الحكم بالعموم في أهل الكتب ثبت في غيرهم ممن يوافق على نجاستهم بطريق أولى.
و(ثانياً) أنه قد روى الكليني في الحسن عن الوشاء عمن ذكره عن الصادق ﷺ "أنه كره سؤر ولد الزنا واليهودي والنصراني والمشرك وكل من خالف الإسلام. وكان أشد ذلك عنده سؤر الناصب".
ولا إشكال ولا خلاف في أن المراد بالكراهة هنا التحريم والنجاسة، وقد وقع ذلك معلقاً على هذه العناوين المذكورة ومنها المشرك ومن خالف الإسلام.
وكل من هذه العنوانات أوصاف لموصوفات محذوفة قد شاع التعبير بها عنها من لفظ الرجل أو الشخص أو الذات أو نحو ذلك، ولا ريب في صدق هذه الموصوفات على جملة البدن وجميع أجزائه كصدق الكلب على جملته كما اعترف به فكما إن الكلب اسم لهذه الجملة فالرجل أيضاً كذلك ونحو الشخص.
و(ثالثاً) إنا قد أوضحنا سابقاً دلالة إحدى الآيتين المشار إليهما في كلامه على النجاسة في المقام وبينا ضعف ما أورد عليها من الإلزام وبه يتم المطلوب والمرام. والله العالم.
وتمام تحقيق القول في هذا الفصل يتوقف على رسم مسائل:
(الأولى) المشهور بين متأخري الأصحاب هو الحكم بإسلام المخالفين وطهارتهم، **وخصوا الكفر والنجاسة بالناصب** كما أشرنا إليه في صدر الفصل وهو عندهم من أظهر عداوة أهل البيت ﷺ.
والمشهور في كلام أصحابنا المتقدمين هو الحكم بكفرهم ونصبهم ونجاستهم وهو المؤيد بالروايات الإمامية، قال الشيخ ابن نوبخت وهو من متقدمي أصحابنا في كتابه فص الياقوت: **دافعو النص كفرة عند جمهور أصحابنا ومن أصحابنا من يفسقهم**.. إلخ.
وقال العلامة في شرحه: **أما دافعو النص على أمير المؤمنين ﷺ بالإمامة فقد ذهب أكثر أصحابنا إلى تكفيرهم لأن النص معلوم بالتواتر من دين محمد ﷺ فيكون ضرورياً أي معلوماً من دينه ضرورة فجاحده يكون كافراً كمن يجحد وجوب الصلاة وصوم شهر رمضان.**
واختار ذلك في المنتهى، فقال في كتاب الزكاة في بيان اشتراط وصف المستحق بالإيمان ما صورته: لأن الإمامة من أركان الدين وأصوله وقد علم ثبوتها من النبي ﷺ ضرورة والجاحد لها لا يكون مصدقاً للرسول في جميع ما جاء به فيكون كافراً. انتهى.
وقال المفيد في المقنعة: **ولا يجوز لأحد من أهل الإيمان أن يغسل مخالفاً للحق في الولاية ولا يصلّي عليه**. ونحوه قال ابن البراج. وقال الشيخ في التهذيب بعد نقل عبارة المقنعة: الوجه فيه **إن المخالف لأهل الحق كافر فيجب أن يكون حكمه حكم الكفار إلا ما خرج بالدليل.**
وقال ابن إدريس **في السرائر بعد أن اختار مذهب المفيد في عدم جواز الصلاة على المخالف** ما لفظه: وهو اظهر ويعضده القرآن وهو قوله تعالى: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا...﴾ [التوبة: ٨٤] يعني الكفار، **والمخالف لأهل الحق كافر بلا خلاف بيننا**. ومذهب المرتضى في ذلك مشهور في كتب الأصحاب إلا أنه لا يحضرني الآن شيء من كلامه في الباب.
وقال الفاضل المولى محمد صالح المازندراني في شرح أصول الكافي: **ومن أنكرها يعني الولاية فهو كافر حيث أنكر أعظم ما جاء به الرسول وأصلاً من أصوله.**
وقال الشريف القاضي نور الله في كتاب إحقاق الحق: من المعلوم أن **الشهادتين بمجردهما غير كافيتين إلا مع الالتزام بجميع ما جاء به النبي ﷺ من أحوال المعاد والإمامة كما يدل عليه ما اشتهر من** =

....

= قوله ﷺ: "من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية" ولا شك أن المنكر لشيء من ذلك ليس بمؤمن ولا مسلم لأن الغلاة والخوارج وإن كانوا من فرق المسلمين نظراً إلى الإقرار بالشهادتين إلا أنهما من الكافرين نظراً إلى جحودهما ما علم من الدين وليكن منه بل من أعظم أصوله إمامة أمير المؤمنين ﷺ.
وممن صرح بهذه المقالة أيضاً الفاضل المولى المحقق أبو الحسن الشريف ابن الشيخ محمد طاهر المجاور بالنجف الأشرف حياً وميتاً في شرحه على الكفاية حيث قال في جملة كلام في المقام في الاعتراض على الكتاب حيث إنه من المبالغين في القول بإسلام المخالفين: **وليت شعري أي فرق بين من كفر بالله تعالى ورسوله ومن كفر بالأئمة ﷺ مع أن كل ذلك من أصول الدين؟** إلى أن قال: ولعل الشبهة عندهم زعمهم كون المخالف مسلماً حقيقة **وهو توهم فاسد مخالف للأخبار المتواترة**، والحق ما قاله علم الهدى من **كونهم كفاراً مخلدين في النار**، ثم نقل بعض الأخبار في ذلك وقال: والأخبار في ذلك أكثر من أن تحصى وليس هنا موضع ذكرها وقد تعدت عن حد التواتر. وعندي أن كفر هؤلاء من أوضح الواضحات في مذهب أهل البيت ﷺ، انتهى.
هذا، **والمفهوم من الأخبار المستفيضة هو كفر المخالف** الغير المستضعف ونصبه ونجاسته، وممن صرح بالنصب والنجاسة أيضاً جمع من أصحابنا المتأخرين: منهم شيخنا الشهيد الثاني في بحث السؤر من الروض حيث قال بعد ذكر المصنف نجاسة سؤر الكافر والناصب ما لفظه: والمراد به من نصب العداوة لأهل البيت ﷺ أو لأحدهم وأظهر البغضاء لهم صريحاً أو لزوماً ككراهة ذكرهم ونشر فضائلهم والإعراض عن مناقبهم من حيث إنها مناقبهم والعداوة لمحبيهم بسبب محبتهم، وروى الصدوق ابن بابويه عن عبد الله بن سنان عن الصادق ﷺ قال: "**ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت لأنك لا تجد أحداً يقول أنا أبغض محمداً وآل محمد ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم إنكم تتولوننا وأنكم من شيعتنا**".. وفي بعض الأخبار "**أن كل من قدم الجبت والطاغوت فهو ناصب**" واختاره بعض الأصحاب إذ لا عداوة أعظم من تقديم المنحط عن مراتب الكمال وتفضيل المنخرط في سلك الأغبياء والجهال على من تسنم أوج الجلال حتى شك في أنه الله المتعال. انتهى. ونحوه في شرحه على الرسالة الألفية.

وممن صرح بالنصب جماعة من متأخري المتأخرين: منهم السيد نعمة الله الجزائري في كتاب الأنوار النعمانية حيث قال: وأما الناصبي وأحواله وأحكامه فإنما يتم ببيان أمرين: (الأول) في بيان معنى الناصب الذي وردت الروايات أنه نجس وأنه شر من اليهودي والنصراني والمجوسي وأنه كافر بإجماع الإمامية، والذي ذهب إليه أكثر الأصحاب (رضوان الله عليهم) أن المراد به من نصب العداوة لآل محمد (صلَّى الله عليه وآله) وتظاهر ببغضهم كما هو الموجود في الخوارج وبعض ما وراء النهر، ورتبوا الأحكام في باب الطهارة والنجاسة والكفر والإيمان وجواز النكاح وعدمه على الناصبي بهذا المعنى، وقد تفطن شيخنا الشهيد الثاني من الاطلاع على غرائب الأخبار فذهب إلى **أن الناصبي هو الذي نصب العداوة لشيعة أهل البيت ﷺ وتظاهر في القدح فيهم كما هو حال أكثر المخالفين لنا في هذه الأعصار في كل الأمصار**.. إلى آخر كلامه. **وهو الحق المدلول عليه بأخبار العترة الأطهار** كما ستأتيك إن شاء الله تعالى ساطعة الأنوار.
إذا عرفت ذلك فاعلم أن من جملة من صرح بطهارة المخالفين بل ربما كان هو الأصل في الخلاف في هذه المسألة في القول بإسلامهم وما يترتب عليه: المحقق في المعتبر حيث قال: أسآر المسلمين طاهرة وإن اختلفت آراؤهم عدا الخوارج والغلاة، وقال الشيخ في المبسوط بنجاسة المجبرة والمجسمة، وصرح بعض المتأخرين بنجاسة من لم يعتقد الحق عدا المستضعف، لنا أن النبي (صلَّى الله عليه وآله) =

= لم يكن يجتنب سؤر أحدهم وكان يشرب من المواضع التي تشرب منها **عائشة**، وبعده لم يجتنب علي ﷺ سؤر أحد من الصحابة مع مباينتهم له، ولا يقال إن ذلك كان تقية لأنه لا يصار إليها إلا مع الدلالة، وعنه ﷺ "أنه سئل أيتوضأ من فضل جماعة المسلمين أحب إليك أو يتوضأ من ركو أبيض مخمر؟ فقال: بل من فضل وضوء جماعة المسلمين فإن أحب دينكم إلى الله الحنيفية السمحة "ذكره أبو جعفر بن بابويه في كتابه. وعن العيص بن القاسم عن الصادق ﷺ أن رسول الله (صلّى الله عليه وآله) كان يغتسل هو وعائشة من إناء واحد. ولأن حكم النجاسة مستفاد من الشرع فيقف على الدلالة، أما الخوارج فيقدحون في علي ﷺ وقد علم من الدين تحريم ذلك، فهم بهذا الاعتبار داخلون في الكفر لخروجهم عن الإجماع وهم المعنيون بالنصاب. انتهى كلامه.

وقال في الذخيرة بعد نقل ملخصه أنه يمكن النظر في بعض تلك الوجوه لكنها بمجموعها توجب الظن القوي بالمطلوب. أقول: وعندي فيه نظر من وجوه: (الأول) أنه لا يخفى أنه إنما عنى بالمخالف له في هذه المسألة الذي أشار إليه بقوله: "وصرح بعض المتأخرين" ابن إدريس، ولا ريب أن مراد ابن إدريس بالحق الذي صرح بنجاسة من لم يعتقده إنما هو الولاية كما سيأتيك بيانه إن شاء الله تعالى في الأخبار فإنها معيار الكفر والإيمان في هذا المضمار، ويؤيد ذلك استثناء المستضعف كما سيأتيك التصريح به في الأخبار أيضاً، ولا ريب أيضاً أن الولاية إنما نزلت في آخر عمره (صلّى الله عليه وآله) في غدير خم والمخالفة فيها المستلزمة لكفر المخالف إنما وقع بعد موته (صلّى الله عليه وآله) فلا يتوجه الإيراد بحديث عائشة والغسل معها في إناء واحد **ومساورتها كما لا يخفى، وذلك لأنها كانت في حياته (صلّى الله عليه وآله) على ظاهر الإيمان وإن ارتدت بعد موته كما ارتد ذلك الجم الغفير المجزوم بإيمانهم في حياته (صلّى الله عليه وآله) ومع تسليم كونها في حياته من المنافقين** فالفرق ظاهر بين حالي وجوده (صلّى الله عليه وآله) وموته حيث إن جملة المنافقين كانوا في وقت حياته على ظاهر الإسلام منقادين لأوامره ونواهيه ولم يحدث منهم ما يوجب الارتداد، **وأما بعد موته فحيث أبدوا تلك الضغائن البدرية وأظهروا الأحقاد الجاهلية ونقضوا تلك البيعة الغديرية التي هي في ضرورتها من الشمس المضيئة فقد كشفوا ما كان مستوراً من الداء الدفين وارتدوا جهاراً غير منكرين ولا مستخفين كما استفاضت به أخبار الأئمة الطاهرين ﷺ فشتان ما بين الحالتين وما أبعد ما بين الوقتين، فأي عاقل يزعم أن أولئك الكفرة اللئام قد بقوا على ظاهر الإسلام حتى يستدل بهم في هذا المقام**، والحال أنه قد ورد عنهم ﷺ: "ثلاثة لا يكلمهم الله تعالى يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من ادعى إمامة من الله ليست له ومن جحد إماماً من الله ومن زعم أن لهما في الإسلام نصيباً"؟ نعوذ بالله من زلات الأفهام وطغيان الأقلام.

(الثاني) **إن من العجب الذي يضحك الثكلى والبين البطلان الذي أظهر من كل شيء وأجلى أن يحكم بنجاسة من أنكر ضرورياً من سائر ضروريات الدين وإن لم يعلم أن ذلك منه عن اعتقاد ويقين، ولا يحكم بنجاسة من يسب أمير المؤمنين ﷺ وأخرجه قهراً مقاداً يساق بين جملة العالمين وأدار الحطب على بيته ليحرقه عليه وعلى من فيه وضرب الزهراء ﷺ حتى أسقطها جنينها ولطمها حتى خرت لوجهها وجبينها وخرجت لوعتها وحنينها مضافاً إلى غصب الخلافة الذي هو أصل هذه المصائب وبيت هذه الفجائع والنوائب**، ما هذا إلا سهو زائد من هذا النحرير وغفلة واضحة من هذا التحرير، **فيا سبحان الله كأنه لم يراجع الأخبار الواردة في المقام الدالة على ارتدادهم عن الإسلام واستحقاقهم القتل منه** ﷺ لولا الوحدة وعدم المساعد من أولئك الأنام، وهل يجوز يا ذوي العقول والأحلام أن يستوجبوا القتل وهم طاهرو الأجسام؟ ثم أي دليل دل على نجاسة ابن زياد ويزيد وكل من تابعهم في ذلك الفعل الشنيع الشديد؟ وأي دليل دل على نجاسة بني أمية الأرجاس وكل من حذا حذوهم من كفرة بني العباس الذين قد أبادوا الذرية العلوية وجرعوهم كؤوس الغصص والمنية؟ وأي حديث =

= صرح بنجاستهم حتى يصرح بنجاسة أئمتهم، وأي ناظر وسامع خفي عليه ما بلغ بهم من أئمة الضلال حتى لا يصار إليه إلا مع الدلالة؟ ولعله أيضاً يمنع من نجاسة يزيد وأمثاله من خنازير بني أمية وكلاب بني العباس **لعدم الدليل على كون التقية هي المانعة من اجتناب أولئك الأرجاس.**

(الثالث) أن ما استند إليه من الاستدلال بحديث أفضلية الوضوء من سؤر المسلمين لا يخلو من نوع مصادرة، فإن الحكم بإسلام المخالفين أول البحث والحاكم بالنجاسة إنما حكم بذلك لثبوت الكفر والنصب المستلزمين للنجاسة، على أنا لا نسلم أن المراد بالإسلام هنا المعنى الأعم كما استند إليه بل المراد إنما هو المعنى المرادف للإيمان كما فسره به بعض علمائنا الأعيان حيث قال: والوجه في التعليل كون الوضوء بفضل جماعة المسلمين أسهل حصولاً، إلى أن قال مع ما فيه من التبرك بسؤر المؤمن وتحصيله الألفة بذلك.

(الرابع) أن ما فسر به النواصب من أنهم الخوارج خاصة مما يقضى منه العجب العجاب لخروجه عن مقتضى النصوص المستفيضة في الباب وعدم موافق له في ذلك لا قبله ولا بعده من الأصحاب.

وبالجملة فإن كلامه في هذا المقام لا أعرف له وجهاً وجيهاً من أخبارهم عليهم السلام بل هي في رده وبطلانه أظهر من البدر ليالي التمام. هذا، وأما الأخبار الدالة على كفر المخالفين عدا المستضعفين فمنها ما رواه في الكافي بسنده عن مولانا الباقر عليه السلام قال: "إن الله عز وجل نصب علياً عليه السلام علماً بينه وبين خلقه **فمن عرفه كان مؤمناً ومن أنكره كان كافراً ومن جهله كان ضالاً**...". وروى فيه عن أبي إبراهيم عليه السلام قال: "إن علياً عليه السلام باب من أبواب الجنة فمن دخل بابه كان مؤمناً ومن خرج من بابه كان كافراً ومن لم يدخل فيه ولم يخرج منه كان في الطبقة الذين لله عز وجل فيهم المشيئة". وروى فيه عن الصادق عليه السلام قال: ".. من عرفنا كان مؤمناً ومن أنكرنا كان كافراً ومن لم يعرفنا ولم ينكرنا كان ضالاً حتى يرجع إلى الهدى الذي افترضه الله عليه من طاعتنا الواجبة، فإن مات على ضلالته يفعل الله به ما يشاء".

وروى الصدوق في عقاب الأعمال قال: "قال أبو جعفر عليه السلام: "إن الله تعالى جعل علياً عليه السلام علماً بينه وبين خلقه ليس بينهم وبينه علم غيره فمن تبعه كان مؤمناً ومن جحده كان كافراً ومن شك فيه كان مشركاً" ورواه البرقي في المحاسن مثله. وروى فيه أيضاً عن الصادق عليه السلام قال: "إن علياً عليه السلام باب هدى من عرفه كان مؤمناً ومن خالفه كان كافراً ومن أنكره دخل النار". وروى في العلل بسنده إلى الباقر عليه السلام قال: "إن العلم الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وآله عند علي عليه السلام من عرفه كان مؤمناً ومن جحده كان كافراً". وروى في كتاب التوحيد وكتاب إكمال الدين وإتمام النعمة عن الصادق عليه السلام قال: "الإمام علم بين الله عز وجل وبين خلقه من عرفه كان مؤمناً ومن أنكره كان كافراً". وروى في الأمالي بسنده فيه عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال لحذيفة اليماني: "يا حذيفة إن حجة الله عليكم بعدي علي بن أبي طالب عليه السلام الكفر به كفر بالله سبحانه والشرك به شرك بالله سبحانه والشك فيه شك في الله سبحانه والإلحاد فيه إلحاد في الله سبحانه والإنكار له إنكار لله تعالى والإيمان به إيمان بالله تعالى لأنه أخو رسول الله (صلّى الله عليه وآله) ووصيه وإمام أمته ومولاهم، وهو حبل الله المتين وعروته الوثقى التي لا انفصام لها".

وروى في الكافي بسنده إلى الصحاف قال: "سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله تعالى: ﴿فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾ [التغابن: ٢] فقال: عرف الله تعالى إيمانهم بموالاتنا وكفرهم بها يوم أخذ عليهم الميثاق وهم ذر في صلب آدم". وروى فيه بسنده عن الصادق عليه السلام قال: "أهل الشام شر من أهل الروم وأهل المدينة شر من أهل مكة وأهل مكة يكفرون بالله تعالى جهرة".

وروى فيه بسنده عن أحدهما عليهما السلام: "إن أهل المدينة ليكفرون بالله جهرة وأهل المدينة أخبث من أهل مكة، أخبث منهم سبعين ضعفاً". =

= وروى فيه عن أبي مسروق قال: "سألني أبو عبد الله عليه السلام عن أهل البصرة ما هم؟ فقلت: مرجئة وقدرية وحرورية. قال: لعن الله تعالى تلك الملل الكافرة المشركة التي لا تعبد الله على شيء.

إلى غير ذلك من الأخبار التي يضيق عن نشرها المقام ومن أحب الوقوف عليها فليرجع إلى الكافي ولا سيما في تفسير الكفر في جملة من الآيات القرآنية. وأنت خبير بأن التعبير عن المخالفة في الإمامة في جملة من هذه الأخبار بالإنكار في بعض والجحود في بعض **دلالة واضحة على كفر هؤلاء المخالفين** من قبيل كفر الجحود والإنكار الموجب لخروجهم عن جادة الإسلام بكليته، وإجراء حكم الكفر عليهم برمته إنما وقع عناداً واستكباراً لقيام الأدلة عليهم في ذلك وسطوع البراهين فيما هنالك لديهم، لأن الجحود والإنكار إنما يطلقان في مقام المخالفة بعد ظهور البرهان كما صرح به علماء اللغة الذين إليهم المرجع في هذا الشأن. وبذلك يظهر ما في جواب شيخنا المحدث الصالح الشيخ عبد الله بن صالح البحراني حيث إنه ممن تبع المشهور بين المتأخرين في الحكم بإسلام المخالفين، فإنه أجاب عن إطلاق الكفر عليهم في الأخبار بالحمل على الكفر الحقيقي وإن كانوا مسلمين ظاهراً فهم مسلمون ظاهراً فتجري عليهم أحكام الإسلام من الطهارة وجواز المناكحة وحقن المال والدم والموارثة ونحو ذلك وكفار حقيقة وواقعاً فيخلدون في النار يوم القيامة، ثم احتمل حمل كفرهم على أحد معاني كفر الترك فكفرهم بمعنى ترك ما أمر الله تعالى به كما ورد "إن تارك الصلاة كافر" و"تارك الزكاة كافر" و"تارك الحج كافر" و"مرتكب الكبائر كافر". وفيه إن ما ذكره من الكفر بالمعنى الأول من أنهم مسلمون ظاهراً وكفار حقيقة بمعنى اجتماع الكفر والإسلام بهذين المعنيين لم يقم عليه دليل في غير المنافقين في وقته (صلّى الله عليه وآله) وإنكاره بمجرد دعوى الإسلام لأولئك المخالفين أول البحث، ومن المعلوم أن المتبادر من إطلاق الكفر حيث يذكر إنما هو ما يكون مبايناً للإسلام ومضاداً له في الأحكام إذ هو المعنى الحقيقي للفظ، وهكذا كل لفظ أطلق فإنما يحمل على معناه الحقيقي إلا أن يصرف عنه صارف ولا صارف هنا إلا مجرد هذه الدعوى وهي ممنوعة بل هي أول البحث لعدم الدليل عليها بل قيام الأدلة المتعاضدة في دفعها وبطلانها كما أوضحناه في كتاب الشهاب الثاقب في بيان معنى الناصب وما يترتب عليه من المطالب. وأما ما ذكره من الحمل على ترك ما أمر الله تعالى فإنه لا يخفى على من تأمل الأخبار التي أوردناها أن الكفر المنسوب إلى هؤلاء إنما هو من حيث الإمامة وتركها وعدم القول بالإمامة. ولا يخفى أن الترك لشيء من ضروريات الدين إن كان إنما هو ترك استخفاف وتهاون فصاحبه لا يخرج عن الإيمان كترك الصلاة والزكاة ونحوهما وإن أطلق عليه الكفر في الأخبار كما ذكره تغليظاً في المنع من ذلك، وإن كان عن جحود وإنكار فلا خلاف في كفر التارك كفراً حقيقياً دنيا وآخرة ولا يجوز إطلاق اسم الإسلام عليه بالكلية كمن ترك الصلاة ونحوها كذلك، والأخبار المتقدمة كما عرفت قد صرحت بكون كفر هؤلاء إنما هو من حيث جحود الإمامة وإنكارها لا أن ذلك استخفاف وتهاون مع اعتقاد ثبوتها وحقيقتها كالصلاة ونحوها فإنه لا معنى له بالنسبة إلى الإمامة كما لا يخفى، وحينئذ فليختر هذا القائل إما أن يقول بكون الترك هنا ترك جحود وإنكار فيسقط البحث ويتم ما ادعيناه وإما أن يقول ترك استخفاف وتهاون فمع الإغماض عن كونه لا معنى له فالواجب عليه القول بإيمان المخالفين لأن الترك كذلك لا يوجب الخروج عن الإيمان كما عرفت ولا أراه يلتزمه. وأما ما يدل على نصبهم فمنه ما تقدم نقله في كلام شيخنا الشهيد الثاني من حديث عبد الله بن سنان ونحوه أيضاً ما رواه الصدوق في معاني الأخبار بسند معتبر عن معلى بن خنيس قال: "سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت لأنك لا تجد أحداً يقول أنا أبغض آل محمد ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنكم تتولوننا وتتبرأون من أعدائنا". =

....

= وروى ابن إدريس في مستطرفات السرائر مما استطرفه من كتاب مسائل الرجال ومكاتباتهم لمولانا أبي الحسن علي بن محمد الهادي عليه السلام في جملة مسائل محمد بن علي بن عيسى قال: "كتبت إليه أسأله عن الناصب هل أحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت واعتقاده بإمامتهما؟ فرجع الجواب: من كان على هذا فهو ناصب".
والمستفاد من هذه الأخبار أن مظهر النصب المترتب عليه الأحكام والدليل عليه إما تقديم الجبت والطاغوت أو بغض الشيعة من حيث التشيع، فكل من اتصف بذلك فهو ناصب تجري عليه أحكام النصب، نعم يجب أن يستثنى من خبر تقديم الجبت والطاغوت المستضعف كما عرفت من الأخبار المتقدمة وغيرها أيضاً فيختص الحكم بما عداه، وعموم ذلك لجميع المخالفين بعد إخراج هذا الفرد مما لا يعتريه الريب والشك بالنظر إلى الأخبار المذكورة كما عليه أكثر أصحابنا المتقدمين الحاكمين بالكفر وكثير من متأخري المتأخرين كما قدمنا نقل كلام بعضهم. وأما ما أجاب به الشيخ المحدث الصالح المتقدم ذكره من أن الناصب يطلق على معان: (أحدها) من نصب العداوة لأهل البيت عليهم السلام وعلى هذا يحمل ما ورد من حل مال الناصب ونحوه، و(ثانيها) من قدم الجبت والطاغوت كما تضمنه خبر السرائر. و(ثالثها) من نصب للشيعة، فهو ناشئ من ضيق الخناق وإنا لم نجد لهذا المعنى الأول دليلاً ولم نجد لهم دليلاً على هذا التقسيم سوى دعواهم إسلام المخالفين فأرادوا الجمع بين الحكم بإسلامهم وبين هذه الأخبار بحمل النصب على ما ذكروه في المعنى الأول وهو أول البحث في المسألة فإن الخصم يمنع إسلامهم ويقول بكفرهم. وبالجملة فإنه لا خلاف بيننا وبينهم في أن الناصب هو العدو لأهل البيت والنصب لغة هو العداوة وشرعاً بل لغة أيضاً على ما يفهم من القاموس هو العداوة لأهل البيت عليهم السلام، إنما الخلاف في أن هؤلاء هل يدخلون تحت هذا العنوان أم لا؟ فنحن ندعي دخولهم تحته وصدقه عليهم وهم يمنعون ذلك، ودليلنا على ما ذكرنا الأخبار المذكورة الدالة على أن الأمر الذي يعرف به النصب ويوجب الحكم به على من اتصف به هو تقديم الجبت والطاغوت أو بغض الشيعة ولا ريب في صدق ذلك على هؤلاء المخالفين، وليس هنا خبر يدل على تفسير الناصب بأنه المبغض لأهل البيت عليهم السلام كما يدعونه بل الخبران المتقدمان صريحان في أنك لا تجد أحداً يقول ذلك. وبالجملة فإنه لا دليل لهم ولا مستند أزيد من وقوعهم في ورطة القول بإسلامهم فتكلفوا هذه التكلفات الشاردة والتأويلات الباردة، على أنا قد حققنا في الشهاب الثاقب بالأخبار الكثيرة بغض المخالفين المقدمين للجبت والطاغوت غير المستضعفين لأهل البيت عليهم السلام وإليه يشير كلام شيخنا الشهيد الثاني المتقدم نقله من الروض. ومن أظهر ما يدل على ما ذكرناه ما رواه جملة من المشايخ عن الصادق عليه السلام قال: "الناصبي شر من اليهودي. فقيل له: وكيف ذلك يا ابن رسول الله؟ قال: إن الناصبي يمنع لطف الإمامة وهو عام واليهودي لطف النبوة وهو خاص" فإنه لا ريب أن المراد بالناصبي هنا مطلق من أنكر الإمامة كما ينادي به قوله "يمنع لطف الإمامة" وقد جعله عليه السلام شراً من اليهودي الذي هو من جملة فرق الكفر الحقيقي بلا خلاف. ومن أراد الإحاطة بأطراف الكلام والوقوف على صحة ما ادعيناه من أخبار أهل البيت عليهم السلام فليرجع إلى كتابنا المشار إليه آنفاً فإنه قد أحاط بأطراف المقال ونقل الأقوال والأدلة الواردة في هذا المجال. وأما ما يدل على نجاسة الناصب الذي قد عرفت أنه عبارة عن المخالف مطلقاً إلا المستضعف منه فمنه ما رواه في الكافي بسنده عن عبد الله بن أبي يعفور عن الصادق عليه السلام قال: "لا تغتسل من البئر التي تجتمع فيه غسالة الحمام فإن فيها غسالة ولد الزنى وهو لا يطهر إلى سبعة آباء وفيها غسالة الناصب وهو شرهما، إن الله لم يخلق خلقاً شراً من الكلب وإن الناصب أهون على الله تعالى من الكلب" وما رواه فيها أيضاً عن خالد القلانسي قال: "قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ألقى الذمي فيصافحني؟ قال: امسحها بالتراب أو بالحائط. قلت: فالناصب؟ قال: اغسلها". =

= وعن الوشاء عن من ذكره عن الصادق عليه السلام "أنه كره سؤر ولد الزنى وسؤر اليهودي والنصراني والمشرك وكل من خالف الإسلام، وكان أشد ذلك عنده سؤر الناصب".

ورواية علي بن الحكم عن رجل عنه عليه السلام وفيها: "لا تغتسل من ماء غسالة الحمام فإنه يغتسل فيه من الزنا ويغتسل فيه ولد الزنى والناصب لنا أهل البيت وهو شرهم".

وما رواه الصدوق في العلل في الموثق عن عبد الله بن أبي يعفور عن الصادق عليه السلام في حديث قال فيه بعد أن ذكر اليهودي والنصراني والمجوسي قال: "والناصب لنا أهل البيت وهو شرهم، إن الله لم يخلق خلقاً أنجس من الكلب وإن الناصب لنا أهل البيت لأنجس منه".

ولجملة من أصحابنا في هذا المقام حيث نقلوا عن ابن إدريس القول بنجاسة من لم يعتقد الحق عدا المستضعف، وعن المرتضى القول بنجاسة غير المؤمن **وزيفوا لهما حججاً واهية كلام واه في الجواب عن ذلك لا يستحق النظر إليه كما لا يخفى على من تأمل فيما ذكرناه وتدبر ما سطرناه فإنه هو الحجة في المقام لا ما زيفه أولئك الأعلام.**

(الأول) لا يخفى أنه على تقدير القول بالنجاسة كما اخترناه فلو ألجأت ضرورة التقية إلى المخالطة جازت المباشرة دفعاً للضرر كما أوجبته شرعية التقية في غير مقام من الأحكام إلا أنه يتقدر بقدر الضرورة فيتحرى المندوحة مهما أمكن. بقي الكلام في أنه لو زالت التقية بعد المخالطة والمباشرة بالبدن والثياب فهل يجب تطهيرها أم لا؟ إشكال ينشأ من حيث الحكم بالنجاسة وإنما سوغنا مباشرتها للتقية وحيث زالت التقية فحكم النجاسة باق على حاله فيجب إزالتها إذ لا مانع من ذلك، ومن حيث تسويغ الشارع المباشرة وتجويزه لها أو لا، فما أتى به من ذلك أمر جائز شرعاً وهو حكم الله تعالى في حقه تلك الحال وعود الحكم بالنجاسة على وجه يوجب التطهير بعد ذلك يحتاج إلى دليل، وبالجملة فالمسألة لا تخلو عندي من نوع توقف لعدم الدليل الظاهر في البين والاحتياط فيها ظاهر. والله العالم.

ويقول أيضاً في الحدائق الناضرة ج٢٢ ص٥١٠: ما لو أوصى بعتق رقبة مؤمنة وجب، فإن لم يجد أعتق من لا يعرف بنصب والمراد بالمؤمنة هو الإيمان الخاص، وهو القول بإمامة الأئمة الاثني عشر عليهم السلام وأنه مع تعذر ذلك يعتق من لا ينصب، والمراد بهم المستضعفون، والجاهلون بأمر الإمامة، وهم أكثر الناس في زمان الأئمة عليهم السلام كما استفاضت به الأخبار من تقسيم الناس يومئذ إلى الأصناف الثلاثة: مؤمن، وضال وهو من لا يعرف ولا ينكر، وكافر، وهو من أنكر الولاية، وقد تقدم تحقيق ذلك في مواضع، ولا سيما في كتاب الطهارة، وهذا القسم أعني أهل الضلال مما صرحت الأخبار بأنهم من المسلمين، وليسوا بالمؤمنين، ولا الكافرين، وأنهم في الدنيا يعاملون بمعاملة المسلمين، وتجرى عليهم أحكام الإسلام، وفي الآخرة من المرجئين لأمر الله، إما يعذبهم، وإما يتوب عليهم، بل ربما دلت بعض الأخبار على دخولهم الجنة بسعة الرحمة الإلهية، **وأما المنكرون للإمامة وهم المشار إليهم في الأخبار بالنصاب، فهم من الكفار الحقيقيين، خلافاً للمشهور بين علمائنا المتأخرين،** ولتحقيق المقام محل آخر.

ويقول حسين العصفور في كتابه "المحاسن النفسانية في أجوبة المسائل الخراسانية" ص١٤٥ وما بعدها: وأما تحقيق الناصب فقد كثر فيه القيل والقال، واتسع المجال والتعرّض للأقوال، وما يرد عليها وما يثبتها ليس هذا محله بعدما عرفت كفر مطلق المخالف فما أدراك بالناصب، والذي جاء فيه الآيات والروايات أنه المشرك والكافر، **بل ما من آية من كتاب الله فيها ذكر الشرك إلا كان هو المراد منها والمعنيّ بها.**

وأما معناه الذي دلّت الأخبار فهو ما قدمناه هو تقديم غير علي عليه السلام، على ما رواه ابن إدريس في مستطرفات السرائر، نقلاً عن كتاب مسائل الرجال بالإسناد إلى محمد بن موسى قال: كتبت إليه - يعني علي بن محمد عليه السلام - عن الناصب، هل يحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت واعتقاد إمامتهما؟ فرجع الجواب: من كان على هذا فهو ناصب. =

= وما في شرح نهج البلاغة للراوندي عن النبي ﷺ أنه سئل عن الناصب بعده، قال: من يُقدّم على علي غيره. وأما تفسيره بمن أظهر العداوة لأهل البيت - كما عليه أكثر علمائنا المتأخرين - فمما لم يقم عليه دليل، بل في الأخبار ما ينفيه. ففي عقاب الأعمال والعلل وصفات الشيعة بأسانيد إلى عبد الله بن سنان، والمعلّى بن خنيس عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت، لأنك لا تجد أحداً يقول: أنا أبغض محمداً وآل محمد، ولكن الناصب من نصب لكم، وهو يعلم أنكم تتولوننا وأنكم من شيعتنا. وظهوره في نفي ما اعتمدوه واضح.

نعم، ربما يتراءى المخالفة بين هذه الأخبار، وبين خبري السرائر وشرح النهج، لأن هذه باشتراط العداوة إلى شيعتهم، والاكتفاء في تينك الروايتين مجرد تقديم الغير على علي عليه السلام، والذي ظهر لنا أنه لا منافاة بينهما لقيام الأدلة من العامة والخاصة على التلازم بين ذلك التقديم، ونصب العداوة لشيعتهم.

وبالجملة: من تأمل أحوالهم واطّلع على بعض صفاتهم وطريقتهم في المعاشرة ظهر له ما قلناه. فإنكاره مكابرة لما اقتضت العادة به، بل أخبارهم - عليهم السلام - تنادي بأن **الناصب هو ما يُقال له عندهم سنياً.**

ففي حسنة ابن أُذينة المروية في الكافي والعلل عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما ترى هذه الناصبة؟ قلت: جعلت فداك في ماذا؟ فقال: في أذانهم وركوعهم وسجودهم.. الحديث. ولا كلام في أن المراد بالناصبة فيه هم أهل التسنن الذين قالوا: إن الأذان رآه أُبي بن كعب في النوم. فظهر لك أن النّزاع بين القائلين بهذه المذاهب الثلاثة - أعني مجرد التقديم ونصب العداوة لشيعتهم عليهم السلام كما اعتمده محمد أمين في الفوائد المدنية، ونصب العداوة لهم عليهم السلام، كما هو اختيار المشهور خلاف لفظي لما عرفت من التلازم بينها.

وقد صرّح بهذا جماعة من المتأخرين، ومنهم المحقق نور الدين أبي الحسن الموسوي في الفوائد المكية، واختاره شيخنا يوسف في الشهاب الثاقب.

نعمة الله الجزائري وتعريف الناصب:

ويقول نعمة الله الجزائري في كتابه "الأنوار النعمانية" ج٢ ص٢٠٦-٢٠٧: وأما الناصبي وأحواله فهو مما يتم ببيان أمرين:

(الأول) في بيان معنى الناصب الذي ورد في الأخبار أنه شر من اليهودي والنصراني والمجوسي.

وأنه كافر نجس بإجماع علماء الإمامية.

فالذي ذهب إليه أكثر الأصحاب هو أن المراد به: من نصب العداوة لآل بيت محمد ﷺ وتظاهر ببغضهم كما هو الموجود في الخوارج وبعض ما وراء النهر، ورتّبوا الأحكام في باب الطهارة والنجاسة والكفر والإيمان وجواز النكاح وعدمه على الناصبي بهذا المعنى.

وقد تفطن شيخنا الشهيد الثاني.. من الاطلاع على غرائب الأخبار، فذهب إلى أن الناصبي: هو الذي نصب العداوة لشيعة أهل البيت عليهم السلام وتظاهر بالوقوع فيهم. كما هو حال أكثر مخالفينا في هذه الأعصار في كل الأمصار. وعلى هذا فلا يخرج من النصب سوى المستضعفين منهم والمقلدين والبُله والنساء ونحو ذلك وهذا المعنى الأول.

ويدل على ما رواه الصدوق في كتاب علل الشرائع بإسناد معتبر عن الصادق عليه السلام قال: ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت، لأنك لا تجد رجلاً يقول: أنا أبغض محمداً وآل محمد، ولكن الناصب من نصب لكم وهو يعلم أنكم تتولوننا وأنكم من شيعتنا. وفي معناه أخبار كثيرة.

وقد روي عن النبي ﷺ: **أن من علامة النواصب تقديم غير علي عليه.**

وهذه خاصة شاملة لا خاصة، ويمكن إرجاعها أيضاً إلى الأول، بأن يكون المراد تقديم غيره عليه إنما نشأ من تقليد علمائهم وآبائهم وأسلافهم، وإلا فليس للاطلاع والجزم بهذا سبيل. =

....

= ويؤيد هذا المعنى أن الأئمة ﷺ وخواصهم **أطلقوا لفظ الناصبي على أبي حنيفة وأمثاله، مع أن أبا حنيفة لم يكن ممن نصب العداوة لأهل البيت ﷺ، بل له انقطاع إليهم، وكان يُظهر لهم التودد.** نعم كان يخالف آراءهم ويقول: قال علي وأنا أقول.

ومن هذا يقوى قول المرتضى، وابن إدريس، وبعض مشايخنا المعاصرين بنجاسة المخالفين كلهم نظراً لإطلاق الكفر والشرك عليهم في الكتاب والسنة فيتناولهم هذا اللفظ حيث يُطلق.

ويقول أيضاً في كتابه: نور البراهين ج١ ص٥٧: النصوص متظافرة في الدلالة على أنهم مخلدون في النار، وأن إقرارهم بالشهادتين لا يجديهم نفعاً إلا في حقن دمائهم وأموالهم وإجراء أحكام الإسلام عليهم. روي عنه صلّى الله عليه وآله أنه قال: ولاية أعداء علي ومخالفة علي سيئة لا ينفع معها شيء إلا ما ينفعهم بطاعاتهم في الدنيا بالنعم والصحة والسعة، فيردوا الآخرة ولا يكون لهم إلا دائم العذاب. ثم قال: **إن من جحد ولاية علي ﷺ لا يرى بعينه الجنة أبداً** إلا ما يراه مما يعرف به أنه لو كان يواليه لكان ذلك محله ومأواه، فيزداد حسرات وندامات. وروى المحقق الحلي في آخر السرائر مسنداً إلى محمد بن عيسى قال: كتبت إليه أسأله عن الناصب هل أحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت واعتقاد إمامتهما؟ فرجع الجواب: من كان على هذا فهو ناصب. وروى المصنف طاب ثراه في كتاب العلل: **أن الناصب من كره مذهب الإمامية ولا شك أن جلهم بل كلهم ناصب المعنيين، وتواترت الأخبار وانعقد الإجماع على أن الناصب كافر في أحكام الدنيا والآخرة.**

وللوقوف على أحكام النواصب والناصبي وغير ذلك من المصطلحات التي يستعملها الشيعة معبرين بها عن أهل السنة الرجاء مراجعة المراجع التالية ولم أذكر كافة مصادرهم بل ذكرت القليل جداً منها، وإن كنت قد ذكرت في هذا الفصل النزر اليسير، وإلا فذكر الأحكام الفقهية والعقدية أكبر من أن يستوعبها هذا الفصل، بل تحتاج إلى كتاب مستقل:

المقنع: ٣٠٧، ٣٣١.

المقنعة: ١٠٥، ٣٧٧، ٥٠٠، ٥٤٥، ٧٧٨.

المسائل الصاغانية: ٦٢، ٨٣، ٨٧، ٩٣، ٩٧، ١٠٥، ١١٣.

رسائل المرتضى ج١: ٤٠٠، ٣٩٨. ج٢: ٢٨٨. ج٣: ١٤٦. ج٤: ٣٩.

النهاية: ٥، ١١٢، ٥٧٠، ٤٥٨.

المبسوط ج١: ٣، ١٥٥. ج٧: ١٦٢، ١٨٥.

الاقتصاد: ١٩١.

المهذب ج١: ١٢٩. ج٢: ٤٨٨، ٥٠٧، ١٨٨.

السرائر ج١: ٢٦. ج٣: ٥٨٣، ٦٠٦، ٦٠٧.

شرائع الإسلام ج١: ١٢، ٣٢. ج٢: ٤٠٠، ٥٢٥، ٥٢٩. ج٣: ٦٣٩.

المعتبر ج٢: ٧٦٦.

المختصر النافع: ١٨٠.

الرسائل التسع: ٢٧٧، ٢٧٨.

الجامع للشرايع: ٢٢٦، ٤١٧.

كشف الرموز ج٢: ١٥٠، ٣٤٩، ٣٥٠.

قواعد الأحكام ج٢: ٩٦، ١٥٣. ج٣: ١٩٣، ٣٠٨.

مختلف الشيعة ج١: ١٢٠. ج٤: ٢٠، ٢١، ٣٢٢.

منتهى المطلب ج١: ١٤٨، ١٥٢، ١٦٠. ج٣: ٢٢٤. =

....

= تذكرة الفقهاء ج١: ٦٨. ج٧: ١١١.
إرشاد الأذهان ج١: ١٤١، ١٤٢. ج٢: ١١، ١٠٠، ١٠٦.
إيضاح الفوائد ج٣: ٤٦٤. ج٤: ١٢٧.
الدروس ج١: ١٠٥، ٢٥٥. ج٢: ١٨٨، ٣٩٤، ٤١٠.
الذكرى: ٥٤، ٢٨٠.
المهذب البارع ج١: ١٣١. ج٣: ٦٠، ٣٠١، ٣٠٣. ج٤: ١٦١، ١٦٣.
جامع المقاصد ج١: ٣٦٤، ٤٢٤. ج١٢: ١٣٠، ١٣١، ١٣٥. ج١٣: ١٥، ١٨١.
شرح اللمعة ج١: ١٤١. ج٤: ٣٠٤. ج٥: ٢٣٤، ٢٣٥. ج٦: ٢٦١. ج٧: ٢٠١، ٢١١.
مسالك الأفهام ج١: ٢٤، ٨٢، ٢٦٥، ٢٦٨. ج٢: ١٤٧، ١٦٣. ج٣: ١١٠. ج٦: ١٤٥، ٢١٢. ج٧: ٤٠٣، ٤٠٤، ٤٢٧، ٤٣٢. ج١٠: ٩٩. ج١١: ٤٦٠، ٤٦٨، ٤٦٩. ج١٢: ١٥٨، ١٩٥.
مجمع الفائدة ج١: ٢٨٣، ٢٨٩، ٣٢٠. ج٢: ٤٣٣، ٤٣٦، ٤٣٧. ج٤: ٣٥٦. ج٦: ١٠١، ١٠٢، ١٣٤، ١٣٥، ١٤٥. ج١١: ٢٥، ٦٩، ٧٠، ٧٥، ٧٦، ٨١، ١١٥. ج١٢: ٢٤، ٢٥، ٣٠.
مدارك الأحكام ج١: ١٢٩. ج٤: ١٨٠. ج٥: ٣٦١. ج٧: ٥٠، ٧٣، ٧٤، ١١١.
نهاية المرام ج١: ١٩١، ٢٠١، ٢٠٣، ٢٢٤، ٢٤٧.
ذخيرة المعاد ج١: ١٤٤، ١٥٢. ج٢: ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٩٧. ج٣: ٤٥٧، ٤٧٧، ٥٦١، ٥٦٤، ٥٦٨.
كفاية الأحكام: ١١٠، ١٦٨، ٢٤٦.
التحفة السنية: ٩٢، ٢٦٨، ٢٧٠، ٢٩٥.
مشارق الشموس ج١: ١٨٨، ١٩٠، ٢٧٨. ج٢: ٣٩١، ٣٩٢.
كشف اللثام ج١: ٣٠٦، ٤٠٢، ٤٠٣. ج٢: ٣٥٣، ٣٥٤. ج٣: ٣٦٤. ج٤: ١٤٤، ٢٣٠. ج٥: ١٣٢، ١٥٠، ١٥١.
الحدائق الناضرة ج١: ٢٧، ٢٨٦، ٤٠٥، ٤٩٨. ج٣: ٤٠٥. ج٥: ١٧٥، ١٧٧، ١٧٨، ١٨٤، ١٨٥، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٦. ج٧: ٤٣٦. ج١٠: ٤٢، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٤، ٣٧٥. ج١١: ٩، ٧٥، ٧٦، ٢١٢. ج١٢: ٢٠٤، ٣١٧، ٣٢٣، ٣٢٤، ٣٦٨، ٣٧٨. ج١٣: ٢٩٥، ٣٧٠. ج١٤: ١٠٧، ١٦٠، ١٦١، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٥، ١٦٦، ٢٤٤، ٢٤٥، ٢٩٠. ج١٨: ١٤٨، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ٢٧٠، ٢٧١، ٢٩١، ٤٢٤. ج١٩: ٤٦٤، ٤٦٥. ج٢٢: ١٩٩، ٥١١، ٥٦٠. ج٢٣: ٣٥٣. ج٢٤: ٥٤، ٥٩، ٦٠، ٦٤، ٦٥، ٦٩، ٨٩. ج٢٥: ٢٥٥، ٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٦١.
غنائم الأيام ج١: ٣٢، ٤١٥، ٤١٧، ٤١٨، ٥٢٤، ٥٢٥، ٥٤٧. ج٣: ١٦٠، ١٦١، ٤٧٢، ٤٧٥، ٤٨٠.
مستند الشيعة ج١: ١٠٨، ٢٠٠، ٢٠٤، ٢٠٥، ٢٠٦، ٢٢٧. ج٦: ١٨، ١٩، ٢٧٠. ج١٠: ١٥، ١٦. ج١١: ٥٣، ١١٩. ج١٥: ٣٨٤، ٣٨٧، ٣٨٨.
جواهر الكلام ج١: ١١٥. ج٦: ٥٦، ٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧، ٢٠٦، ٣٥٩. ج١٠: ٤٠٩. ج١٢: ٤٨، ٤٩، ٥٠، ٨٤. ج١٣: ١٩٦. ج١٥: ٣٨٦. ج١٦: ١٢، ١٣، ٤٤. ج١٧: ٢٦٧، ٢٦٨، ٣٠٧، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٩٦. ج٢١: ٣٤٥. ج٢٢: ١٩٣. ج٢٤: ٢٢٩. ج٢٥: ٨٨. ج٢٨: ٣٦١، ٣٩٤. ج٣٠: ٣٦، ٩٣، ٩٤، ٩٧، ٩٩، ١٠٢، ١٠٣، ١٥٦، ١٥٧، ١٦٣، ج٣٢: ١١٠. ج٣٣: ٢٧٠. ج٣٥: ٣٤٦. ج٣٦: ٨٢، ٨٨، ٩٥، ٩٦. ج٤١: ١٧، ١٥٩، ٤٣٥، ٤٣٦.
مصباح الفقيه ج١: ٢٣. ج٢: ٥٥٩، ٥٦٤، ٥٦٨، ٥٧٠، ٥٧١، ٦١٥، ٦٢٨. ج٤: ٥٠٨، ٦٠١، ٦٤٤، ٦٧٠. ج٥: ١٧، ١٠٦. =

بالفساد والشر بالشر والبدعة بالبدعة، فأظهروا الزينة كالخضاب ولبس الجديد من الثياب والاكتحال وتوزيع النفقات وطبخ الأطعمة والحبوب الخارجة عن العادات ويفعلون فيه ما يفعل في الأعياد ويزعمون أن ذلك من السنة والمعتاد، والسنة ترك ذلك كله فإنه لم يرد في ذلك شيء يعتمد عليه ولا أثر صحيح يرجع إليه. إلى أن

= مستمسك العروة ج١: ١٧٤، ٣٧٨، ٣٨٧، ٣٨٨، ٣٩٣، ٣٩٦، ٣٩٧، ٣٩٨، ٤١٨، ٤٤٤، ٤٤٦، ٤٦٣. ج٢: ١٤٥. ج٩: ٤٣٧، ٤٥١، ٥٦٤. ج١٠: ٢٢٤.

فقه الصادق ج١: ٦٠، ١٤٦، ١٤٧. ج٣: ٣٠٠، ٣٠٢، ٣٠٣، ٣٠٦، ٣٣٩. ج٧: ٣٢٣، ٣٤٣، ٣٤٤، ٣٤٥، ٣٥٩، ٣٧٣. ج٩: ٢٠٩، ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠، ٤٠٥. ج١١: ٤١٢. ج١٣: ١١٩. ج٢١: ٤٤١، ٤٤٧، ٤٧٣، ٤٧٤، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧. ج٢٢: ٤٤١. ج٢٣: ٣٣٨. ج٢٤: ١٧، ٢٤، ٢٥، ٦١. ج٢٥: ٤٧٦.

مستدرك الوسائل ج١: ٢٢، ج٩: ١٤٢. ج١٢: ٢٧٦، ٣٢٢. ج١٤: ٤٤٠، ٤٣٩، ٤٤٢. ج١٥: ١٦١، ١٦٢. ج١٩: ٢٢٩. ج٢٠: ٤١٠. ج٢١: ٧٤، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٥٥.

الإيضاح: ٢١٧، ٣٠٢، ٣٥٠، ٤٢٧، ٥٦٨.

الغارات ج١: ٣٤، ج٢: ٦٢٨، ٧٨١، ٩٣٧.

الفصول المختارة: ٢٧، ٤١، ٤٤، ٥٤، ٥٧، ٦٢، ٧٨، ١٦٧، ١٨٣، ١٨٥، ٢٠٢، ٢١٥، ٢٥٨، ٢٦٩، ٢٧١، ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٩، ٣٢٢، ٣٢٤، ٣٣٩.

الفصول العشرة: ٨٦.

أوائل المقالات: ٢٨٥، ٣٤٩.

تصحيح اعتقادات الإمامية: ٨٨.

المسائل الجارودية: ٣٦، ٣٧، ٣٨.

الإفصاح: ١٣٩، ١٥٩، ١٦١، ١٨١، ٢٠٧، ٢١٤، ٢١٥، ٢١٧، ٢٢٤، ٢٣١.

الإرشاد ج١: ٣٤٤.

الاستنصار: ٦، ٢٠، ٢٨.

بحار الأنوار ج١: ٢٢. ج٢: ٥، ٦، ٧، ١٠، ١١، ٣٨. ج٣: ٥٤. ج٥: ٢٢٩. ج٦: ١٩٣، ٢٥٢. ج٧: ١٩٠، ٢٢٦. ج٨: ١٣٨، ١٣٩، ١٨٠. ج٩: ١٧٥، ٢٨٤، ٢٨٥، ٣٣٠، ٣٣٤. ج١٠: ٣٧٧، ٤١١، ٤١٣، ٤٢٠، ٤٢٥، ٤٢٨، ٤٤٦، ٤٥٠. ج١٧: ١٢٣، ٢١٤، ٢١٦. ج١٨: ٣٠٠، ٣٥٤. ج٢٢: ٢٤٦. ج٢٣: ٢٣٠. ج٢٤: ١٨، ٣٨٦، ٣٨٨. ج٢٥: ٢٦٤، ٢٦٥، ٣٦٠، ٣٦١. ج٢٦: ٣، ٩، ٢٢٩، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٤٩. ج٢٧: ٣، ١٠، ١١٤، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١٢٠، ١٢١، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٤٧، ٣١٥، ٣١٦. ج٢٨: ١٥٢. ج٣٢: ٢١٨، ٢١٩. ج٣٣: ١٩٨. ج٣٥: ٥١، ٢٥٦. ج٣٦: ٣٣، ٤٩، ١٠٨، ١٨٤. ج٣٧: ٢٣، ٢٥. ج٣٨: ٢٢٩، ٢٦٦، ٢٧٥، ٢٧٧، ٢٨٥، ٢٨٧. ج٣٩: ٧٨، ١٠٣، ١٠٤، ٢٤١. ج٤١: ١٧٣، ٣٠١. ج٤٢: ٧. ج٤٤: ٣٠٩. ج٤٥: ٣٩٣. ج٤٧: ٩٨، ٣١٢. ج٥٠: ٢٨٨. ج٥١: ٢٢٢. ج٥٢: ٧٨، ١٧٨. ج٥٣: ٢٠٣. ج٥٨: ٨١، ٢١٢. ج٦٠: ٨٨. ج٦٣: ١٤. ج٦٤: ٢٠، ١٠٣، ١٠٧، ٢١٠. ج٦٥: ٢١٠، ٢٤٤. ج٦٦: ٣٤٤. ج٦٩: ٢٠٩. ج٧١: ٢١٩، ٢٢٩، ٣٧٩. ج٧٢: ١٨١، ٤٠٩. ج٧٨: ٢٩٩. ج٧٩: ٢٣٧. ج٨٢: ٢٦٤. ج٨٩: ٢٩، ٣٠. ج٩٩: ٧٨. ج١٠٢: ٧٣، ١٣٧، ٢٠٤، ٢١٦، ٢١٧، ٢٥١. ج١٠٤: ١٢٢، ١٣٥. ج١٠٧: ١٦٩، ١٧١. ج١٠٨: ٢٠، ٨٦. ج١٠٩: ١١، ١٤٣.

قال: "فصار هؤلاء لجهلهم يتخذون يوم عاشوراء موسماً كموسم الأعياد والأفراح وأولئك يتخذون مأتماً يقيمون فيه الأحزان والأتراح، وكلا الطائفتين مخطئة خارجة عن السنة متعرضة للحرم والجناح" انتهى.

وقال ابن القيم[١]: "وأما أحاديث الاكتحال والادهان والتطيب يوم عاشوراء فمن وضع الكذابين، وقابلهم الآخرون فاتخذوه يوم تألم وحزن، والطائفتان مبتدعتان خارجتان عن السنة، وأما ما يحكى عن الرافضة من تحريم لحوم الحيوانات المأكولة يوم عاشوراء حتى يقرؤوا كتاب مصرع الحسين رضي الله عنه فمن الجهالات والأضحوكات لا يفتقر في إبطالها إلى دليل، حسبنا الله ونعم الوكيل". انتهى كلام الشيخ بنوع اختصار، وقبائح هذه الرافضة أكثر من أن تذكر، وفضائحهم أشهر من أن تشهر، وفي هذا القدر كفاية في معرفة مذهبهم الكاسد وقولهم الفاسد.



(١) المنار المنيف: ١١٢-١١٣.

مطلب الخاتمة رزقنا الله حسنها

خاتمة: جاء في المطالب العالية عن نوف البكالي أن علياً ﷺ خرج يوماً للمسجد وقد أقبل إليه جندب بن نصير والربيع بن خيثم وابن أخيه وكان من أصحاب البرانس المتعبدين فأفضى علي وهمّ معه إلى نفر فأسرعوا إليه قياماً وسلموا عليه التحية ثم قال: من القوم؟ فقالوا: أناس من شيعتك يا أمير المؤمنين. فقال لهم خيراً، ثم قال: يا هؤلاء ما لي لا أرى فيكم سمة شيعتنا وحلية أحبتنا؟! فأمسك القوم حياء، فأقبل عليه جندب والربيع فقالا له: ما سمة شيعتكم يا أمير المؤمنين؟ فسكت، فقام همام وكان عابداً مجتهداً وقال: أسألك بالذي أكرمكم أهل البيت وخصكم وحباكم لما أنبأتنا بصفة شيعتكم. قال: فسأنبئكم جميعاً، ووضع يده على منكب همام وقال: شيعتكم العارفون بالله العاملون بأمر الله، أهل الفضائل، الناطقون بالصواب، مأكولهم القوة، ملبوسهم الاقتصاد، وشيمهم التواضع لله بطاعته وخضعوا إليه بعبادته مضوا غاضين أبصارهم عما حرم الله عليهم موقفين أسماعهم على العلم بدينهم، نزلت أنفسهم منهم بالبلاء كالذي نزلت منهم في الرخاء رضاً عن الله بالقضاء، فلولا الآجال التي كتب الله لهم لم تستقر أرواحهم في أجسادهم طرفة عين شوقاً إلى لقاء الله تعالى والثواب وخوفاً من أليم العقاب، عظم الخالق في أنفسهم وصغر ما دونه في أعينهم، فهم والجنة كمن رآها فيهم على أرائكها متكئون، والنار من رآها فهم فيها معذبون، صبروا أياماً قليلاً فأعقبهم راحة طويلة، أرادتهم الدنيا فلم يريدوها وطلبتهم فأعجزوها، أما الليل فصافون أقدامهم تالون لأجزاء القرآن ترتيلاً يعظون أنفسهم بأمثاله يستشفون لدائهم بدوائه تارة وتارة مفترشون جباههم وأكفهم وركبهم وأطراف أقدامهم، تجري دموعهم على خدودهم يمجدون جباراً عظيماً ويجأرون إليه في فكاك رقابهم هذا ليلهم، وأما نهارهم فحلماء علماء بررة أتقياء براهم خوف باريهم كالقداح، تحسبهم مرضى وقد خولطوا وما هم بذلك، بل خامرهم من عظمة ربهم وشدة سلطانه ما طاشت له قلوبهم وذهلت عنه عقولهم فإذا أشفقوا من ذلك بادروا إلى الله تعالى بالأعمال الزكية لا يرضون له بالقليل ولا يستكثرون له

الجزيل، فهم لأنفسهم متهمون ومن أعمالهم مشفقون، ترى لأحدهم قوة في دين وحزماً في لين وإيماناً في يقين وحرصاً على علم وفهماً في فقه وعلماً في حلم وكيساً في قصد، وقصداً في غناء، وتجملاً في فاقة وصبراً في شدة وخشوعاً في عبادة ورحمة لمجهود وإعطاء في حق ورفقاً في كسب وطلباً في حلال ونشاطاً في هدى واعتصاماً في شهوة، لا يغره ما جهله ولا يدع إحصاء ما عمله، يستبطئ نفسه في العمل وهو من صالح عمله على وجل، يصبح وشغله الذكر ويمسي وهمه الشكر، يبيت حذراً من سنة الغفلة ويصبح فرحاً بما أصاب من الفضل والرحمة ورغبته فيما يبقى وزهادته فيما يفنى، قد قرن العلم بالعمل والحلم بالعلم، دائماً نشاطه بعيداً كسله قريباً أمله، متوقعاً أجله خاشعاً قلبه ذاكراً ربه قانعة نفسه محرزاً دينه كاظماً غيظه آمناً منه جاره سهلاً أمره معدوماً كبره بيناً صبره كثيراً ذكره لا يعمل شيئاً من الخير رياء ولا يتركه حياء، أولئك شيعتنا وأحبتنا ومنا ومعنا ألا شوقاً إليهم، فصاح همام صيحة فوقع مغشياً عليه فحركوه فإذا هو قد فارق الدنيا فغسل وصلّى عليه أمير المؤمنين رضي الله عنه ومن معه"[١].

قال الشيخ[٢]: "فهذه صفة شيعة أهل البيت النبوي التي وصفهم بها إمامهم وهي صفة خواص المؤمنين لا من اشتغل بالتعصبات والترهات، لأن بتلك الصفات تظهر علامة المحبة وهو طاعة المحبوب وإيثار محابّه ومرضاته والتأدب بآدابه وأخلاقه، وعن هذا قال علي رضي الله عنه: "لا يجتمع حبّي وبغض أبي بكر وعمر" لأن التحقيق بالمحبة يستوجب التخلق بخلق المحبوب والأخذ بهديه وحب من أحبه، ومن هدي علي رضي الله عنه حب أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، منحنا الله وإياكم ذلك، وجعلنا من الفائزين برسول الله ﷺ وأهله وأصحابه أجمعين آمين آمين آمين.

❃ ❃ ❃

(١) الصواعق المحرقة: ١٥٤-١٥٥.

(٢) نفس المصدر: ١٥٥.

لله.. ثم للتاريخ

تأليف

حسين الموسوي

تعليق

الشيخ محمد مال الله الخالدي

رحمه الله

دار المنتقى
للنشر والتوزيع

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وأصحابه الغر الميامين ومن اتبع هداهم إلى يوم الدين.

وبعد:

فقد طلب مني بعض أصحاب الفضيلة العلماء قراءة كتاب "**لله.. ثم للتاريخ**" لمؤلفه حسين الموسوي وهو أحد علماء النجف الذين أنار الله ﷻ بصيرتهم، والتعليق عليه، فاستخرت الله تعالى في ذلك وعلّقت على هذا الكتاب القيم بما تيسر من التعليقات وإن كانت يسيرة، فلعل الله ﷻ يهيئ لهذا السفر القيم من يقوم بإعادة تحقيقه، وهذا الكتاب مهم جداً لا سيما لمثقفي الشيعة فلعلهم يراجعوا دينهم ويقوموا بما قام مؤلف هذا الكتاب من مراجعة للمصادر المعتمدة عند الشيعة، وكذلك مهم جداً للإخوة الذين أسلموا من جديد ونبذوا التشيع في إقناع أهليهم وذويهم بفساد التشيع - وكذلك طلبة العلم الذين يناقشون الشيعة - وإنه خلاف الفطرة وخلاف ما جاء به المصطفى صلوات الله وسلامه عليه.

وأرجو من القارئ الكريم أن لا يبخل على مؤلف الكتاب بالدعاء الصالح الذي ينقذه من براثن سطوة آيات النجف وشياطينه وأن يمن عليه بالفرج العاجل ليتمكن من الصدع بالحق، وكذلك لكاتب هذه السطور بما يتيسر من الدعاء الصالح.

محمد مال الله

٢٠ ربيع الثاني ١٤٢٢هـ

مقدمـــة الناشر للطبعة الأولى

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم، **أما بعد**:

كنا في جمعية صلاح الدين نتحدث عن الحاجة إلى كتاب مختصر عن أصول الشيعة الاثني عشرية شريطة أن يستفيد منه العامة والخاصة، وبينما كنا نبحث عمن يكتبه من أهل العلم والاختصاص وصلنا هذا الكتاب "لله.. ثم للتاريخ" لمؤلفه السيد حسين الموسوي من علماء النجف، وبعد قراءته وجدناه يفي بالغرض وزيادة.

أما الزيادة التي نعنيها، فهي مؤلف الكتاب الذي يعتبر عالماً من كبار علماء الشيعة، وبحكم دراسته وتدريسه في حوزات النجف، فقد كانت صلاته قوية مع كبار علماء وآيات الشيعة من أمثال: كاشف الغطاء، والخوئي، والصدر، والخميني، وعبد الحسين شرف الدين الذي كان يتردد على النجف، وفضلاً عن هذا وذاك فقد كان والد المؤلف عالماً من علماء الشيعة.

تحدث المؤلف في كتابه عن غرائب تجاربه مع مراجع الشيعة بأسلوب شيق ومختصر، وبعد ذكر ما كان يحدث له معهم كلهم أو مع واحد منهم كان يرد قراءه إلى أمهات كتبهم التي تنص على مشروعية هذا الفعل القبيح.

وكل من يتناول هذا الكتاب بالقراءة المتأنية سوف يلمس صدق المؤلف [ولا نزكي على الله أحداً]، واختلاف طريقته عن طريقة من سبقه من المؤلفين الشيعة الذين نقدوا بعض أصول مذهبهم.

جزى الله المؤلف كل خير على هذا الكتاب النفيس، وأبعد عنه شرور الحاقدين الموتورين، فقد سمعنا أنهم يتربصون به الدوائر ولهذا فإنه لم يذكر اسمه الصحيح، خوفاً من أن يكتشف أمره ويحصل له ما لا يحمد عقباه [انظر (ص ٢٦٣) من الكتاب]، والله نسأل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم.

جمعية صلاح الدين الخيرية
١٤ صفر ١٤٢٢

مقدمة المؤلف

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الأمين، وآله الطيبين الطاهرين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد: فإن المسلم يعلم أن الحياة تنتهي بالموت، ثم يتقرر المصير: إما إلى الجنة وإما إلى النار، ولا شك أن المسلم حريص على أن يكون من أهل الجنة، لذا لا بد أن يعمل على إرضاء ربه جل وعلا، وأن يبتعد عن كل ما نهى عنه، مما يوقع الإنسان في غضب الله ثم في عقابه، ولهذا نرى المسلم يحرص على طاعة ربه وسلوك كل ما يقربه إليه، وهذا دأب المسلم من عوام الناس، فكيف إذا كان من خواصهم؟

إن الحياة كما هو معلوم فيها سبل كثيرة ومغريات وفيرة، والعاقل من سلك السبيل الذي ينتهي به إلى الجنة وإن كان صعباً، وأن يترك السبيل الذي ينتهي به إلى النار وإن كان سهلاً ميسوراً.

هذه رواية صيغت على شكل بحث، قلتها بلساني، وقيدتها ببناني، قصدت بها وجه الله ونفع إخواني ما دمت حياً قبل أن أُدرج في أكفاني.

ولدت في كربلاء، ونشأت في بيئة شيعية في ظل والدي المتدين.

درست في مدارس المدينة حتى صرت شاباً يافعاً، فبعث بي والدي إلى الحوزة العلمية النجفية أم الحوزات في العالم لأنهل من علم فحول العلماء ومشاهيرهم في هذا العصر أمثال سماحة الإمام السيد محمّد الحسين آل كاشف الغطاء.

درسنا في النجف في مدرستها العلمية العلية، وكانت الأمنية أن يأتي اليوم الذي أصبح فيه مرجعاً دينياً أتبوأ فيه زعامة الحوزة، وأخدم ديني وأمتي وأنهض بالمسلمين.

وكنت أطمح أن أرى المسلمين أمة واحدة، وشعباً واحداً، يقودهم إمام واحد،

في الوقت عينه أرى دول الكفر تتحطم وتتهاوى صروحها أمام أمة الإسلام هذه، وهناك أمنيات كثيرة مما يتمناها كل شاب مسلم غيور، وكنت أتساءل:

ما الذي أدى بنا إلى هذه الحال المزرية من التخلف والتمزق والتفرق؟!

وأتساءل عن أشياء أخرى كثيرة تمر في خاطري، كما تمر في خاطر كل شاب مسلم، ولكن لا أجد لهذه الأسئلة جواباً.

ويسّر الله تعالى لي الالتحاق بالدراسة وطلب العلم، وخلال سنوات الدراسة كانت ترد عليّ نصوص تستوقفني، وقضايا تشغل بالي، وحوادث تحيرني، ولكن كنت أتهم نفسي بسوء الفهم وقلة الإدراك، وحاولت مرة أن أطرح شيئاً من ذلك على أحد السادة من أساتذة الحوزة العلمية، وكان الرجل ذكياً إذ عرف كيف يعالج فيّ هذه الأسئلة، فأراد أن يجهز عليها في مهدها بكلمات يسيرة، فقال لي:

ماذا تدرس في الحوزة؟

قلت له: مذهب أهل البيت طبعاً.

فقال لي: هل تشك في مذهب أهل البيت؟!

فأجبته بقوة: معاذ الله.

فقال: إذن أبعد هذه الوساوس عن نفسك فأنت من أتباع أهل البيت عليهم السلام وأهل البيت تلقوا عن محمّد صلى الله عليه وآله، ومحمد تلقى من الله تعالى.

سكت قليلاً حتى ارتاحت نفسي، ثم قلت له: بارك الله فيك شفيتني من هذه الوساوس.

ثم عدت إلى دراستي، وعادت إليّ تلك الأسئلة والاستفسارات، وكلما تقدمت في الدراسة ازدادت الأسئلة وكثرت القضايا والمؤاخذات.

المهم أني أنهيت الدراسة بتفوق حتى حصلت على إجازتي العلمية في نيل درجة الاجتهاد من أوحد زمانه سماحة السيد محمّد الحسين آل كاشف الغطاء زعيم الحوزة، وعند ذلك بدأت أفكر جدياً في هذا الموضوع، فنحن ندرس مذهب أهل البيت، ولكن أجد فيما ندرسه مطاعن في أهل البيت عليهم السلام، ندرس أمور الشريعة لنعبد الله بها، ولكن فيها نصوصاً صريحة في الكفر بالله تعالى.

أي ربي ما هذا الذي ندرسه؟! أيمكن أن يكون هذا هو مذهب أهل البيت حقاً؟!

إن هذا يسبب انفصاماً في شخصية المرء، إذ كيف يعبد الله وهو يكفر به؟

كيف يقتفي أثر الرسول صلى الله عليه وآله، وهو يطعن به؟!

كيف يتبع أهل البيت ويحبهم ويدرس مذهبهم، وهو يسبهم ويشتمهم؟!

رحماك ربي ولطفك بي، إن لم تدركني برحمتك لأكونن من الضالين بل من الخاسرين. وأعود وأسأل نفسي: ما موقف هؤلاء السادة والأئمة وكل الذين تقدموا من فحول العلماء، ما موقفهم من هذا؟ أما كانوا يرون هذا الذي أرى؟ أما كانوا يدرسون هذا الذي درست؟

بلى، بل إن الكثير من هذه الكتب هي مؤلفاتهم هم، وفيها ما سطرته أقلامهم، فكان هذا يدمي قلبي ويزيده ألماً وحسرة.

وكنت بحاجة إلى شخص أشكو إليه همومي وأبث أحزاني، فاهتديت أخيراً إلى فكرة طيبة وهي دراسة شاملة أعيد فيها النظر في مادتي العلمية، فقرأت كل ما وقفت عليه من المصادر المعتبرة وحتى غير المعتبرة، بل قرأت كل كتاب وقع في يدي، فكانت تستوقفني فقرات ونصوص كنت أشعر بحاجة لأن أعلق عليها، فأخذت أنقل تلك النصوص وأعلق عليها بما يجول في نفسي، فلما انتهيت من قراءة المصادر المعتبرة، وجدت عندي أكداساً من قصاصات الورق فاحتفظت بها عسى أن يأتي يوم يقضي الله فيه أمراً كان مفعولاً.

وبقيت علاقاتي حسنة مع كل المراجع الدينية والعلماء والسادة الذين قابلتهم، وكنت أخالطهم لأصل إلى نتيجة تعينني إذا ما اتخذت يوماً القرار الصعب، فوقفت على الكثير حتى صارت قناعتي تامة في اتخاذ القرار الصعب، ولكني كنت أنتظر الفرصة المناسبة. وكنت أنظر إلى صديقي العلامة السيد موسى الموسوي فأراه مثلاً طيباً عندما أعلن رفضه للانحراف الذي طرأ على المنهج الشيعي، ومحاولاته الجادة في تصحيح هذا المنهج. ثم صدر كتاب الأخ السيد أحمد الكاتب (تطور الفكر الشيعي) وبعد أن طالعته وجدت أن دوري قد حان في قول الحق وتبصير إخواني المخدوعين، فإننا كعلماء مسؤولون عنهم يوم القيامة فلا بد لنا من تبصيرهم بالحق وإن كان مراً.

ولعل أسلوبي يختلف عن أسلوب السيدين الموسوي والكاتب في طرح نتاجاتنا العلمية، وهذا بسبب ما توصل إليه كل منا من خلال دراسته التي قام بها.

ولعل السيدين المذكورين في ظرف يختلف عن ظرفي، ذلك أن كلاً منهما قد غادر العراق واستقر في دولة من دول الغرب، وبدأ العمل من هناك.

أمّا أنا فما زلت داخل العراق وفي النجف بالذات، والإمكانات المتوافرة لدي

لا ترقى إلى إمكانات السيدين المذكورين، لأني وبعد تفكير طويل في البقاء أو المغادرة، قررت البقاء والعمل هنا صابراً محتسباً ذلك عند الله تعالى، وأنا على يقين أن هناك الكثير من السادة ممن يشعرون بتأنيب الضمير لسكوتهم ورضاهم مما يرونه ويشاهدونه، ومما يقرأونه في أمهات المصادر المتوافرة عندهم، فأسأل الله تعالى أن يجعل كتابي حافزاً لهم في مراجعة النفس وترك سبيل الباطل وسلوك سبيل الحق، فإن العمر قصير والحجة قائمة عليهم، فلم يبق لهم بعد ذلك من عذر.

وهناك بعض السادة ممن تربطني بهم علاقات استجابوا لدعوتي لهم - والحمد لله - فقد اطلعوا على هذه الحقائق التي توصلت إليها وبدؤوا هم أيضاً بدعوة الآخرين فنسأل الله تعالى أن يوفقنا وإياهم لتبصير الناس بالحقيقة، وتحذيرهم من مغبة الانجراف في الباطل، إنه أكرم مسؤول.

وإني لأعلم أن كتابي هذا سيلقى الرفض والتكذيب والاتهامات الباطلة، وهذا لا يضرني، فإني قد وضعت هذا كله في حسابي، وسيتهمونني بالعمالة لإسرائيل أو أمريكا، أو يتهمونني أني بعت ديني وضميري بعرض من الدنيا، وهذا ليس ببعيد ولا بغريب، فقد اتهموا صديقنا العلامة السيد موسى الموسوي بمثل هذا، حتى قال السيد علي الغروي: إن ملك السعودية فهد بن عبد العزيز قد أغرى الدكتور الموسوي بامرأة جميلة من آل سعود وبتحسين وضعه المادي، فوضع له مبلغاً محترماً في أحد البنوك الأمريكية لقاء انخراطه في مذهب الوهابيين!!

فإذا كان هذا نصيب الدكتور الموسوي من الكذب والافتراء والإشاعات الرخيصة، فما هو نصيبي أنا وماذا سيشيعون عني؟! ولعلهم يبحثون عني ليقتلوني كما قتلوا قبلي من صدع بالحق، فقد قتلوا نجل مولانا الراحل آية الله العظمى الإمام السيد أبي الحسن الأصفهاني أكبر أئمة الشيعة من بعد عصر الغيبة الكبرى وإلى اليوم، وسيد علماء الشيعة بلا منازع عندما أراد تصحيح منهج الشيعة ونبذ الخرافات التي دخلت عليه، فلم يرق لهم ذلك، فذبحوا نجله كما يذبح الكبش ليصدوا هذا الإمام عن منهجه في تصحيح الانحراف الشيعي، كما قتلوا قبله السيد أحمد الكسروي عندما أعلن براءته من هذا الانحراف، وأراد أن يصحح المنهج الشيعي فقطعوه إرباً إرباً.

وهناك الكثيرون ممن انتهوا إلى مثل هذه النهاية جراء رفضهم تلك العقائد الباطلة التي دخلت إلى التشيع، فليس بغريب إذا ما أرادوا لي مثل هذا المصير.

إن هذا كله لا يهمني، وحسبي أني أقول الحق، وأنصح إخواني وأذكرهم

وألفت نظرهم إلى الحقيقة، ولو كنت أريد شيئاً من متاع الحياة الدنيا فإن المتعة والخمس كفيلان بتحقيق ذلك لي، كما يفعل الآخرون حتى صاروا هم أثرياء البلد وبعضهم يركب أفضل أنواع السيارات بأحدث موديلاتها، ولكني والحمد لله أعرضت عن هذا كله منذ أن عرفت الحقيقة، وأنا الآن أكسب رزقي ورزق عائلتي بالأعمال التجارية الشريفة.

لقد تناولت في هذا الكتاب موضوعات محددة، ليقف إخواني كلهم على الحقيقة، حتى لا تبقى هناك غشاوة على بصر أي فرد كان منهم.

وفي النية تأليف كتب أخرى تتعلق بموضوعات غير هذه، ليكون المسلمون جميعاً على بينة، فلا يبقى عذر لغافل أو حجة لجاهل.

وأنا على يقين أن كتابي هذا سيلقى القبول عند طلاب الحق - وهم كثيرون والحمد لله - وأما من فضل البقاء في الضلالة - لئلا يخسر مركزه فتضيع منه المتعة والخمس - من (أولئك) الذين لبسوا العمائم وركبوا عجلات (المرسيدس) و(السوبر) فهؤلاء ليس لنا معهم كلام، والله حسيبهم على ما اقترفوا ويقترفون في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون، إلا من أتى الله بقلب سليم.

والحمد لله الذي هدانا لهذا، وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.



عبد الله بن سبأ

إن الشائع عندنا - معاشر الشيعة - أن عبد الله بن سبأ شخصية وهمية لا حقيقة لها[(١)]،

---

(١) لا شك أن مبعث نفي وجود شخصية ابن سبأ لا سيما من قبل الشيعة محاولة يائسة منهم لنفي التأثير الفكري والعقائدي لليهود في الفكر الشيعي، وكل مطلع على حقيقة الفكر الشيعي وركائزه لا سيما موضوع الإمامة والنيل من الصحابة الكرام رضوان الله عليهم أجمعين والرجعة والتقية والمنتظر عندهم لا يشك مطلقاً بوضوح البصمات اليهودية في الفكر الشيعي، ولست بصدد الكلام في هذا الشأن فقد تكفلت به بعض الأبحاث الإسلامية التي بحثت عن العلاقة بين الدين الشيعي واليهود، وتعليقي سوف ينحصر في إثبات شخصية ابن سبأ من خلال المراجع الإسلامية والشيعية وبعض المنتمين إلى التيار الاستشراقي.

أ - عبد الله بن سبأ عند أهل السنة:

١ - جاء ذكر السبئية على لسان أعشى همدان (ت٨٤هـ) في ديوانه (ص١٤٨) وتاريخ الطبري (٨٣/٦) وقد هجا المختار بن أبي عبيد الثقفي وأنصاره من أهل الكوفة بعدما فرّ مع أشراف قبائل الكوفة إلى البصرة بقوله:

شهدت عليكم أنكم سبئية ... وأني بكم يا شرطة الكفر عارف

٢ - وجاء ذكر السبئية في كتاب الإرجاء للحسن بن محمد ابن الحنفية (ت٩٥هـ) - راجع كتاب ظاهرة الإرجاء في الفكر الإسلامي للدكتور سفر الحوالي (٣٤٥/١-٣٦١)، حيث تحدث عن معنى الإرجاء المنسوب للحسن، وذكر كلام أهل العلم في ذلك فليراجع للأهمية ما يلي: (ومن خصومة هذه السبئية التي أدركنا، إذ يقولون هُدينا لوحي ضل عنه الناس). رواه ابن أبي عمر العدني في كتاب الإيمان (ص٢٤٩).

٣ - وهناك رواية عن الشعبي (ت١٠٣هـ) ذكرها ابن عساكر في تاريخه (٧/٢٩)، تفيد أن: (أول من كذب عبد الله بن سبأ).

٤ - وهذا الفرزدق (ت١١٦هـ) يهجو في ديوانه (ص٢٤٢-٢٤٣) أشارف العراق ومن انضم إلى ثورة عبد الرحمن بن الأشعث في معركة دير الجماجم، ويصفهم بالسبئية، حيث يقول:

كأن على دير الجماجم منهم ... حصائد أو أعجاز نخل تَقَعّرا

تَعَرّفُ همدانية سبئية ... وتُكره عينيها على ما تنكرا

رأته مع القتلى وغيّر بعلها ... عليها تراب في دم قد تعفّرا

ويمكن الاستنتاج من هذا النص أن السبئية تعني فئة لها هوية سياسية معينة ومذهب عقائدي محدد بانتمائها إلى عبد الله بن سبأ اليهودي المعروف، صاحب المذهب.

٥ - وقد نقل الإمام الطبري في تفسيره (١١٩/٣) رأياً لقتادة بن دعامة السدوسي البصري (ت١١٧هـ)، في النص التالي: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾ [آل عِمرَان: ٧].

وكان قتادة إذا قرأ هذه الآية قال: (إن لم يكونوا الحرورية والسبئية فلا أدري). =

....

= ٦ - وفي الطبقات الكبرى لابن سعد (ت٢٣٠هـ) ورد ذكر السبئية وأفكار زعيمها وإن لم يشر إلى ابن سبأ بالاسم. الطبقات (٣٩/٣).
٧ - وجاء عند ابن حبيب البغدادي (ت٢٤٥هـ) في المحبر (ص٣٠٨)، ذكر لعبد الله بن سبأ حينما اعتبره أحد أبناء الحبشيات.
٨ - كما روى أبو عاصم خُشيش بن أصرم (ت٢٥٣هـ)، خبر إحراق علي ﷺ لجماعة من أصحاب ابن سبأ في كتابه الاستقامة. انظر: منهاج السنة لابن تيمية (٧/١).
٩ - وجاء في البيان والتبيين (٨١/٣) للجاحظ (ت٢٥٥هـ)، إشارة إلى عبد الله بن سبأ.
وخبر إحراق علي بن أبي طالب ﷺ لطائفة من الزنادقة تكشف عنه الروايات الصحيحة في كتب الصحاح والسنن والمساند. انظر على سبيل المثال: سنن أبي داود (١٢٦/٤) والنسائي (١٠٤/٧) والحاكم في المستدرك (٥٣٨/٣).
١٠ - فقد ذكر الإمام البخاري (ت٢٥٦هـ) في كتاب استتابة المرتدين من صحيحه (٥٠/٨) عن عكرمة قال: "أتي علي ﷺ بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي النبي ﷺ: **"لا تعذبوا بعذاب الله"**، ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ: **"من بدل دينه فاقتلوه"**.
ومن الثابت تاريخياً أن الذين حرقهم علي ﷺ هم أتباع عبد الله بن سبأ حينما قالوا بأنه الإله.
١١ - ذكر الجوزجاني (ت٢٥٩هـ) في أحوال الرجال (ص٣٨) أن السبئية غلت في الكفر فزعمت أن علياً إله حتى حرقهم بالنار إنكاراً عليهم واستبصاراً في أمرهم حين يقول:

لما رأيت الأمر أمراً منكراً ... أججت ناري ودعوت قنبرا

١٢ - ويقول ابن قتيبة (ت٢٧٦هـ) في المعارف (ص٢٦٧): (السبئية من الرافضة ينسبون إلى عبد الله بن سبأ). وفي تأويل مختلف الحديث (ص٧٣) يقول: (أن عبد الله بن سبأ ادّعى الربوبية لعلي، فأحرق علي أصحابه بالنار).
١٣ - ويذكر البلاذري (ت٢٧٩هـ) ابن سبأ من جملة من أتوا إلى علي ﷺ يسألونه عن رأيه في أبي بكر وعمر، فقال: أو تفرغتم لهذا؟ أنساب الأشراف (٣٨٢/٣).
١٤ - ويعتبر الإمام الطبري (ت٣١٠هـ) من الذي أفاضوا في تاريخهم من ذكر أخبار ابن سبأ معتمداً في ذلك على الإخباري سيف بن عمر. تاريخ الطبري (٢٨٣/٤، ٣٢٦، ٣٣١، ٣٤٠، ٣٤٩، ٣٩٨، ٤٩٣-٤٩٤، ٥٠٥).
١٥ - وأكد ابن عبد ربه (ت٣٢٨هـ) أن ابن سبأ وطائفته السبئية قد غلوا في علي حينما قالوا: هو الله خالقنا، كما غلت النصارى في المسيح ابن مريم ﷺ. العقد الفريد (٤٠٥/٢).
١٦ - ويذكر أبو الحسن الأشعري (ت٣٣٠هـ) في مقالات الإسلاميين (٨٥/١) عبد الله بن سبأ وطائفته من ضمن أصناف الغلاة، إذ يزعمون أن علياً لم يمت، وأنه سيرجع إلى الدنيا فيملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً.
١٧ - ويذكر ابن حبان (ت٣٥٤هـ) في كتاب المجروحين (٢٥٣/٢): (أن الكلبي سبئي من أصحاب عبد الله بن سبأ، من أولئك الذين يقولون: إن علياً لم يمت، وإنه راجع إلى الدنيا قبل قيام الساعة).
١٨ - يقول المقدسي (ت٣٥٥هـ) في كتابه البدء والتاريخ (١٢٩/٥): (إن عبد الله بن سبأ قال للذي جاء ينعى إليه موت علي بن أبي طالب: لو جئتنا بدماغه في صرة لعلمنا أنه لا يموت حتى يسوق العرب بعصاه).
١٩ - ويذكر الملطي (ت٣٧٧هـ) في كتابه التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (ص١٨) فيقول: (ففي عهد علي ﷺ جاءت السبئية إليه وقالوا له: أنت أنت!!، قال: من أنا؟ قالوا: الخالق البارئ، فاستتابهم، فلم يرجعوا، فأوقد لهم ناراً عظيمة وأحرقهم). =

....

= ٢٠ - وذكر أبو حفص ابن شاهين (ت٣٨٥هـ) أن علياً حرّق جماعة من غلاة الشيعة ونفى بعضهم، ومن المنفيين عبد الله بن سبأ. أورده ابن تيمية في منهاج السنة (٧/١).

٢١ - ويذكر الخوارزمي (ت٣٨٧هـ) في كتابه مفاتيح العلوم (ص٢٢)، أن السبئية أصحاب عبد الله بن سبأ.

٢٢ - ويرد ذكر عبد الله بن سبأ عند الهمذاني (ت٤١٥هـ) في كتابه تثبيت دلائل النبوة (٥٤٨/٣).

٢٣ - وذكر البغدادي (ت٤٢٩هـ) في الفرق بين الفرق (ص١٥ وما بعدها): أن فرقة السبئية أظهروا بدعتهم في زمان علي رضي الله عنه فأحرق قوماً منهم ونفى ابن سبأ إلى سباط المدائن إذ نهاه ابن عباس رضي الله عنهما عن قتله حينما بلغه غلوه فيه وأشار عليه بنفيه إلى المدائن حتى لا تختلف عليه أصحابه، لا سيما وهو عازم على العودة إلى قتال أهل الشام.

٢٤ - ونقل ابن حزم (ت٤٥٦هـ) في الفصل في الملل والنحل (١٨٦/٤): (والقسم الثاني من الفرق الغالية الذين يقولون بالإلٰهية لغير الله عز وجل فأولهم قوم من أصحاب عبد الله بن سبأ الحميري لعنه الله، أتوا إلى علي بن أبي طالب فقالوا مشافهة: أنت هو، فقال لهم: ومن هو؟ فقالوا: أنت الله، فاستعظم الأمر وأمر بنار فأججت وأحرقهم بالنار).

٢٥ - يقول الإسفراييني (ت٤٧١هـ) في التبصرة في الدين (ص١٠٨): (إن ابن سبأ قال بنبوة علي في أول أمره، ثم دعا إلى ألوهيته، ودعا الخلق إلى ذلك فأجابته جماعة إلى ذلك في وقت علي).

٢٦ - ويتحدث الشهرستاني (ت٥٤٨هـ) في الملل والنحل (١١٦/٢، ١٥٥) عن ابن سبأ فيقول: (ومنه انشعبت أصناف الغلاة)، ويقول في موضع آخر: (إن ابن سبأ هو أول من أظهر القول بالنص بإمامة علي).

٢٧ - وينسب السمعاني (ت٥٦٢هـ) في كتابه الأنساب (٢٤/٧) السبئية إلى عبد الله بن سبأ.

٢٨ - وترجم ابن عساكر (ت٥٧١هـ) في تاريخه (٣/٢٩) لابن سبأ بقوله: عبد الله بن سبأ الذي تنسب إليه السبئية، وهم الغلاة من الرافضة، أصله من اليمن، وكان يهودياً وأظهر الإسلام.

٢٩ - ويقول نشوان الحميري (ت٥٧٣هـ) في كتابه الحور العين (ص١٥٤): (فقالت السبئية إن علياً حي لم يمت، ولا يموت حتى يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً، ويردّ الناس على دين واحد قبل يوم القيامة).

٣٠ - ويؤكد فخر الدين الرازي (ت٦٠٦هـ) في كتابه اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص٥٧)، كغيره من أصحاب المقالات والفرق خبر إحراق علي لطائفة من السبئية.

٣١ - ويذكر ابن الأثير (ت٦٣٠هـ) في كتابه اللباب (ص٢/٩٨) ارتباط السبئية من حيث النسبة بعبد الله بن سبأ. كما وأنه أورد روايات الطبري بعد حذف أسانيدها في كتابه الكامل (١١٤/٣، ١٤٤، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٤ إلى غيرها من الصفحات).

٣٢ - وذكر السّكسكي (ت٦٨٣هـ) في كتابه البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان: (أن ابن سبأ وجماعته أول من قالوا بالرجعة إلى الدنيا بعد الموت).

٣٣ - ويذكر شيخ الإسلام ابن تيمية (ت٧٢٧هـ) أن أصل الرفض من المنافقين الزنادقة، فإنه ابتدعه ابن سبأ الزنديق، وأظهر الغلو في علي بدعوى الإمامة والنص عليه، وادعى العصمة له. انظر مجموع الفتاوى (٤٣٥/٤) و(٤٨٣/٢٨) وفي كثير من الصفحات في كتابه: منهاج السنة النبوية.

٣٤ - ويرد ذكر عبد الله بن سبأ عند المالقي (ت٧٤١هـ) في كتابه التمهيد والبيان في مقتل الشهيد عثمان (ص٥٤)، بقوله: (وفي سنة ثلاث وثلاثين تحرك جماعة في شأن عثمان رضي الله عنه.. وكانوا جماعة منهم: مالك الأشتر، والأسود بن يزيد.. وعبد الله بن سبأ المعروف بابن السوداء. =

....

= ٣٥ - وعند الذهبي (ت٧٤٨هـ) في كتابه المغني في الضعفاء (٣٣٩/١) وفي الميزان (٤٢٦/٢): (عبد الله بن سبأ من غلاة الشيعة، ضال مضل)، وذكره أيضاً في تاريخ الإسلام (١٢٢/٢-١٢٣).
٣٦ - وذكر الصفدي (ت٧٦٤هـ) في كتابه الوافي بالوفيات (٢٠/١٧) في ترجمة ابن سبأ: (عبد الله بن سبأ رأس الطائفة السبئية.. قال لعلي: أنت الإله، فنفاه إلى المدائن، فلما قتل علي رضي الله عنه زعم ابن سبأ أنه لم يمت لأن فيه جزءاً إلهياً وأن ابن ملجم إنما قتل شيطاناً تصوّر بصورة علي، وأن علياً في السحاب، والرعد صوته، والبرق سوطه، وأنه سينـزل إلى الأرض).
٣٧ - وذكر ابن كثير (ت٧٧٤هـ) في البداية والنهاية (١٨٣/٧) أن من أسباب تألب الأحزاب على عثمان ظهور ابن سبأ وصيرورته إلى مصر، وإذاعته على الملأ كلاماً اخترعه من عند نفسه.
٣٨ - وجاء في الفرق الإسلامية (ص٣٤) للكرماني (ت٧٨٦هـ) أن علياً رضي الله عنه لما قتل زعم عبد الله بن سبأ أنه لم يمت، وأن فيه الجزء الإلهي.
٣٩ - ويشير الشاطبي (ت٧٩٠هـ) في كتابه الاعتصام (١٩٧/٢) إلى أن بدعة السبئية من البدع الاعتقادية المتعلقة بوجود إله مع الله، وهي بدعة تختلف عن غيرها من المقالات.
٤٠ - وذكر ابن أبي العز الحنفي (ت٧٩٢هـ) في شرح العقيدة الطحاوية (ص٥٧٨) أن عبد الله بن سبأ أظهر الإسلام وأراد أن يفسد دين الإسلام كما فعل بولص بدين النصرانية.
٤١ - ويعرف الجُرجاني (ت٨١٦هـ) في كتابه التعريفات (ص٧٩) عبد الله بن سبأ بأنه رأس الطائفة السبئية.. وأن أصحابه عندما يسمعون الرعد يقولون: عليك السلام يا أمير المؤمنين.
٤٢ - ويقول المقريزي (ت٨٤٥هـ) في الخطط (٣٥٦/٢-٣٥٧): (أن عبد الله بن سبأ قام في زمن علي رضي الله عنه مُحدِثاً القول بالوصية والرجعة والتناسخ).
٤٣ - وقد سرد الحافظ ابن حجر (ت٨٥٢هـ) في كتابه لسان الميزان (٢٩٠/٣) أخبار ابن سبأ من غير طريق سيف بن عمر، ثم قال: (وأخبار عبد الله بن سبأ شهيرة في التواريخ، وليس له رواية والحمد لله).
٤٤ - وذكر العيني (ت٨٥٥هـ) في كتابه عقد الجمان (١٦٨/٩): (أن ابن سبأ دخل مصر وطاف في كورها، وأظهر الأمر بالمعروف، وتكلم في الرجعة، وقررها في قلوب المصريين).
٤٥ - وأكد السيوطي (ت٩١١هـ) في كتابه لب الألباب في تحرير الأنساب (١٣٢/١) نسبة السبئية إلى عبد الله بن سبأ.
٤٦ - وذكر السفاريني (ت١١٨٨هـ) في كتابه لوامع الأنوار (٨٠/١) ضمن فرق الشيعة فرقة السبئية وقال: (وهم أتباع عبد الله بن سبأ الذي قال لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنت الإله حقاً، فأحرق من أصحاب هذه المقالة من قدر عليه منهم فخدّ لهم أخاديد وأحرقهم بالنار).
٤٧ - ويروي الزُبيدي (ت١٢٠٥هـ) أن سبأ الوارد في حديث فروة بن مُسيك المرادي هو والد عبد الله بن سبأ صاحب السبئية من الغلاة. تاج العروس (٧٥/١-٧٦)، وكلام الزبيدي هذا غير مقبول ويرده حديث فروة بن مسيك، راجع صحيح سنن أبي داود برقم (٣٣٧٣) والترمذي (برقم ٣٢٢٠) كتاب تفسير سورة سبأ، وفي الحديث زيادة تفصيل أن سبأ رجل من العرب ولد له عشرة من الأبناء: سكن منهم ستة في اليمن وأربعة في الشام، وهم أصول القبائل العربية: لخم وجذام وغسان.. إلخ، مما يدل على أن سبأ رجل متقدم جداً من أصول العرب، فما علاقة ذلك بسبأ والد عبد الله صاحب السبئية؟!
٤٨ - وتحدث عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي (ت١٢٣٩هـ) في كتابه مختصر التحفة الاثني عشرية (ص٣١٧) عن ابن سبأ بقوله: (ومن أكبر المصائب في الإسلام في ذلك الحين تسليط إبليس =

= من أبالسة اليهود على الطبقة الثانية من المسلمين فتظاهر لهم بالإسلام وادعى الغيرة على الدين والمحبة لأهله.. وإن هذا الشيطان هو عبد الله بن سبأ من يهود صنعاء، وكان يسمى ابن السوداء، وكان يبث دعوته بخبث وتدرج ودهاء).

٤٩ - ومحمد صديق حسن خان (ت١٣٠٧هـ) في خبيئة الأكوان في افتراق الأمم على المذاهب والأديان (ص٨، ٣٣، ٤٤).

هذا ما تيسر جمعه من أقوال العلماء، ومن سلف الأمة، وهناك الكثير غيرهم، وكلها تؤكد وتجمع على ثبوت شخصية عبد الله بن سبأ اليهودي بكونه حقيقة لا خيالاً، وكوني آثرت ذكر المتقدمين، لأنه إذا ثبت عندهم؛ فهم أعرف منا، لأنه تسنى لهم الاطلاع على الكثير من الكتب التي تعد في زمننا هذا في عداد المفقود، فهم الأصل الذي نحن عيال عليه، نقتبس منه ونثبت، كما وأن هناك الكثير من المثبتين لهذه الشخصية من المعاصرين، راجع للأهمية كتاب: العنصرية اليهودية وآثارها في المجتمع الإسلامي والموقف منها للدكتور أحمد بن عبد الله بن إبراهيم الزغيبي (٢/٥٣٠-٥٣١)، حيث ذكر عدداً كبيراً من المثبتين لشخصية ابن سبأ من المعاصرين.

ب - المثبتون لشخصية ابن سبأ من الشيعة:

١ - ورد في تاريخ الطبري (٥/١٩٣) على لسان أبي مخنف - لوط بن يحيى - (ت١٥٧هـ) وهو يصف معقل بن قيس الرياحي والذي كلفه المغيرة بن شعبة والي معاوية على الكوفة بقتال المستورد بن علفة الخارجي وأصحابه، فيصفه بأنه من السبئية المفترين الكذابين.

٢ - الأصفهاني (ت٢٨٣هـ) ذكره الدكتور أحمد الزغيب في كتابه العنصرية اليهودية (٢/٥٢٨).

٣ - أورد الناشئ الأكبر (ت٢٩٣هـ) في كتابه مسائل الإمامة (ص٢٢-٢٣) ما يلي: (وفرقة زعموا أن علياً ﷺ حي لم يمت، وأنه لا يموت حتى يسوق العرب بعصاه، وهؤلاء هم السبئية أصحاب عبد الله بن سبأ، وكان عبد الله بن سبأ رجلاً من أهل صنعاء يهودياً.. وسكن المدائن..).

٤ - ونقل القمي (ت٣٠١هـ) في كتابه المقالات والفرق (ص٢٠) أن عبد الله بن سبأ أول من أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة، وتبرأ منهم، وادّعى أن علياً أمره بذلك.

٥ - ويتحدث النوبختي (ت٣١٠هـ) في كتابه فرق الشيعة (ص٢٣) عن أخبار ابن سبأ فيذكر أنه لما بلغ ابن سبأ نعي علي بالمدائن، قال للذي نعاه: كذبت لو جئتنا بدماغه في سبعين صرة وأقمت على قتله سبعين عدلاً لعلمنا أنه لم يمت ولم يقتل، ولا يموت حتى يملك الأرض.

٦ - ويقول أبو حاتم الرازي (ت٣٢٢هـ) في كتابه الزينة في الكلمات الإسلامية (ص٣٠٥): (أن عبد الله بن سبأ ومن قال بقوله من السبئية كانوا يزعمون أن علياً هو الإله، وأنه يحيي الموتى، وادعوا غيبته بعد موته).

٧ - وروى الكشي (ت٣٤٠هـ) في الرجال (ص٩٨-٩٩) بسنده إلى أبي جعفر محمد الباقر قوله: أن عبد الله بن سبأ كان يدّعي النبوة، ويزعم أن أمير المؤمنين ﷺ هو الله، تعالى عن ذلك علواً كبيراً. وهناك أقوال مشابهة عن جعفر الصادق وعلي بن الحسين تلعن فيها عبد الله بن سبأ في (ص٧٠، ١٠٠) من نفس الكتاب.

٨ - ويذكر أبو جعفر الصدوق ابن بابويه القمي (ت٣٨١هـ) في كتاب من لا يحضره الفقيه (١/٢١٣)، موقف ابن سبأ وهو يعترض على علي ﷺ رفع اليدين إلى السماء أثناء الدعاء.

٩ - وجاء عند الشيخ المفيد (ت٤١٣هـ) في كتاب شرح عقائد الصدوق (ص٢٥٧) ذكر الغلاة من المتظاهرين بالإسلام - يقصد السبئية - الذين نسبوا أمير المؤمنين علي والأئمة من ذريته إلى الألوهية والنبوة، فحكم فيهم أمير المؤمنين بالقتل والتحريق بالنار. =

....

= ١٠ - وقال أبو جعفر الطوسي (ت٤٦٠هـ) في كتابه تهذيب الأحكام (٣٢٢/٢) أن ابن سبأ رجع إلى الكفر وأظهر الغلو.
١١ - ابن شهر آشوب (ت٥٨٨هـ) في مناقب آل أبي طالب (٢٢٧/١-٢٢٨).
١٢ - وذكر ابن أبي الحديد (ت٦٥٥هـ) في شرح نهج البلاغة (٩٩/٢) ما نصه: (فلما قتل أمير المؤمنين عليه السلام أظهر ابن سبأ مقالته، وصارت له طائفة وفرقة يصدقونه ويتبعونه).
١٣ - وأشار الحسن بن علي الحلّي (ت٧٢٦هـ) في كتابه الرجال (٧١/٢) إلى ابن سبأ ضمن أصناف الضعفاء.
١٤ - ويرى ابن المرتضى (ت٨٤٠هـ) - وهو من أئمة الشيعة الزيدية -، أن أصل التشيع مرجعه إلى ابن سبأ، لأنه أول من أحدث القول بالنص في الإمامة. تاج العروس لابن المرتضى (ص٥، ٦).
١٥ - ويرى الأردبيلي (ت١١٠٠هـ) في كتاب جامع الرواة (٤٨٥/١) أن ابن سبأ غال ملعون يزعم ألوهية علي ونبوته.
١٦ - المجلسي (ت١١١٠هـ) في بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار (٢٨٦/٢٥-٢٨٧).
١٧ - يقول نعمة الله الجزائري (ت١١١٢هـ) في كتابه الأنوار النعمانية (٢٣٤/٢): (قال عبد الله بن سبأ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: أنت الإله حقاً، فنفاه علي عليه السلام إلى المدائن وقيل إنه كان يهودياً فأسلم وكان في اليهودية يقول في يوشع بن نون وفي موسى مثل ما قال في علي).
١٨ - طاهر العاملي (ت١١٣٨هـ) في مقدمة مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار في تفسير القرآن (ص٦٢).
١٩ - وعند المامقاني (ت١٣٢٣هـ) في كتابه تنقيح المقال في أحوال الرجال (١٨٣/٢) جاء ذكر ابن سبأ ضمن نقولات عدة ساقها المؤلف من مصادر شيعية متقدمة عليه.
٢٠ - أما محمد حسين المظفري (ت١٣٦٩هـ) وهو من الشيعة المعاصرين الذين لا ينكرون وجود ابن سبأ وإن كان ينفي أن يكون للشيعة به أي اتصال. تاريخ الشيعة (ص١٠).
٢١ - أما الخوانساري فقد جاء ذكر ابن سبأ عنده على لسان جعفر الصادق الذي لعن ابن سبأ لاتهامه بالكذب والتزوير. روضات الجنات (١٤١/٣).
ثانياً: المنكرون وجود عبد الله بن سبأ من الفريقين..
أ - المنكرون لوجود ابن سبأ من أهل السنة ومن حسب عليهم:
١ - الدكتور: طه حسين، يقف طه حسين على رأس الكتّاب المحدثين الذين شككوا في وجود ابن سبأ بل وأنكروه. انظر كتاب الفتنة الكبرى - عثمان - (ص١٣٢)، وعلي وبنوه (ص٩٠).
٢ - الدكتور: علي سامي النشار، وهو يأتي بعد طه حسين في إنكاره لشخصية ابن سبأ واعتبارها شخصية وهمية. راجع كتاب نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام (٣٨/٢-٣٩).
٣ - الدكتور: حامد حنفي داود، وهو من الذين تأثروا بكتابات الشيعة حول شخصية ابن سبأ فأنكر وجودها، وذلك عندما قام بكتابة المقدمة المتعلقة بكتاب "عبد الله بن سبأ وأساطير أخرى" ومن ضمن ما قال: (وأخيراً يسرني أن أعلن إعجابي بهذا السفر الجليل لصاحبه العلامة المحقق السيد مرتضى العسكري)، أما رأيه في عبد الله بن سبأ فأوضحه بقوله: (ولعل أعظم هذه الأخطاء التاريخية التي أفلتت من زمام هؤلاء الباحثين وغمّ عليهم أمرها فلم يفقهوها ويفطنوا إليها هذه المفتريات التي افتروها على علماء الشيعة حين لفقوا عليهم قصة عبد الله بن سبأ فيما لفقوه من قصص) (١٨/١، ٢١).
وضمن كتابه: التشيع ظاهرة طبيعية في إطار الدعوة الإسلامية (ص١٨).
٤ - وهناك أيضاً الدكتور: محمد كامل حسين في كتابه: أدب مصر الفاطمية (ص٧).
٥ - وأيضاً: عبد العزيز الهلابي في كتابه عبد الله بن سبأ (ص٧٣)، حيث حجب هذا الشخص الغموض الذي أثاره غيره من المشككين في وجود ابن سبأ فلازم الإنكار. =

= ٦ - والشيء بالشيء يذكر يعتبر حسن بن فرحان المالكي تلميذ المذكور أعلاه من المنكرين لوجود ابن سبأ، وفي أحيان أخرى ينكر دور ابن سبأ في الفتنة. راجع كلامه في جريدة المسلمون الأعداد (٦٥٧، ٦٥٨).

٧ - ومن المنكرين والمتشككين والمترددين في إثبات ونفي شخصية عبد الله بن سبأ، الدكتور: جواد علي في مقال له بعنوان (عبد الله بن سبأ) منشور في مجلة المجمع العلمي العراقي المجلد السادس (ص٨٤، ١٠٠) وأيضاً في مجلة الرسالة العدد (٧٧٨) (ص٦٠٩-٦١٠).

٨ - وأيضاً الدكتور: محمد عمارة في كتابه الخلافة ونشأة الأحزاب الإسلامية (ص١٥٤-١٥٥)، فيقول: (وتنسب أغلب مصادر التاريخ والفكر الإسلامي إلى ابن السوداء هذا نشاطاً عظيماً وجهداً خرافياً)، ويقول: (فإن وجود ابن سبأ على فرض التسليم بوجوده) إلى غيرها من النقولات.

٩ - والدكتور: عبد الله السامرائي في كتابه الغلو والفرق الغالية في الحضارة الإسلامية (ص٨٦)، إلا أنه يثبت وجود الأفكار التي تنسب إلى عبد الله بن سبأ، من غير جزم بوجود صاحبها.

ب - المنكرون لوجود ابن سبأ من الشيعة:

١ - محمد الحسين آل كاشف الغطاء، في كتابه أصل الشيعة وأصولها (ص٦١) يقول: (على أنه لا يستبعد أن يكون هو - أي عبد الله بن سبأ - ومجنون بني عامر وأبو هلال.. وأمثالهم أحاديث خرافية وضعها القصاص لتزجية الفراغ وشغل أوقات الناس).

٢ - مرتضى العسكري وله كتابان في هذا الموضوع، ينفي فيهما وجود ابن سبأ من الأصل، ويعتبر مرتضى هذا من أكثر الشيعة المحدثين اهتماماً بمسألة عبد الله بن سبأ. الكتاب الأول بعنوان: (عبد الله بن سبأ بحث حول ما كتبه المؤرخون والمستشرقون ابتداء من القرن الثاني الهجري). ورمز له بالجزء الأول. الكتاب الثاني بعنوان: (عبد الله بن سبأ وأساطير أخرى).

٣ - محمد جواد مغنية، وقد ذكر ذلك في تقديمه لكتاب عبد الله بن سبأ وأساطير أخرى لمرتضى العسكري (١٢/١). وكتاب التشيع (ص١٨).

٤ - الدكتور علي الوردي، في كتاب وعاظ السلاطين (ص٢٧٣-٢٧٦)، يقول: (يخيل إليّ أن حكاية ابن سبأ من أولها إلى آخرها كانت حكاية متقنة الحبك رائعة التصوير)، ويعتبر علي الوردي صاحب بدعة القول بأن ابن السوداء هو عمار بن ياسر ﷺ (ص٢٧٨).

٥ - عبد الله الفياض في كتابه تاريخ الإمامية وأسلافهم من الشيعة (ص٩٥)، يقول: (يبدو أن ابن سبأ كان شخصية إلى الخيال أقرب منها إلى الحقيقة).

٦ - الدكتور كامل مصطفى الشيبي في كتاب الصلة بين التصوف والتشيع (ص٤١)، وقد تابع الدكتور علي الوردي في كلامه حول كون عمار بن ياسر هو ابن السوداء، (ص٨٨).

٧ - طالب الرفاعي في التشيع ظاهرة طبيعية في إطار الدعوة الإسلامية (ص٢٠).

ولعل هذا النفي شبه الجماعي من قبل أولئك الباحثين الشيعة لشخصية عبد الله بن سبأ، هو بغرض نفي التأثير اليهودي في عقائد الشيعة، وتبرئة ساحتهم من عبد الله بن سبأ، ولكن أنى لهم ذلك.

وقد أعجبتني مقولة للدكتور سعدي الهاشمي يقول فيها: (وبهذه النقول والنصوص الواضحة المنقولة من كتب القوم (الشيعة) تتضح لنا حقيقة شخصية ابن سبأ اليهودي، ومن طعن من الشيعة في ذلك فقد طعن في كتبهم التي نقلت لعنات الأئمة المعصومين - عندهم - على هذا اليهودي (ابن سبأ) ولا يجوز ولا يتصور أن تخرج اللعنات من المعصوم على مجهول، وكذلك لا يجوز في معتقد القوم تكذيب المعصوم). ابن سبأ حقيقة لا خيال (ص٧٦).

جـ - المثبتون لوجود ابن سبأ من المستشرقين:

اهتم المستشرقون بمسألة عبد الله بن سبأ ودرسوا ما جاء عنه، ونحن لسنا بحاجة إلى قيام أمثال هؤلاء =

= الحاقدين لإثبات شخصية ابن سبأ لنثبت شخصيته بدورنا، لكن تطرقت لذكرهم فقط من باب بيان أن الحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها، كما فعل أبو هريرة ﷺ عندما تعلم فضل سورة آية الكرسي من إبليس لعنه الله. البخاري مع الفتح (٤/٤٨٧-٤٨٨).
١ - المستشرق الألماني يوليوس فلهاوزن (١٨٤٤-١٩١٨م)، يقول: (ومنشأ السبئية يرجع إلى زمان علي والحسن، وتنسب إلى عبد الله بن سبأ وكما يتضح من اسمه الغريب فإنه كان أيضاً يمنياً والواقع أنه من العاصمة صنعاء، ويقال أنه كان يهودياً). في كتابه: الخوارج والشيعة (ص١٧٠-١٧١).
٢ - المستشرق فان فلوتن (١٨٦٦-١٩٠٣م)، يرى أن فرقة السبئية ينتسبون إلى عبد الله بن سبأ فيقول: (وأما السبئية أنصار عبد الله بن سبأ الذي كان يرى أحقية علي بالخلافة منذ أيام عثمان، فكانوا يعتقدون أن جزءاً إلٰهياً تجسد في علي ثم في خلفائه من بعده). السيادة العربية والشيعة والإسرائيليات في عهد بني أمية (ص٨٠).
٣ - المستشرق الإيطالي كايتاني (١٨٦٩-١٩٢٦م)، يخلص هذا المستشرق في بحثه الذي نشره في حوليات الإسلام الجزء الثامن من سنة (٣٣-٣٥هـ) إلى أن ابن سبأ موجود في الحقيقة لكنه ينكر روايات سيف بن عمر في تاريخ الطبري والتي تشير إلى أن المؤامرة التي أطاحت بعثمان ذات أسباب دينية، كما وأنه ينكر أن تكون آراء ابن سبأ المؤلهة لعلي قد حدثت في أيامه، وينتهي إلى القول بأن هذه الآراء وليدة تصورات الشيعة في النصف الثاني من القرن الثاني للهجرة.
٤ - المستشرق ليفي ديلافيدا (المولود عام ١٨٨٦م)، حيث مرّ بعبد الله بن سبأ وهو يتحدث عن خلافة علي من خلال كتاب أنساب الأشراف للبلاذري.
٥ - المستشرق الألماني إسرائيل فريدلندر، وقد كتب مقالاً عن عبد الله بن سبأ في المجلة الآشورية العددين من سنة (١٩٠٩م، ص٣٢٢) و(١٩١٠م، ص٢٣) بعنوان: (عبد الله بن سبأ مؤسس الشيعة وأصله اليهودي) وقد خلص في بحثه هذا - الذي يربو على الثمانين صفحة - إلى القول بأنه لا يتشكك مطلقاً في شخصية ابن سبأ.
٦ - المستشرق المجري جولد تسيهر (١٩٢١م)، يقول: (كما أن الإغراق في تأليه علي الذي صاغه في مبدأ الأمر عبد الله بن سبأ). في كتابه: العقيدة والشريعة في الإسلام (ص٢٠٥).
٧ - رينولد نكلس (١٩٤٥م)، يقول في كتابه تاريخ الأدب العربي (ص٢١٥): (فعبد الله بن سبأ الذي أسس طائفة السبئيين كان من سكان صنعاء اليمن، وقد قيل إنه كان من اليهود وقد أسلم في عهد عثمان وأصبح مبشراً متجولاً).
٨ - داويت. م. رونلدسن، يقول: (فقد ظهر منذ زمن عثمان داعية متنقل اسمه عبد الله بن سبأ قطع البلاد الإسلامية طولاً وعرضاً يريد إفساد المسلمين كما يقول الطبري). عقيدة الشيعة (ص٨٥).
٩ - المستشرق الإنجليزي برنارد لويس، فهو يرى أن عبد الله بن سبأ هو أصل التشيع. راجع كلامه في كتابه: أصول الإسماعيلية (ص٨٦).
هذه أهم الكتابات الاستشراقية في موضوع عبد الله بن سبأ، وهناك غير هؤلاء الكثير، راجع للأهمية كتاب: عبد الله بن سبأ وأثره في أحداث الفتنة في صدر الإسلام للدكتور سليمان العودة (ص٧٣).
أما المنكرون لشخصية ابن سبأ من المستشرقين، فهم فئة قليلة والذين وقفوا في شخصية ابن سبأ وأصبحت عندهم مجرد خرافة ومحل شك، وليس هناك من داع لذكرهم، لعدم انتشار أفكارهم بخلاف المثبتين فهم من المستشرقين المعروفين والذين يعتمد عليهم الكثير ممن تأثر بفكر الاستشراق، وكان هدف هؤلاء المستشرقين من ذلك التشكيك أو الإنكار هو ادعاء أن الفتن إنما هي من عمل الصحابة أنفسهم، وأن نسبتها إلى اليهود أو الزنادقة هو نوع من الدفاع عن الصحابة لجأ إليها الإخباريون =

اخترعها أهل السنة من أجل الطعن بالشيعة ومعتقداتهم، فنسبوا إليه تأسيس التشيع، ليصدوا الناس عنهم وعن مذهب أهل البيت.

وسألت السيد محمّد الحسين آل كاشف الغطاء عن ابن سبأ فقال:

إن ابن سبأ خرافة وضعها الأمويون والعباسيون حقداً على آل البيت الأطهار، فينبغي للعاقل أن لا يشغل نفسه بهذه الشخصية.

ولكني وجدت في كتابه المعروف (أصل الشيعة وأصولها) ص٤٠-٤١ ما يدل على وجود هذه الشخصية وثبوتها حيث قال: "أما عبد الله بن سبأ الذي يلصقونه بالشيعة أو يلصقون الشيعة به، فهذه كتب الشيعة بأجمعها تعلن بلعنه والبراءة منه..".

ولا شك أن هذا تصريح بوجود هذه الشخصية، فلما راجعته في ذلك قال: إنا قلنا هذا تقية، فالكتاب المذكور مقصود به أهل السنة، ولهذا أتبعت قولي المذكور بقولي بعده: "على أنه ليس من البعيد رأي القائل أن عبد الله بن سبأ (وأمثاله) كلها أحاديث خرافة وضعها القصاصون وأرباب السمر المجوف".

وقد ألف مرتضى العسكري كتابه (عبد الله بن سبأ وأساطير أخرى) أنكر فيه وجود شخصية ابن سبأ، كما أنكرها أيضاً محمّد جواد مغنية في تقديمه لكتاب العسكري المذكور.

وعبد الله بن سبأ هو أحد الأسباب التي ينقم من أجلها أغلب الشيعة على أهل السنة. ولا شك أن الذين تحدثوا عن ابن سبأ من أهل السنة لا يحصون كثرة ولكن لا يعول الشيعة عليهم لأجل الخلاف معهم.

بيد أننا إذا قرأنا كتبنا المعتبرة نجد أن ابن سبأ شخصية حقيقية وإن أنكرها علماؤنا أو بعضهم. وإليك البيان:

١ - عن أبي جعفر ﵇: (أن عبد الله بن سبأ كان يدعي النبوة ويزعم أن أمير المؤمنين هو الله - تعالى عن ذلك - فبلغ ذلك أمير المؤمنين ﵇ فدعاه وسأله فأقر بذلك وقال: نعم أنت هو، وقد كان قد أُلقي في روعي أنك أنت الله وأني

= والمؤرخون المسلمون ليعلقوا أخطاء هؤلاء الصحابة على عناصر أخرى، على أن إنكار بعضهم لشخصية ابن سبأ إنما يرجع إلى رغبتهم في الانتهاء إلى النتيجة التالية: لا حاجة لمخرّب يمشي بين الصحابة، فقد كانت نوازع الطمع وحب الدنيا والسلطة مستحوذة عليهم، فراحوا يقاتلون بعضهم عن قصد وتصميم، والقصد من ذلك الإساءة إلى الإسلام وأهله، وإلقاء في روع الناس أن الإسلام إذا عجز عن تقويم أخلاق الصحابة وسلوكهم وإصلاح جماعتهم بعد أن فارقهم الرسول ﷺ بمدة وجيزة، فهو أعجز أن يكون منهجاً للإصلاح في هذا العصر. انظر: تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة للدكتور: محمد أمحزون (٣١٤/١).

نبي، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: ويلك قد سخر منك الشيطان، فارجع عن هذا ثكلتك أمك وتب، فأبى، فحبسه، واستتابه ثلاثة أيام، فلم يتب، فأحرقه بالنار وقال: "إن الشيطان استهواه، فكان يأتيه ويلقي في روعه ذلك").

وعن أبي عبد الله أنه قال: (لعن الله عبد الله بن سبأ، إنه ادعى الربوبية في أمير المؤمنين عليه السلام، وكان والله أمير المؤمنين عليه السلام عبداً لله طائعاً، الويل لمن كذب علينا، وإن قوماً يقولون فينا ما لا نقوله في أنفسنا نبرأ إلى الله منهم، نبرأ إلى الله منهم) [معرفة أخبار الرجال للكشي (٧٠-٧١)]، وهناك روايات أخرى.

٢ ـ وقال المامقاني: (عبد الله بن سبأ الذي رجع إلى الكفر وأظهر الغلو) وقال: (غال ملعون، حرقه أمير المؤمنين عليه السلام بالنار، وكان يزعم أن علياً إله، وأنه نبي) [تنقيح المقال في علم الرجال (٢/١٨٣، ١٨٤)].

٣ ـ وقال النوبختي: (السبئية قالوا بإمامة علي وأنها فرض من الله عز وجل وهم أصحاب عبد الله بن سبأ، وكان ممن أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة وتبرأ منهم وقال "أن علياً عليه السلام أمره بذلك" فأخذه عليّ فسأله عن قوله هذا، فأقر به فأمر بقتله فصاح الناس إليه: يا أمير المؤمنين أتقتل رجلاً يدعو إلى حبكم أهل البيت وإلى ولايتك والبراءة من أعدائك؟ فصيره إلى المدائن.

وحكى جماعة من أهل العلم أن عبد الله بن سبأ كان يهودياً فأسلم ووالى علياً وكان يقول وهو على يهوديته في يوشع بن نون بعد موسى عليه السلام بهذه المقالة، فقال في إسلامه في علي بن أبي طالب بمثل ذلك، وهو أول من شهر القول بفرض إمامة علي عليه السلام وأظهر البراءة من أعدائه.. فمن هنا قال من خالف الشيعة: إن أصل الرفض مأخوذ من اليهودية) [فرق الشيعة (٣٢-٤٤)].

٤ ـ وقال سعد بن عبد الله الأشعري القمي في معرض كلامه عن السبئية: (السبئية أصحاب عبد الله بن سبأ، وهو عبد الله بن وهب الراسبي الهمداني، وساعده على ذلك عبد الله بن خرسي وابن اسود وهما من أجل أصحابه، وكان أول من أظهر الطعن على أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة وتبرأ منهم) [المقالات والفرق ٢٠].

٥ ـ وقال الصدوق: وقال أمير المؤمنين عليه السلام: (إذا فرغ أحدكم من الصلاة فليرفع يديه إلى السماء وينصب في الدعاء، فقال ابن سبأ: يا أمير المؤمنين أليس الله عز وجل بكل مكان؟ قال: بلى، قال: فلم يرفع يديه إلى السماء؟

فقال: أوما تقرأ ﴿وَفِي ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [الذاريات: ٢٢] فمن أين يطلب الرزق إلا من موضعه؟ وموضعه - الرزق - ما وعد الله ﷻ السماء) [من لا يحضره الفقيه (١/٢٢٩)].

٦ ـ **وذكر** ابن أبي الحديد أن عبد الله بن سبأ قام إلى علي وهو يخطب فقال له: (أنت أنت، وجعل يكررها، فقال له - علي -: ويلك من أنا؟ فقال: أنت الله، فأمر بأخذه وأخذ قوم كانوا معه على رأيه) [شرح نهج البلاغة (٥/٥)].

٧ ـ **وقال** نعمة الله الجزائري:

(قال عبد الله بن سبأ لعلي عليه السلام: أنت الإله حقاً، فنفاه علي عليه السلام إلى المدائن، وقيل إنه كان يهودياً فأسلم، وكان في اليهودية يقول في يوشع بن نون وفي موسى مثل ما قال في علي) [الأنوار النعمانية (٢/٢٣٤)].

فهذه سبعة نصوص من مصادر معتبرة ومتنوعة بعضها في الرجال وبعضها في الفقه والفرق، وتركنا النقل عن مصادر كثيرة لئلا نطيل كلها تثبت وجود شخصية اسمها عبد الله بن سبأ، فلا يمكننا بعدُ نفي وجودها خصوصاً وإن أمير المؤمنين عليه السلام قد أنزل بابن سبأ عقاباً على قوله فيه بأنه إله، وهذا يعني أن أمير المؤمنين عليه السلام قد التقى عبد الله بن سبأ وكفى بأمير المؤمنين حجة فلا يمكن بعد ذلك إنكار وجوده.

نستفيد من النصوص المتقدمة ما يأتي:

١ ـ إثبات وجود شخصية ابن سبأ ووجود فرقة تناصره وتنادي بقوله، وهذه الفرقة تعرف بالسبئية.

٢ ـ إن ابن سبأ هذا كان يهودياً فأظهر الإسلام، وهو وإن أظهر الإسلام إلا أن الحقيقة أنه بقي على يهوديته، وأخذ يبث سمومه من خلال ذلك.

٣ ـ إنه هو الذي أظهر الطعن في أبي بكر وعمر وعثمان والصحابة، وكان أول من قال بذلك، وهو أول من قال بإمامة أمير المؤمنين عليه السلام، وهو الذي قال بأنه عليه السلام وصي النبي صلى الله عليه وآله، وأنه نقل هذا القول عن اليهودية، وأنه ما قال هذا إلا محبة لأهل البيت ودعوة لولايتهم، والتبرؤ من أعدائهم - وهم الصحابة ومن والاهم بزعمه -.

إذن شخصية عبد الله بن سبأ حقيقة لا يمكن تجاهلها أو إنكارها، ولهذا ورد التنصيص عليها وعلى وجودها في كتبنا ومصادرنا المعتبرة، وللاستزادة في معرفة هذه الشخصية، انظر المصادر الآتية:

الغارات للثقفي، رجال الطوسي، الرجال للحلي، قاموس الرجال للتستري،

دائرة المعارف المسماة بمقتبس الأثر للأعلمي الحائري، الكنى والألقاب لعباس القمي، حل الإشكال لأحمد بن طاووس المتوفى سنة (٦٧٣)، الرجال لابن داود، التحرير للطاووسي، مجمع الرجال للقهبائي، نقد الرجال للتفرشي، جامع الرواة للمقدسي الأردبيلي، مناقب آل أبي طالب لابن شهر آشوب، مرآة الأنوار لمحمد بن طاهر العاملي، فهذه على سبيل المثال لا الحصر أكثر من عشرين مصدراً من مصادرنا تنص كلها على وجود ابن سبأ، فالعجب كل العجب من فقهائنا أمثال المرتضى العسكري ومحمّد جواد مغنية وغيرهما في نفي وجود هذه الشخصية، ولا شك أن قولهم ليس فيه شيء من الصحة.



الحقيقة في انتساب الشيعة لأهل البيت

إن من الشائع عندنا معاشر الشيعة، اختصاصنا بأهل البيت، فالمذهب الشيعي كله قائم على محبة أهل البيت - حسب رأينا -، إذ الولاء والبراء مع العامة - وهم أهل السنة - بسبب أهل البيت، والبراءة من الصحابة وفي مقدمتهم الخلفاء الثلاثة وعائشة بنت أبي بكر بسبب الموقف من أهل البيت، والراسخ في عقول الشيعة جميعاً صغيرهم وكبيرهم، عالمهم وجاهلهم، ذكرهم وأنثاهم، أن الصحابة ظلموا أهل البيت، وسفكوا دماءهم واستباحوا حرماتهم.

وإن أهل السنة ناصبوا أهل البيت العداء، ولذلك لا يتردد أحدنا في تسميتهم بالنواصب[1]، ونستذكر دائماً دم الحسين الشهيد عليه السلام، ولكن كتبنا المعتبرة عندنا تبين لنا الحقيقة، إذ تذكر لنا تذمر أهل البيت صلوات الله عليهم من شيعتهم، وتذكر لنا ما فعله الشيعة الأوائل بأهل البيت، وتذكر لنا من الذي سفك دماء أهل البيت عليهم السلام، ومن الذي تسبب في مقتلهم واستباحة حرماتهم.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: (لو ميزت شيعتي لما وجدتهم إلا واصفة، ولو امتحنتهم لما وجدتهم إلا مرتدين، ولو تمحصتهم لما خلص من الألف واحد) [الكافي/ الروضة ٣٣٨/٨].

وقال أمير المؤمنين عليه السلام:

(يا أشباه الرجال ولا رجال، حلوم الأطفال وعقول ربات الحجال، لوددت أني لم أركم ولم أعرفكم معرفة جرّت والله ندماً وأعقبت صدماً.. قاتلكم الله لقد ملأتم قلبي قيحاً، وشحنتم صدري غيظاً، وجرعتموني نغب التهام أنفاساً، وأفسدتم علي رأيي بالعصيان والخذلان، حتى لقد قالت قريش: إن ابن أبي طالب رجل شجاع ولكن لا علم له بالحرب، ولكن لا رأي لمن لا يطاع) [نهج البلاغة ٧٠، ٧١].

---

(١) انظر كتابنا "موقف الشيعة من أهل السنة" فصل "مفهوم الناصب في الفكر الشيعي".

وقال لهم موبخاً: (منيت بكم بثلاث، واثنتين:

صم ذوو أسماع، وبكم ذوو كلام، وعمي ذوو أبصار، لا أحرار صدق عند اللقاء، ولا إخوان ثقة عند البلاء.. قد انفرجتم عن ابن أبي طالب انفراج المرأة عن قبلها) [نهج البلاغة ١٤٢].

قال لهم ذلك بسبب تخاذلهم وغدرهم بأمير المؤمنين عليه السلام، وله فيهم كلام كثير.

وقال الإمام الحسين عليه السلام في دعائه على شيعته:

(اللهم إن متعتهم إلى حين ففرقهم فرقاً، واجعلهم طرائق قدداً، ولا ترض الولاة عنهم أبداً، فإنهم دعونا لينصرونا ثم عدوا علينا فقتلونا) [الإرشاد للمفيد ٢٤١].

وقد خاطبهم مرة أخرى ودعا عليهم، فكان مما قال:

(لكنكم استسرعتم إلى بيعتنا كطيرة الدبا، وتهافتم كتهافت الفراش، ثم نقضتموها، سفهاً وبعداً وسحقاً لطواغيت هذه الأمة وبقية الأحزاب ونبذة الكتاب، ثم أنتم هؤلاء تتخاذلون عنا وتقتلوننا، ألا لعنة الله على الظالمين) [الاحتجاج ٢/٢٤].

وهذه النصوص تبين لنا من هم قتلة الحسين الحقيقيون، إنهم شيعته أهل الكوفة، أي أجدادنا، فلماذا نحمِّل أهل السنة مسؤولية مقتل الحسين عليه السلام؟!

ولهذا قال محسن الأمين: (بايع الحسين من أهل العراق عشرون ألفاً، غدروا به وخرجوا عليه وبيعته في أعناقهم، وقتلوه) [أعيان الشيعة/ القسم الأول ٣٤].

وقال الحسن عليه السلام: (أرى والله معاوية خيراً لي من هؤلاء يزعمون أنهم لي شيعة، ابتغوا قتلي وأخذوا مالي، والله لأن آخذ من معاوية ما أحقن به من دمي وآمن به في أهلي خير من أن يقتلوني فيضيع أهل بيتي، والله لو قاتلت معاوية لأخذوا بعنقي حتى يدفعوا بي إليه سلماً، ووالله لأن أسالمه وأنا عزيز خير من أن يقتلني وأنا أسير) [الاحتجاج ٢/١٠].

وقال الإمام زين العابدين عليه السلام لأهل الكوفة:

(هل تعلمون أنكم كتبتم إلى أبي وخدعتموه وأعطيتموه من أنفسكم العهد والميثاق ثم قاتلتموه وخذلتموه.. بأي عين تنظرون إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول لكم: قاتلتم عترتي وانتهكتم حرمتي فلستم من أمتي) [الاحتجاج ٢/٣٢].

وقال أيضاً عنهم:

(إن هؤلاء يبكون علينا فمن قتلنا غيرهم؟) [الاحتجاج ٢/٢٩].

وقال الباقر عليه السلام:

(لو كان الناس كلهم لنا شيعة لكان ثلاثة أرباعهم بنا شكاكاً والربع الآخر أحمق) [رجال الكشي ٧٩].

وقال الصادق عليه السلام:

(أما والله لو أجد منكم ثلاثة مؤمنين يكتمون حديثي ما استحللت أن أكتمهم حديثاً) [أصول الكافي ٤٩٦/١].

وقالت فاطمة الصغرى عليها السلام في خطبة لها في أهل الكوفة:

(يا أهل الكوفة، يا أهل الغدر والمكر والخيلاء، إنا أهل البيت ابتلانا الله بكم، وابتلاكم بنا فجعل بلاءنا حسناً.. فكفرتمونا وكذبتمونا ورأيتم قتالنا حلالاً وأموالنا نهباً.. كما قتلتم جدنا بالأمس، وسيوفكم تقطر من دمائنا أهل البيت.. تباً لكم فانتظروا اللعنة والعذاب فكأن قد حل بكم.. ويذيق بعضكم بأس ما تخلدون في العذاب الأليم يوم القيامة بما ظلمتمونا، ألا لعنة الله على الظالمين. تباً لكم يا أهل الكوفة، كم قرأت لرسول الله صلى الله عليه وآله قبلكم، ثم غدرتم بأخيه علي بن أبي طالب وجدي، وبنيه وعترته الطيبين.

فرد علينا أحد أهل الكوفة مفتخراً فقال:

نحن قتلنا علياً وبني علي ... بسيوف هندية ورماحِ
وسبينا نساءهم سبي تركٍ ... ونطحناهمُ فأيُّ نطاحِ

[الاحتجاج ٢٨/٢].

وقالت زينب بنت أمير المؤمنين صلوات الله عليها لأهل الكوفة تقريعاً لهم: (أما بعد يا أهل الكوفة، يا أهل الختل والغدر والخذل.. إنما مثلكم كمثل التي نقضت غزلها من بعد قوة أنكاثاً، هل فيكم إلا الصلف والعجب والشنف والكذب.. أتبكون أخي؟! أجل والله فابكوا كثيراً واضحكوا قليلاً فقد أبليتم بعارها.. وأنى ترخصون قتل سليل خاتم النبوة..) [الاحتجاج ٢٩/٢-٣٠].

نستفيد من هذه النصوص - وقد أعرضنا عن كثير غيرها - ما يأتي:

١ - ملل وضجر أمير المؤمنين وذريته من شيعتهم أهل الكوفة لغدرهم ومكرهم وتخاذلهم.

٢ - تخاذل أهل الكوفة وغدرهم تسبب في سفك دماء أهل البيت واستباحة حرماتهم.

٣ - إن أهل البيت عليهم السلام يحمّلون شيعتهم مسؤولية مقتل الحسين عليه السلام ومن معه، وقد اعترف أحدهم بردّه على فاطمة الصغرى بأنهم هم الذين قتلوا علياً وبنيه وسبوا نساءهم كما قدمنا لك.

٤ - إن أهل البيت عليهم السلام دعوا على شيعتهم ووصفوهم بأنهم طواغيت هذه الأمة وبقية الأحزاب ونبذة الكتاب، ثم زادوا على تلك بقولهم: ألا لعنة الله على الظالمين ولهذا جاؤوا إلى أبي عبد الله عليه السلام، فقالوا له: (إنا قد نبزنا نبزاً أثقل ظهورنا وماتت له أفئدتنا، واستحلت له الولاة دماءنا في حديث رواه لهم فقهاؤهم، فقال أبو عبد الله عليه السلام: الرافضة؟ قالوا: نعم، فقال: لا والله ما هم سموكم.. ولكن الله سماكم به) [الكافي ٣٤/٥].

فبين أبو عبد الله أن الله سماهم (الرافضة) وليس أهل السنة.

لقد قرأت هذه النصوص مراراً، وفكرت فيها كثيراً، ونقلتها في ملف خاص وسهرت الليالي ذوات العدد أنعم النظر فيها - وفي غيرها الذي بلغ أضعاف أضعاف ما نقلته لك - فلم أنتبه لنفسي إلا وأنا أقول بصوت مرتفع: كان الله في عونكم يا أهل البيت على ما لقيتم من شيعتكم.

نحن نعلم جميعاً ما لاقاه أنبياء الله ورسله عليهم السلام من أذى أقوامهم، وما لاقاه نبينا صلى الله عليه وآله، ولكني عجبت من اثنين، من موسى عليه السلام وصبره على بني إسرائيل، إذ نلاحظ أن القرآن الكريم تحدث عن موسى عليه السلام أكثر من غيره، وبيَّن صبره على أكثر أذى بني إسرائيل ومراوغاتهم وحبائلهم ودسائسهم.

وأعجب من أهل البيت سلام الله عليهم على كثرة ما لقوه من أذى من أهل الكوفة وعلى عظيم صبرهم على أهل الكوفة مركز الشيعة، على خيانتهم لهم وغدرهم بهم وقتلهم لهم وسلبهم أموالهم، وصبر أهل البيت على هذا كله، ومع هذا نلقي باللائمة على أهل السنة ونحملهم المسؤولية!

وعندما نقرأ في كتبنا المعتبرة نجد فيها عجباً عجاباً، قد لا يصدّق أحدنا إذا قلنا: إن كتبنا - معاشر الشيعة - تطعن بأهل البيت عليهم السلام وتطعن بالنبي صلى الله عليه وآله، وإليك البيان:

عن أمير المؤمنين عليه السلام أن عفيراً - حمار رسول الله صلى الله عليه وآله - قال له: بأبي أنت وأمي - يا رسول الله - إن أبي حدثني عن أبيه عن جده عن أبيه: (أنه كان مع نوح في السفينة، فقام إليه نوح فمسح على كفله ثم قال: يخرج من صلب هذا الحمار حمار يركبه سيد النبيين وخاتمهم، فالحمد لله الذي جعلني ذلك الحمار) [أصول الكافي ٢٣٧/١].

وهذه الرواية تفيدنا بما يأتي:

١ - الحمار يتكلم!

٢ - الحمار يخاطب رسول الله صلى الله عليه وآله بقوله: فداك أبي وأمي!، مع أن المسلمين هم الذين يفدون رسول الله صلوات الله عليه بآبائهم وأمهاتهم لا الحمير.

٣ - الحمار يقول: (حدثني أبي عن جدي إلى جده الرابع!) مع أن بين نوح ومحمد عليه السلام ألوفاً من السنين، بينما يقول الحمار أن جده الرابع كان مع نوح في السفينة.

كنا نقرأ أصول الكافي مرة مع بعض طلبة الحوزة في النجف على الإمام الخوئي فرد الخوئي قائلاً:

انظروا إلى هذه المعجزة، نوح سلام الله عليه يخبر بمحمد عليه السلام وبنبوته قبل ولادته بألوف السنين.

بقيت كلمات الخوئي تتردد في مسمعي مدة وأنا أقول في نفسي:

وكيف يمكن أن تكون هذه معجزة وفيها حمار يقول لرسول الله صلى الله عليه وآله: بأبي أنت وأمي؟! وكيف يمكن لأمير المؤمنين سلام الله عليه أن ينقل مثل هذه الرواية؟!

لكني سكت كما سكت غيري من السامعين.

ونقل الصدوق عن الرضا عليه السلام في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، قال الرضا مفسراً هذه الآية:

(إن رسول الله صلى الله عليه وآله قصد دار زيد بن حارثة في أمر أراده، فرأى امرأته زينب تغتسل فقال لها: سبحان الذي خلقك) [عيون أخبار الرضا ١١٢].

فهل ينظر رسول الله صلى الله عليه وآله إلى امرأة رجل مسلم ويشتهيها ويعجب بها ثم يقول لها: سبحان الذي خلقك؟!، أليس هذا طعناً برسول الله صلى الله عليه وآله؟!

وعن أمير المؤمنين أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وعنده أبو بكر وعمر (فجلست بينه وبين عائشة، فقالت عائشة: ما وجدت إلا فخذي وفخذ رسول الله؟ فقال: مه يا عائشة) [البرهان في تفسير القرآن ٢٢٥/٤][1].

---

(١) انظر: الأمالي للطوسي ٢٩٠، بشارة المصطفى لابن رستم الطبري ١٤٣، بحار الأنوار ٣٣٩/٧، ٢٣٢/٢٢، ١٩٤/٣٩.

وجاء مرة أخرى فلم يجد مكاناً فأشار إليه رسول الله: ههنا - يعني خلفه - وعائشة قائمة خلفه وعليها كساء: فجاء علي عليه السلام فقعد بين رسول الله وبين عائشة، فقالت وهي غاضبة: (ما وجدت لأستك - دبرك أو مؤخرتك - موضعاً غير حجري؟ فغضب رسول الله وقال: يا حميراء لا تؤذيني في أخي) [كتاب سليم بن قيس ١٧٩][(١)].

وروى المجلسي أن أمير المؤمنين قال: (سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وآله، ليس له خادم غيري، وكان له لحاف ليس له غيره، ومعه عائشة، وكان رسول الله صلى الله عليه وآله ينام بيني وبين عائشة ليس علينا ثلاثتنا لحاف غيره، فإذا قام إلى الصلاة - صلاة الليل - يحط بيده اللحاف من وسطه بيني وبين عائشة حتى يمس اللحاف الفراش الذي تحتنا) [بحار الأنوار ٤٠/٢].

هل يرضى رسول الله صلى الله عليه وآله أن يجلس علي في حجر عائشة امرأته؟ ألا يغار رسول الله صلى الله عليه وآله على امرأته وشريكة حياته إذا تركها في فراش واحد مع ابن عمه الذي لا يعتبر من المحارم؟ ثم كيف يرتضي أمير المؤمنين ذلك لنفسه؟!

قال السيد علي غروي أحد أكبر العلماء في الحوزة: (إن النبي صلى الله عليه وآله لا بد أن يدخل فرجه النار، لأنه وطئ بعض المشركات) يريد بذلك زواجه من عائشة وحفصة، وهذا كما هو معلوم فيه إساءة إلى النبي صلى الله عليه وآله، لأنه لو كان فرج رسول الله صلى الله عليه وآله يدخل النار فلن يدخل الجنة أحد أبداً.

أكتفي بهذه الروايات الست المتعلقة برسول الله صلوات الله عليه لأنتقل إلى غيرها.

فقد أوردوا روايات في أمير المؤمنين عليه السلام هذه بعضها:

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (أتي عمر بامرأة قد تعلقت برجل من الأنصار كانت تهواه، فأخذت بيضة وصبت البياض على ثيابها وبين فخذيها فقام علي فنظر بين فخذيها فاتهمها) [بحار الأنوار ٤٠/٣٠٣].

ونحن نتساءل: هل ينظر أمير المؤمنين بين فخذي امرأة أجنبية؟ وهل يعقل أن ينقل الإمام الصادق هذا الخبر؟ وهل يقول هذا الكلام رجل أحب أهل البيت؟

---

(١) انظر: الأمالي للطوسي ٢٩٠، بشارة المصطفى ١٤٣، ١٤٨، اليقين لابن طاووس ١٩٥، ٢٠٢، كشف اليقين للحلّي ٢٧٣، إحقاق الحق ١٨/٤، كتاب الأربعين للقمي الشيرازي ٨٣، كشف الغمة للأربلي ٣٤٢/١، بحار الأنوار ٢٣٩/٧، ٢٤٣/٢٢ و٢٤٥، ١٥٥/٢٧، ٢٩٧/٣٣، ٣٠٣، ١٩٤/٣٩ و١٩٩، كتاب الأربعين للماحوزي ٢٤٧.

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: قامت امرأة شنيعة إلى أمير المؤمنين وهو على المنبر فقالت: هذا قاتل الأحبة، فنظر إليها وقال لها:

(يا سلفع يا جريئة يا بذيّة يا مذكرّة يا التي لا تحيض كما تحيض النساء يا التي علي منها شيء بين مدلى) [البحار ٢٩٣/٤١].

فهل يتلفظ أمير المؤمنين بمثل هذا الكلام البذيء؟ هل يخاطب امرأة بقوله يا التي علي منها شيء بين مدلى؟ وهل ينقل الصادق عليه السلام مثل هذا الكلام الباطل؟ لو كانت هذه الروايات في كتب أهل السنة لأقمنا الدنيا ولم نقعدها، ولفضحناهم شر فضيحة، ولكن في كتبنا نحن الشيعة!

وفي الاحتجاج للطبرسي أن فاطمة سلام الله عليها قالت لأمير المؤمنين عليه السلام:

(يا ابن أبي طالب! اشتملت مشيمة الجنين وقعدت حجرة الظنين).

وروى الطبرسي في الاحتجاج أيضاً كيف أن عمر ومن معه اقتادوا أمير المؤمنين عليه السلام والحبل في عنقه وهم يجرونه جراً حتى انتهى به إلى أبي بكر ثم نادى بقوله: ابن أم إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني!! ونحن نسأل يا ترى أكان أمير المؤمنين جباناً إلى هذا الحد؟

وانظر وصفهم لأمير المؤمنين عليه السلام إذ قالت فاطمة عنه:

(إن نساء قريش تحدثني عنه إنه رجل دحداح البطن، طويل الذراعين ضخم الكراديس، أنزع، عظيم العينين، لمنكبه مشاش كمشاش البعير، ضاحك السن لا مال له) [تفسير القمي ٣٣٦/٢].

وعن أبي إسحاق أنه قال:

(أدخلني أبي المسجد يوم الجمعة فرفعني فرأيت علياً يخطب على المنبر شيخاً، أصلع، ناتئ الجبهة، عريض ما بين المنكبين في عينه اطرغشاش (يعني لين في عينه) [مقاتل الطالبين].

فهل كانت هذه أوصاف أمير المؤمنين عليه السلام؟؟

نكتفي بهذا القدر لننتقل إلى روايات تتعلق بفاطمة سلام الله عليها.

روى أبو جعفر الكليني في أصول الكافي أن فاطمة أخذت بتلابيب عمر إليها، وفي كتاب سليم بن قيس (أنها سلام الله عليها تقدمت إلى أبي بكر وعمر في قضية فدك وتشاجرت معهما، وتكلمت في وسط الناس وصاحت وجمعت الناس إليها) [٢٥٣].

فهل كانت عرمة حتى تفعل هذا؟

وروى الكليني في الفروع أنها سلام الله عليها ما كانت راضية بزواجها من علي عليه السلام إذ دخل عليها أبوها عليه السلام وهي تبكي فقال لها: ما يبكيك؟ فوالله لو كان في أهلي خير منه ما زوجتكه، وما أنا زوجتك ولكن الله زوجك، ولما دخل عليها أبوها صلوات الله عليه ومعه بريده: لما أبصرت أباها دمعت عيناها، قال: ما يبكيك يا بنيتي؟ قالت: (قلة الطعم، وكثرة الهم، وشدة الغم، وقالت في رواية: والله لقد اشتد حزني واشتدت فاقتي وطال سقمي) [كشف الغمة ١٤٩/١-١٥٠] وقد وصفوا علياً عليه السلام وصفاً جامعاً فقالوا: (كان عليه السلام أسمر مربوعاً، وهو إلى القصر أقرب، عظيم البطن، دقيق الأصابع، غليظ الذراعين حَمِش الساقين في عينه لين، عظيم اللحية أصلع، ناتئ الجبهة) [مقاتل الطالبين ٢٧].

فإذا كانت هذه أوصاف أمير المؤمنين كما يقولون فكيف يمكن أن ترضى به؟ ونكتفي بهذه النصوص حرصاً على عدم الإطالة، وكانت الرغبة أن ننقل ما ورد من نصوص بحق كل واحد من الأئمة عليهم السلام، ثم عدلنا عن ذلك إلى الاكتفاء بخمس روايات وردت بحق كل واحد، ثم رأينا أن الأمر أيضاً يطول إذ نقلنا خمس روايات وردت بحق النبي صلوات الله عليه وخمساً أخرى بحق أمير المؤمنين وخمساً أخرى بحق فاطمة سلام الله عليها فاستغرق ذلك صفحات عديدة، لذلك سنحاول أن نختصر أكثر حتى نطلع على خفايا أكثر.

نقل الكليني في الأصول من الكافي: (أن جبريل نزل على محمّد صلى الله عليه وآله فقال له: يا محمّد إن الله يبشرك بمولود يولد من فاطمة تقتله أمتك من بعدك فقال: يا جبريل وعلى ربي السلام، لا حاجة لي في مولود يولد من فاطمة تقتله أمتي من بعدي، فعرج ثم هبط فقال مثل ذلك، فقال: يا جبريل وعلى ربي السلام، لا حاجة لي في مولود تقتله أمتي من بعدي. فعرج ثم هبط فقال مثل ذلك: يا جبريل وعلى ربي السلام لا حاجة لي في مولود تقتله أمتي من بعدي. فعرج جبريل إلى السماء ثم هبط فقال: يا محمّد إنّ ربك يقرئك السلام ويبشرك بأنه جاعل في ذريته الإمامة والولاية والوصية، فقال: إني رضيت، ثم أرسل إلى فاطمة: إن الله يبشرني بمولود يولد لك تقتله أمتي من بعدي، فأرسلت إليه أن لا حاجة لي في مولود تقتله أمتك من بعدك، وأرسل إليها إن الله عز وجل جعل في ذريته الإمامة والولاية والوصية، فأرسلت إليه إني رضيت، فحملته كرهاً.. ووضعته كرهاً ولم يرضع الحسين من فاطمة عليها السلام ولا من أنثى، كان يؤتى بالنبي صلى الله عليه وآله فيضع إبهامه في فيه فيمص ما يكفيه اليومين والثلاثة).

ولست أدري هل كان رسول الله صلى الله عليه وآله يردُّ أمراً بشره الله به؟ وهل كانت الزهراء سلام الله عليها ترد أمراً قد قضاه الله وأراد تبشيرها به فتقول: (لا حاجة لي به)؟ وهل حملت بالحملين وهي كارهة له ووضعته وهي كارهة له؟ وهل امتنعت عن إرضاعه حتى كان يؤتى بالنبي صلوات الله عليه ليرضعه من إبهامه ما يكفيه اليومين والثلاثة؟

إن الحسين الشهيد سلام الله عليه أجلُّ وأعظم من أن يقال بحقه مثل هذا الكلام، وهو أجل وأعظم من أن تكره أمه حمله ووضعه. إن نساء الدنيا يتمنين أن تلد كل واحدة منهن عشرات الأولاد مثل الإمام الحسين سلام ربي عليه، فكيف يمكن للزهراء الطاهرة العفيفة أن تكره حمل الحسين وتكره وضعه وتمتنع عن إرضاعه؟؟

في جلسة ضمت عدداً من السادة وطلاب الحوزة العلمية تحدث الإمام الخوئي فيها عن موضوعات شتى ثم ختم كلامه بقوله: قاتل الله الكفرة. قلنا: من هم؟ قال: النواصب - أهل السنة - يسبون الحسين صلوات الله عليه بل يسبون أهل البيت!!

ماذا أقول للخوئي؟!

لما زوّج أمير المؤمنين عليه السلام ابنته أم كلثوم من عمر بن الخطاب، نقل أبو جعفر الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال في ذلك الزواج: (إن ذلك فرج غصبناه!!!) [فروع الكافي ١٤١/٢].

ونسأل قائل هذا الكلام: هل تزوج عمر أم كلثوم زواجاً شرعياً أم اغتصبها غصباً؟ إن الكلام المنسوب إلى الصادق عليه السلام واضح المعنى، فهل يقول أبو عبد الله مثل هذا الكلام الباطل عن ابنة المرتضى عليه السلام؟

ثم لو كان عمر اغتصب أم كلثوم فكيف رضي أبوها أسد الله وذو الفقار وفتى قريش بذلك[1]؟!

---

(١) تزعم الشيعة أن عمر رضي الله عنه لم يتزوج أم كلثوم بنت علي رضي الله عنهما إلا بإكراه من علي، وأن علياً رضي الله عنه لم يستطع الرفض، وأن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه حاول مع علي رضي الله عنه مراراً من أجل الموافقة على ذلك وإلا انتزع عمر من العباس رضي الله عنهما السقاية وزمزم، ولا نريد التوسع في هذا الموضوع ولندع كتب الشيعة تحدثنا عن هذا الزواج، وتزعم الشيعة أن عمر رضي الله عنه إنما تزوج جنية متمثلة في شكل أم كلثوم رضي الله عنها، وأن اسم تلك الجنية هي سحيفة بنت جريرية من أهل نجران وهي يهودية.
عن عمر بن أذينة قال: قيل لأبي عبد الله عليه السلام: إن الناس يحتجون علينا ويقولون: إن أمير المؤمنين عليه السلام زوّج فلاناً (عمر رضي الله عنه) ابنته أم كلثوم، وكان متكئاً فجلس وقال: أيقولون ذلك! إن قوماً يزعمون ذلك لا يهتدون إلى سواء السبيل، سبحان الله ما كان يقدر أمير المؤمنين عليه السلام أن يحول بينه وبينها فينقذها، كذبوا ولم يكن ما قالوا، إن فلاناً خطب إلى علي عليه السلام بنته أم كلثوم فأبى علي عليه السلام، =

عندما نقرأ في الروضة من الكافي (١٠١/٨)، في حديث أبي بصير مع المرأة التي جاءت إلى أبي عبد الله تسأل عن (أبي بكر وعمر) فقال لها: توليهما، قالت: فأقول لربي إذا لقيته أنك أمرتني بولايتهما؟ قال: نعم.

فهل الذي يأمر بتولي عمر نتهمه بأنه اغتصب امرأة من أهل البيت؟؟

لما سألت الخوئي عن قول أبي عبد الله للمرأة بتولي أبي بكر وعمر، قال: إنما قال لها ذلك تقية!!

وأقول للخوئي: إن المرأة كانت من شيعة أهل البيت، وأبو بصير من أصحاب الصادق عليه السلام فما كان هناك موجب للقول بالتقية لو كان ذلك صحيحاً، فالحق إن هذا التبرير الذي قال به أبو القاسم الخوئي غير صحيح.

وأما الحسن عليه السلام فقد روى المفيد في الإرشاد عن أهل الكوفة أنهم: (شدوا على فسطاطه وانتهبوه حتى أخذوا مصلاه من تحته فبقي جالساً متقلداً السيف بغير رداء) [ص١٩٠]. أيبقى الحسن عليه السلام بغير رداء مكشوف العورة أمام الناس؟ أهذه محبة؟

ودخل سفيان بن أبي ليلى على الحسن عليه السلام وهو في داره فقال للإمام الحسن: (السلام عليك يا مذل المؤمنين! قال: وما علمك بذلك؟ قال: عمدت إلى أمر الأمة فخلعته من عنقك، وقلدته هذا الطاغية يحكم بغير ما أنزل الله؟) [رجال الكشي ١٠٣].

هل كان الحسن عليه السلام مذلاً للمؤمنين؟ أم أنه كان معزاً لهم لأنه حقن دماءهم ووحد صفوفهم بتصرفه الحكيم ونظره الثاقب؟

فلو أن الحسن عليه السلام حارب معاوية وقاتله على الخلافة لأريق بحر من دماء المسلمين، ولقتل منهم عدد لا يحصيه إلا الله تبارك وتعالى، ولمزقت الأمة تمزيقاً ولما قامت لها قائمة من ذلك الوقت.

وللأسف فإن هذا القول ينسب إلى أبي عبد الله عليه السلام ووالله إنه لبريء من هذا الكلام وأمثاله.

= فقال للعباس: والله لئن لم تزوجني لأنتزعن منك السقاية وزمزم، فأتى العباس علياً فكلمه، فأبى عليه، فألح العباس، فلما رأى أمير المؤمنين عليه السلام مشقة الرجل على العباس وأنه سيفعل بالسقاية ما قال، أرسل أمير المؤمنين عليه السلام إلى جنية من أهل نجران يهودية يقال لها سحيفة بنت جريرية، فأمرها فتمثلت في مثال أم كلثوم وحجبت الأبصار عن أم كلثوم وبعث بها إلى الرجل، فلم تزل عنده حتى إنه استراب بها يوماً، فقال: ما في الأرض أهل بيت أسحر من بني هاشم، ثم أراد أن يُظهر ذلك للناس فقُتل وأخذت الميراث وانصرفت إلى نجران وأظهر أمير المؤمنين عليه السلام أم كلثوم. (بحار الأنوار ج٤٢ ص١٠٦) ومن أراد التوسع في هذا الموضوع فعليه مراجعة كتابنا "موقف الشيعة من أهل السنة" ٨٧-٩٥.

وأما الإمام الصادق فقد ناله منهم شتى أنواع الأذى ونسبوا إليه كل قبيح، اقرأ معي هذا النص:

عن زرارة قال: (سألت أبا عبد الله عليه السلام عن التشهد.. قلت التحيات والصلوات.. فسألته عن التشهد فقال كمثله، قال: التحيات والصلوات، فلما خرجت ضرطت في لحيته وقلت: لا يفلح أبداً) [رجال الكشي ١٤٢].

حق لنا أن نبكي دماً على الإمام الصادق عليه السلام نعم.. كلمة قذرة كهذه تقال في حق الإمام أبي عبد الله؟ أيضرط زرارة في لحية أبي عبد الله عليه السلام؟! أيقول عن الصادق عليه السلام لا يفلح أبداً؟؟

لقد مضى على تأليف كتاب الكشي عشرة قرون، وتداولته أيدي علماء الشيعة كلهم على اختلاف فرقهم، فما رأيت أحداً منهم اعترض على هذا الكلام أو أنكره أو نبه عليه، وحتى الخوئي، لما شرع في تأليف كتابه الضخم (معجم رجال الحديث) فإني كنت أحد الذين ساعدوه في تأليف هذا السفر وفي جمع الروايات من بطون الكتب، لما قرأنا هذه الرواية على مسمعه أطرق قليلاً، ثم قال: لكل جواد كبوة ولكل عالم هفوة، ما زاد على ذلك، ولكن أيها الإمام الجليل إن الهفوة تكون بسبب غفلة أو خطأ غير مقصود، إن قوة العلاقة بك إذا كنت لك بمنـزلة الولد للوالد، وكنت مني بمنـزلة الوالد لولده تحتم علي أن أحمل كلامك على حسن النية وسلامة الطوية وإلا لما كنت أرضى منك السكوت على هذه الإهانة على الإمام الصادق أبي عبد الله عليه السلام.

وقال ثقة الإسلام الكليني: (حدثني هشام بن الحكم وحماد عن زرارة قال: قلت في نفسي: شيخ لا علم له بالخصومة - والمراد إمامه -).

وقد كتبوا في شرح هذا الحديث:

إن هذا الشيخ عجوز لا عقل له ولا يحسن الكلام مع الخصم.

فهل الإمام الصادق (لا عقل له)؟

إن قلبي ليعتصر ألماً وحزناً، فإن هذا السباب وهذه الشتائم وهذه الجرأة لا يستحقها أهل البيت الكرام، فينبغي التأدب معهم.

وأما العباس وابنه عبد الله، وابنه الآخر عبيد الله، وعقيل عليهم السلام جميعاً فلم يسلموا من الطعن والغمز واللمز، اقرأ معي هذه النصوص:

روى الكشي أن قوله تعالى: ﴿لَبِئْسَ ٱلْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ ٱلْعَشِيرُ﴾ [الحج: ١٣] نزلت فيه - أي في العباس - (رجال الكشي ٥٤).

وقوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِۦٓ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي ٱلْـَٔاخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٧٢﴾﴾ [الإسراء: ٧٢] وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِيٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ﴾ [هُود: ٣٤] نزلتا فيه (٥٢-٥٣). وروى الكشي أيضاً أن أمير المؤمنين عليه السلام دعا على عبد الله بن العباس وأخيه عبيد الله فقال: (اللهم العن ابني فلان - يعني عبد الله وعبيد الله - واعم أبصارهما كما عميت قلوبهما الأجلين في رقبتي، واجعل عمى أبصارهما دليلاً على عمى قلوبهما) [٥٢].

وروى أبو جعفر الكليني في الفروع عن الإمام الباقر قال في أمير المؤمنين: (وبقي معه رجلان ضعيفان ذليلان حديثا عهد بالإسلام، عباس وعقيل).

إن الآيات الثلاث التي زعم الكشي أنها نزلت في العباس معناها الحكم عليه بالكفر والخلود في النار يوم القيامة، وإلا قل لي بالله عليك ما معنى قوله: ﴿فَهُوَ فِي ٱلْـَٔاخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٢].

وأما أن أمير المؤمنين عليه السلام دعا على ولدي العباس عبد الله وعبيد الله باللعن وعمى البصر وعمى القلب فهذا تكفير لهما.

إن عبد الله بن العباس تلقبه العامة - أهل السنة - بترجمان القرآن وحبر الأمة، فكيف نلعنه نحن وندعي محبة أهل البيت عليهم السلام؟

وأما عقيل عليه السلام فهو أخو أمير المؤمنين فهل هو ذليل وحديث عهد بالإسلام؟!

وأما الإمام زين العابدين علي بن الحسين فقد روى الكليني: أن يزيد بن معاوية سأله أن يكون عبداً له، فرضي عليه السلام أن يكون عبداً ليزيد إذ قال له: (قد أقررت لك بما سألت، أنا عبد مكره فإن شئت فأمسك وإن شئت فبع) [الروضة من الكافي ٢٣٥/٨].

فانظر قوله وانظر معناه:

(قد أقررت بأني عبد لك، وأنا عبد مكره فإن شئت فأبقني عبداً لك وإن شئت أن تبيعني فبعني) فهل يكون الإمام عليه السلام عبداً ليزيد يبيعه متى شاء، ويبقي عليه متى شاء؟

إذا أردنا أن نستقصي ما قيل في أهل البيت جميعاً فإن الكلام يطول بنا إذ لم يسلم واحد منهم من كلمة نابية أو عبارة قبيحة أو عمل شنيع، فقد نسبت إليهم أعمال شنيعة كثيرة وفي أمهات مصادرنا، وسيأتيك شيء من ذلك في فصل قادم.

اقرأ معي هذه الرواية:

عن أبي عبد الله عليه السلام: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله لا ينام حتى يقبّل عرض وجه فاطمة) [بحار الأنوار ٤٢/٤٣].

(وكان يضع وجهه الكريم بين ثديي فاطمة عليها السلام) [بحار الأنوار ٤٣/٧٨].

إن فاطمة سلام الله عليها امرأة بالغة فهل يعقل أن يضع رسول الله وجهه بين ثدييها؟! فإذا كان هذا نصيب رسول الله صلوات الله عليه ونصيب فاطمة فما نصيب غيرهما؟ لقد شكوا في الإمام محمّد القانع هل هو ابن الرضا أم أنه ابن (..).

اقرأ معي هذا النص:

عن علي بن جعفر الباقر أنه قيل للرضا عليه السلام:

(ما كان فينا إمام قط حائل اللون - أي تغير واسود - فقال لهم الرضا عليه السلام: هو ابني، قالوا: فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قد قضى بالقافة - مفردها قائف وهو الذي يعرف الآثار والأشباه ويحكم بالنسب - فبيننا وبينك القافة، قال: ابعثوا أنتم إليه فأما أنا فلا، ولا تعلموهم لما دعوتهم ولتكونوا في بيوتكم.

فلما جاؤوا أقعدونا في البستان واصطف عمومته وإخوته وأخواته، وأخذوا الرضا عليه السلام، وألبسوه جبة صوف وقلنسوة منها، ووضعوا على عنقه مسحاة وقالوا له: ادخل البستان كأنك تعمل فيه، ثم جاؤوا بأبي جعفر عليه السلام فقالوا: ألحقوا هذا الغلام بأبيه، فقالوا: ليس له هاهنا أب ولكن هذا عم أبيه، وهذا عمه وهذه عمته، وإن يكن له هاهنا أب فهو صاحب البستان، فإن قدميه وقدميه واحدة، فلما رجع أبو الحسن قالوا: هذا أبوه) [أصول الكافي ١/٣٢٢]، أي أنهم شكوا في كون محمّد القانع سلام الله عليه ابن الرضا عليه السلام، بينما يؤكد الرضا عليه السلام أنه ابنه، وأما الباقون فإنهم أنكروا ذلك ولهذا قالوا: (ما كان فينا إمام قط حائل اللون) ولا شك أن هذا طعن في عرض الرضا عليه السلام واتهام لامرأته وشك في عفتها، ولهذا ذهبوا فأتوا بالقافة، وحكم القافة بأن محمداً القانع هو ابن الرضا عليه السلام لصلبه، عند ذلك رضوا وسكتوا.

من الممكن اتهام الآخرين بمثل هذه التهمة، وقد يصدق الناس ذلك، أما اتهام أهل البيت صلوات الله عليهم فهذا من أشنع ما يكون، وللأسف فإن مصادرنا التي نزعم أنها نقلت علم أهل البيت مليئة بمثل هذا الباطل ولا حول ولا قوة إلا بالله. عندما قرأنا هذا النص أيام دراستنا في الحوزة مر عليه علماؤنا ومراجعنا مرور الكرام، وما زلت أذكر تعليل الخوئي عندما عرضت عليه هذا النص إذ قال ناقلاً عن السيد آل كاشف الغطاء: إنما فعلوا ذلك لحرصهم على بقاء نسلهم نقياً!!

بل اتهموا الرضا سلام الله عليه بأنه كان يعشق بنت عم المأمون وهي تعشقه، (انظر عيون أخبار الرضا ١٥٣).

ولقبوا جعفراً بجعفر الكذاب فسبوه وشتموه مع أنه أخو الحسن العسكري فقال

الكليني: (هو معلن الفسق فاجر، ماجن شريب للخمور، أقل ما رأيته من الرجال وأهتكهم لنفسه، خفيف قليل في نفسه) [أصول الكافي ١/٥٠٤].

فهل في أهل البيت سلام الله عليهم شريب خمر؟! أو فاسق؟ أو فاجر؟

إذا أردنا أن نعرف تفاصيل أكثر فعلينا أن نقرأ المصادر المعتبرة عندنا لنعرف ماذا قيل في حق الباقين منهم ﷺ، ولنعرف كيف قتلت ذرياتهم الطاهرة وأين قتلوا؟ ومن الذي قتلهم؟

لقد قتل عدد كبير منهم في ضواحي بلاد فارس بأيدي أناس من تلك المناطق، ولولا أني أخشى الإطالة أكثر مما ذكرت، لذكرت أسماء من أحصيته منهم وأسماء من قتلهم، ولكن أحيل القارئ الكريم إلى كتاب مقاتل الطالبين للأصفهاني فإنه كفيل ببيان ذلك.

واعلم أن أكثر من تعرض للطعن والغمز واللمز الإمامان محمّد الباقر وابنه جعفر الصادق ﷺ وعلى آبائهما، فقد نسبت إليهم أغلب المسائل كالقول بالتقية والمتعة واللواطة بالنساء وإعارة الفرج و.. و.. إلخ.

وهما سلام الله عليهما بريئان من هذا كله.



المتعة وما يتعلق بها

كنت أود أن أجعل عنوان هذا الفصل (المرأة عند الشيعة) لكني عدلت عن ذلك لأني رأيت أن كل الروايات التي روتها كتبنا تنسب إلى النبي صلى الله عليه وآله وإلى أمير المؤمنين وأبي عبد الله عليه السلام وغيرهما من الأئمة.

فما أردت أن يصيب الأئمة عليهم السلام أي طعن لأن في تلك الروايات من قبيح الكلام ما لا يرضاه أحدنا لنفسه فكيف يرضاه لرسول الله صلى الله عليه وآله وللأئمة عليهم السلام.

لقد استغلت المتعة أبشع استغلال، وأهينت المرأة شر إهانة، وصار الكثيرون يشبعون رغباتهم الجنسية تحت ستار المتعة وباسم الدين، عملاً بقوله تعالى: ﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ [النساء: ٢٤]، لقد أوردوا روايات في الترغيب بالمتعة، وحددوا أو رتبوا عليها الثواب وعلى تاركها العقاب، بل اعتبروا كل من لم يعمل بها ليس مسلماً. اقرأ معي هذه النصوص:

قال النبي صلى الله عليه وآله: (من تمتع بامرأة مؤمنة كأنما زار الكعبة سبعين مرة) فهل الذي يتمتع كمن زار الكعبة سبعين مرة؟ وبمن؟ بامرأة مؤمنة؟

وروى الصدوق عن الصادق عليه السلام قال: (إن المتعة ديني ودين آبائي فمن عمل بها عمل بديننا، ومن أنكرها أنكر ديننا، واعتقد بغير ديننا) [من لا يحضره الفقيه ٣/٣٦٦] وهذا تكفير لمن لم يقبل بالمتعة.

وقيل لأبي عبد الله عليه السلام: هل للمتمتع ثواب؟ قال: (إن كان يريد بذلك وجه الله لم يكلمها كلمة إلا كتب الله له بها حسنة، فإذا دنا منها غفر الله له بذلك ذنباً، فإذا اغتسل غفر الله له بقدر ما مر من الماء على شعره) [من لا يحضره الفقيه ٣/٣٦٦].

وقال النبي صلى الله عليه وآله: (من تمتع مرة أمن سخط الجبار، ومن تمتع مرتين حشر مع الأبرار، ومن تمتع ثلاث مرات زاحمني في الجنان) [من لا يحضره الفقيه ٣/٣٦٦].

قلت: ورغبة في نيل هذا الثواب فإن علماء الحوزة في النجف وجميع

الحسينيات ومشاهد الأئمة يتمتعون بكثرة، وأخص بالذكر منهم السيد الصدر والبروجردي والشيرازي والقزويني والطباطبائي والسيد المدني، إضافة إلى الشاب الصاعد أبو الحارث الياسري وغيرهم، فإنهم يتمتعون بكثرة وكل يوم رغبة في نيل هذا الثواب ومزاحمة النبي صلوات الله عليه في الجنان.

وروى فتح الله الكاشاني في تفسير منهج الصادقين عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: من تمتع مرة كانت درجته كدرجة الحسين ﷺ، ومن تمتع مرتين فدرجته كدرجة الحسن ﷺ، ومن تمتع ثلاث مرات كانت درجته كدرجة علي بن أبي طالب ﷺ، ومن تمتع أربع فدرجته كدرجتي).

لو فرضنا أن رجلاً قذراً تمتع مرة أفتكون درجته كدرجة الحسين ﷺ؟ وإذا تمتع مرتين أو ثلاثاً أو أربعاً كانت درجة الحسن وعلي والنبي ﷺ؟ أمنـزلة النبي صلوات الله عليه ومنـزلة الأئمة هينة إلى هذا الحد؟؟

وحتى ولو كان المتمتع هذا قد بلغ في الإيمان مرتبة عالية أيكون كدرجة الحسين؟ أو أخيه؟ أو أبيه أو جده؟

إن مقام الحسين أسمى وأعلى من أن يبلغه أحد مهما كان قوي الإيمان، ودرجة الحسن وعلي والنبي ﷺ جميعاً لا يبلغها أحد مهما سما وعلا إيمانه.

لقد أجازوا التمتع حتى بالهاشمية كما روى ذلك الطوسي في (التهذيب ٢/١٩٣).

أقول: إن الهاشميات أرفع من أن يتمتع بهن، فهن سليلات النبوة ومن أهل البيت فحاشا لهن ذلك، وسيأتي السبب إن شاء الله، وقد بيّن الكليني أن المتعة تجوز ولو لضجعة واحدة بين الرجل والمرأة، وهذا منصوص عليه في (فروع الكافي ٥/٤٦٠).

ولا يشترط أن تكون المتمتع بها بالغة راشدة، بل قالوا يمكن التمتع بمن في العاشرة من العمر ولهذا روى الكليني في (الفروع ٥/٤٦٣)، والطوسي في (التهذيب ٧/٢٥٥)، أنه قيل لأبي عبد الله ﷺ:

(الجارية الصغيرة هل يتمتع بها الرجل؟ فقال: نعم إلا أن تكون صبية تخدع. قيل: وما الحد الذي إذا بلغته لم تخدع؟ قال: عشر سنين).

وهذه النصوص كلها سيأتي الرد عليها إن شاء الله، ولكني أقول: إن ما نسب إلى أبي عبد الله ﷺ في جواز التمتع بمن كانت في العاشرة من عمرها، أقول: قد ذهب بعضهم إلى جواز التمتع بمن هي دون هذا السن.

لما كان الإمام الخميني مقيماً في العراق كنا نتردد إليه ونطلب منه العلم حتى

صارت علاقتنا معه وثيقة جداً، وقد اتفق مرة أن وجهت إليه دعوة من مدينة تلعفر وهي مدينة تقع غرب الموصل على مسيرة ساعة ونصف تقريباً بالسيارة، فطلبني للسفر معه فسافرت معه، فاستقبلونا وأكرمونا غاية الكرم مدة بقائنا عند إحدى العوائل الشيعية المقيمة هناك، وقد قطعوا عهداً بنشر التشيع في تلك الأرجاء وما زالوا يحتفظون بصورة تذكارية لنا تم تصويرها في دارهم.

ولما انتهت مدة السفر رجعنا، وفي طريق عودتنا ومرورنا في بغداد أراد الإمام أن نرتاح من عناء السفر، فأمر بالتوجه إلى منطقة العطيفية حيث يسكن هناك رجل إيراني الأصل يقال له سيد صاحب، كانت بينه وبين الإمام معرفة قوية.

فرح سيد صاحب بمجيئنا، وكان وصولنا إليه عند الظهر، فصنع لنا غداء فاخراً واتصل ببعض أقاربه فحضروا وازدحم منـزله احتفاء بنا، وطلب سيد صاحب إلينا المبيت عنده تلك الليلة فوافق الإمام، ثم لما كان العشاء أتونا بالعشاء، وكان الحاضرون يقبلون يد الإمام ويسألونه ويجيب عن أسئلتهم، ولما حان وقت النوم وكان الحاضرون قد انصرفوا إلا أهل الدار، أبصر الإمام الخميني صبية بعمر أربع سنوات أو خمس ولكنها جميلة جداً، فطلب الإمام من أبيها سيد صاحب إحضارها للتمتع بها فوافق أبوها بفرح بالغ، فبات الإمام الخميني والصبية في حضنه ونحن نسمع بكاءها وصريخها.

المهم أنه أمضى تلك الليلة فلما أصبح الصباح وجلسنا لتناول الإفطار نظر إلي فوجد علامات الإنكار واضحة في وجهي؛ إذ كيف يتمتع بهذه الطفلة الصغيرة وفي الدار شابات بالغات راشدات كان بإمكانه التمتع بإحداهن فلم يفعل؟

فقال لي: سيد حسين ما تقول في التمتع بالطفلة؟

قلت له: سيد القول قولك، والصواب فعلك، وأنت إمام مجتهد، ولا يمكن لمثلي أن يرى أو يقول إلا ما تراه أنت أو تقوله، - ومعلوم أني لا يمكنني الاعتراض وقتذاك -.

فقال: سيد حسين؛ إن التمتع بها جائز ولكن بالمداعبة والتقبيل والتفخيذ، أما الجماع فإنها لا تقوى عليه.

وكان الخميني يرى جواز التمتع حتى بالرضيعة فقال: (لا بأس بالتمتع بالرضيعة ضماً وتفخيذاً - أي يضع ذكره بين فخذيها - وتقبيلاً) انظر كتابه (تحرير الوسيلة ٢٤١/٢ مسألة رقم ١٢).

جلست مرة عند الخوئي في مكتبه، فدخل علينا شابان يبدو أنهما اختلفا في مسألة فاتفقا على سؤال الإمام الخوئي ليدلهما على الجواب.

فسأله أحدهما قائلاً: سيد ما تقول في المتعة أحلال هي أم حرام؟

نظر إليه الإمام الخوئي وقد أوجس من سؤاله أمراً ثم قال له: أين تسكن؟ قال الشاب السائل: أسكن الموصل وأقيم هنا في النجف منذ شهرين تقريباً.

قال له الإمام: أنت سني إذن؟

قال الشاب: نعم.

قال الإمام: المتعة عندنا حلال وعندكم حرام.

فقال له الشاب: أنا هنا منذ شهرين تقريباً غريب في هذه الديار فهلا زوجتني ابنتك لأتمتع بها ريثما أعود إلى أهلي؟

فحملق فيه الإمام هنيهة ثم قال له: أنا سيد وهذا حرام على السادة وحلال عند عوام الشيعة.

ونظر الشاب إلى السيد الخوئي وهو مبتسم ونظرته توحي أنه علم أن الخوئي قد عمل بالتقية.

ثم قاما فانصرفا، فاستأذنت الإمام الخوئي في الخروج فلحقت بالشابين فعلمت أن السائل سني وصاحبه شيعي اختلفا في المتعة أحلال أم حرام فاتفقا على سؤال المرجع الديني الإمام الخوئي، فلما حادثت الشابين انفجر الشاب الشيعي قائلاً: يا مجرمين تبيحون لأنفسكم التمتع ببناتنا وتخبروننا بأنه حلال وأنكم تتقربون بذلك إلى الله، وتحرمون علينا التمتع ببناتكم؟

وراح يسب ويشتم، وأقسم أنه سيتحول إلى مذهب أهل السنة، فأخذت أهدئ به ثم أقسمت له أن المتعة حرام وبينت له الأدلة على ذلك.

إن المتعة كانت مباحة في العصر الجاهلي، ولما جاء الإسلام أبقى عليها مدة ثم حرمت يوم خيبر، لكن المتعارف عليه عند الشيعة عند جماهير فقهائنا أن عمر بن الخطاب هو الذي حرمها، وهذا ما يرويه بعض فقهائنا.

والصواب في المسألة أنها حرمت يوم خيبر.

قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه:

(حرم رسول الله صلى الله عليه وآله يوم خيبر لحوم الحمر الأهلية ونكاح المتعة) [انظر: التهذيب ١٨٦/٢، الاستبصار ١٤٢/٢، وسائل الشيعة ٤٤١/١٤].

وسئل أبو عبد الله عليه السلام:

(كان المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله يتزوجون بغير بينة؟ قال: لا) [انظر: التهذيب ١٨٩/٢].

وعلق الطوسي على ذلك بقوله: إنه لم يرد من ذلك النكاح الدائم بل أراد منه المتعة ولهذا أورد هذا النص من باب المتعة.

لا شك أن هذين النصين حجة قاطعة في نسخ حكم المتعة وإبطاله.

وأمير المؤمنين صلوات الله عليه نقل تحريمها عن النبي صلى الله عليه وآله وهذا يعني أن أمير المؤمنين قد قال بحرمتها من يوم خيبر، ولا شك أن الأئمة من بعده قد عرفوا حكم المتعة بعد علمهم بتحريمها، وهنا نقف بين أخبار منقولة وصريحة في تحريم المتعة وبين أخبار منسوبة إلى الأئمة في الحث عليها وعلى العمل بها.

وهذه مشكلة يحتار المسلم إزاءها أيتمتع أم لا؟

إن الصواب هو ترك المتعة لأنها حرام كما ثبت نقله عن أمير المؤمنين عليه السلام، وأما الأخبار التي نسبت إلى الأئمة؛ فلا شك أن نسبتها إليهم غير صحيحة بل هي أخبار مفتراة عليهم، إذ ما كان للأئمة عليهم السلام أن يخالفوا أمراً حرمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسار عليه أمير المؤمنين من بعده، وهم - أي الأئمة - الذين تلقوا هذا العلم كابراً عن كابر لأنهم ذرية بعضها من بعض.

لما سئل أبو عبد الله عليه السلام: (كان المسلمون على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله يتزوجون بغير بينة؟ قال: لا) فلولا علمه بتحريم المتعة لما قال: لا، خصوصاً وإن الخبر صحيح في أن السؤال كان عن المتعة وأن أبا جعفر الطوسي راوي الخبر أورده في باب المتعة كما أسلفنا.

وما كان لأبي عبد الله والأئمة من قبله ومن بعده أن يخالفوا أمر رسول الله صلوات الله عليه أو أن يحلوا أمراً حرمه أو أن يبتدعوا شيئاً ما كان معروفاً في عهده عليه السلام.

وبذلك يتبين أن الأخبار التي تحث على التمتع ما قال الأئمة منها حرفاً واحداً، بل افتراها وتقوّلها عليهم أناس زنادقة أرادوا الطعن بأهل البيت الكرام والإساءة إليهم، وإلا بم تفسر إباحتهم التمتع بالهاشمية وتكفيرهم لمن لا يتمتع؟

مع أن الأئمة عليهم السلام لم ينقل عن واحد منهم نقلاً ثابتاً أنه تمتع مرة أو قال بحلية المتعة، أيكونون قد دانوا بغير دين الإسلام؟

فإذا توضح لنا هذا ندرك أن الذين وضعوا تلك الأخبار هم قوم زنادقة أرادوا الطعن بأهل البيت والأئمة عليهم السلام، لأن العمل بتلك الأخبار فيه تكفير للأئمة.. فتنبه!!

روى الكليني عن أبي عبد الله عليه السلام أن امرأة جاءت إلى عمر بن الخطاب فقالت: (إني زنيت، فأمر أن ترجم، فأخبر أمير المؤمنين عليه السلام فقال: كيف زنيت؟

فقالت: مررت بالبادية فأصابني عطش شديد فاستسقيت أعرابياً فأبى إلا إن مكنته من نفسي، فلما أجهدني العطش وخفت على نفسي سقاني فأمكنته من نفسي، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: تزويج ورب الكعبة) [الفروع ١٩٨/٢].

إن المتعة كما هو معروف تكون عن تراض بين الطرفين وعن رغبة منهما.

أما في هذه الرواية فإن المرأة المذكورة مضطرة ومجبورة فساومها على نفسها مقابل شربة ماء، وليست هي في حكم الزانية حتى تطلب من عمر أن يطهرها، وفوق ذلك - وهذا مهم - إن أمير المؤمنين عليه السلام هو الذي روى تحريم المتعة في نقله عن النبي صلى الله عليه وآله يوم خيبر فكيف يفتي هنا بأن هذا نكاح متعة؟! وفتواه على سبيل الحل والإقرار والرضا منه بفعل الرجل والمرأة!!؟

إن هذه الفتوى لو قالها أحد طلاب العلم لعدت سقطة بل غلطة يعاب عليه بسببها، فكيف تنسب إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهو من هو في العلم والفتيا؟

إن الذي نسب هذه الفتوى لأمير المؤمنين إما حاقد أراد الطعن به، وإما ذو غرض وهو اخترع هذه القصة فنسبها لأمير المؤمنين ليضفي الشرعية على المتعة كي يسوغ لنفسه ولأمثاله استباحة الفروج باسم الدين حتى وإن أدى ذلك إلى الكذب على الأئمة عليهم السلام بل على النبي صلى الله عليه وآله.

وإن المفاسد المترتبة على المتعة كبيرة ومتعددة الجوانب:

١ - فهي مخالفة للنصوص الشرعية لأنها تحليل لما حرم الله.

٢ - لقد ترتب على هذا اختلاق الروايات الكاذبة ونسبتها إلى الأئمة عليهم السلام مع ما في تلك الروايات من مطاعن قاسية لا يرضاها لهم من كان في قلبه مثقال ذرة من إيمان.

٣ - ومن مفاسدها إباحة التمتع بالمرأة المحصنة - أي المتزوجة - رغم أنها في عصمة رجل دون علم زوجها، وفي هذه الحالة لا يأمن الأزواج على زوجاتهم فقد تتزوج المرأة متعة دون علم زوجها الشرعي ودون رضاه، وهذه مفسدة ما بعدها مفسدة، انظر (فروع الكافي ٤٦٣/٥)، (تهذيب الأحكام ٥٥٤/٧)، (الاستبصار ١٤٥/٣)، وليت شعري ما رأي الرجل وما شعوره إذا اكتشف أن امرأته التي في عصمته متزوجة من رجل آخر غيره زواج متعة؟!

٤ - والآباء أيضاً لا يأمنون على بناتهم الباكرات إذ قد يتزوجن متعة دون علم

آبائهن، وقد يفاجأ الأب أن ابنته الباكر قد حملت،.. لم؟ كيف؟ لا يدري.. ممن؟ لا يدري أيضاً فقد تزوجت من واحد فمن هو؟ لا أحد يدري لأنه تركها وذهب.

٥ - إن أغلب الذين يتمتعون، يبيحون لأنفسهم التمتع ببنات الناس، ولكن لو تقدم أحد لخطبة بناتهم أو قريباتهم فأراد أن يتزوجها متعة، لما وافق ولما رضي، لأنه يرى هذا الزواج أشبه بالزنى وإن هذا عار عليه، وهو يشعر بهذا من خلال تمتعه ببنات الناس فلا شك أنه يمتنع عن تزويج بناته للآخرين متعة، أي إنه يبيح لنفسه التمتع ببنات الناس وفي المقابل يحرم على الناس أن يتمتعوا ببناته.

إذا كانت المتعة مشروعة أو أمراً مباحاً، فلم هذا التحرج في إباحة تمتع الغرباء ببناته وقريباته؟

٦ - إن المتعة ليس فيها إشهاد ولا إعلان ولا رضى ولي أمر المخطوبة، ولا يقع شيء من ميراث المتمتع للمتمتع بها، إنما هي مستأجرة كما نسب ذلك القول إلى أبي عبد الله عليه السلام فكيف يمكن إباحتها وإشاعتها بين الناس؟

٧ - إن المتعة فتحت المجال أمام الساقطين والساقطات من الشباب والشابات في لصق ما عندهم من فجور بالدين، وأدى ذلك إلى تشويه صورة الدين والمتدينين.

وبذلك يتبين لنا أضرار المتعة دينياً واجتماعياً وخلقياً، ولهذا حرمت المتعة ولو كان فيها مصالح لما حرمت، ولكن لما كانت كثيرة المفاسد حرمها رسول الله صلى الله عليه وآله، وحرمها أمير المؤمنين عليه السلام.

تنبيـه:

سألت الخوئي عن قول أمير المؤمنين في تحريم المتعة يوم خيبر، وعن قول أبي عبد الله في إجابة السائل عن الزواج بغير بينة أكان معروفاً على عهد النبي عليه السلام؟ فقال: إن قول أمير المؤمنين عليه السلام في تحريم المتعة يوم خيبر إنما يشمل تحريمها في ذلك اليوم فقط لا يتعدى التحريم إلى ما بعده.

وأما قول أبي عبد الله للسائل، فقال الخوئي: إنما قال أبو عبد الله ذلك تقية وهذا متفق عليه بين فقهائنا.

قلت: والحق إن قول فقهائنا لم يكن صائباً، ذلك أن تحريم المتعة يوم خيبر صاحبه تحريم لحوم الحمر الأهلية، وتحريم لحوم الحمر الأهلية جرى العمل عليه من يوم خيبر وإلى يومنا هذا وسيبقى إلى قيام الساعة.

فدعوى تخصيص تحريم المتعة بيوم خيبر فقط دعوى مجردة لم يقم عليها دليل، خصوصاً وأن حرمة لحوم الحمر الأهلية والتي هي قرينة المتعة في التحريم بقي العمل عليها إلى يومنا هذا.

وفوق ذلك لو كان تحريم المتعة خاصاً بيوم خيبر فقط، لورد التصريح من النبي صلى الله عليه وآله بنسخ تلك الحرمة، على أنه يجب أن لا يغيب عن بالنا أن علة إباحة المتعة هي السفر والحرب، فكيف تحرم في تلك الحرب والمقاتل أحوج ما يكون إليها خصوصاً وأنه في غربة من أهله وما ملكت يمينه، ثم تباح في السلم؟

إن معنى قوله عليه السلام إنها حرمت يوم خيبر أي أن بداية تحريمها كان يوم خيبر وأما أقوال فقهائنا إنما هو تلاعب في النصوص لا أكثر.

فالحق إن تحريم المتعة ولحوم الحمر الأهلية متلازمان، نزل الحكم بحرمتهما يوم خيبر وهو باقٍ إلى قيام الساعة، وليس هناك من داعٍ لتأويل كلام أمير المؤمنين عليه السلام من أجل إشباع رغبات النفس وشهواتها في البحث الدائم عن الجميلات والفاتنات من النساء للتمتع بهن والتلذذ باسم الدين وعلى حسابه.

وأما أن قول أبي عبد الله عليه السلام في جوابه للسائل كان تقية، أقول: إن السائل كان من شيعة أبي عبد الله فليس هناك ما يبرر القول بالتقية خصوصاً وأنه يوافق الخبر المنقول عن الأمير عليه السلام في تحريم المتعة يوم خيبر.

إن المتعة التي أباحها فقهاؤنا تعطي الحق للرجل في أن يتمتع بعدد لا حصر له من النسوة، ولو بألف امرأة وفي وقت واحد.

وكم من متمتع جمع بين المرأة وأمها، وبين المرأة وأختها، وبين المرأة وعمتها أو خالتها وهو لا يدري.

جاءتني امرأة تستفسر مني عن حادثة حصلت معها، إذ أخبرتني أن أحد السادة وهو السيد حسين الصدر كان قد تمتع بها قبل أكثر من عشرين سنة فحملت منه، فلما أشبع رغبته منها فارقها، وبعد مدة رزقت ببنت، وأقسمت أنها حملت منه هو إذ لم يتمتع بها وقتذاك أحد غيره.

وبعد أن كبرت البنت وصارت شابة جميلة متأهلة للزواج، اكتشفت الأم أن ابنتها حبلى، فلما سألتها عن سبب حملها، أخبرتها البنت أن السيد المذكور استمتع بها فحملت منه، فدهشت الأم وفقدت صوابها، إذ أخبرت ابنتها أن هذا السيد هو أبوها وأخبرتها القصة، فكيف يتمتع بالأم واليوم يأتي ليتمتع بابنتها التي هي ابنته هو؟

ثم جاءتني مستفسرة عن موقف السيد المذكور منها ومن ابنتها التي ولدتها منه.

إن الحوادث من هذا النوع كثيرة جداً، فقد تمتع أحدهم بفتاة تبين له فيما بعد أنها أخته من المتعة، ومنهم من تمتع بامرأة أبيه.

وفي إيراد الحوادث من هذا القبيل لا يستطيع أحد حصرها، وقد رأينا ذلك بقول الله تعالى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ﴾ [النُّور: ٣٣]، فمن لم يتمكن من الزواج الشرعي بسبب قلة ذات اليد فعليه بالاستعفاف ريثما يرزقه الله من فضله كي يستطيع الزواج.

فلو كانت المتعة حلالاً لما أمره بالاستعفاف والانتظار ريثما تتيسر أمور الزواج بل لأرشده إلى المتعة كي يقضي وطره بدلاً من المكوث والتحرق بنار الشهوة.

وقال الله تعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ - إلى قوله - ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النِّساء: ٢٥].

فأرشد الذين لا يستطيعون الزواج لقلة ذات اليد أن يتزوجوا مما ملكت أيمانهم، ومن عجز حتى عن ملك اليمين؛ أمره بالصبر، ولو كانت المتعة حلالاً لأرشده إليها.

ولا بد لنا أن ننقل نصوصاً أخرى عن الأئمة عليهم السلام في إثبات تحريم المتعة:

عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المتعة فقال: (لا تدنس نفسك بها) [بحار الأنوار ١٠٠/٣١٨].

وهذا صريح في قول أبي عبد الله عليه السلام: إن المتعة تدنس النفس ولو كانت حلالاً لما صارت في هذا الحكم، ولم يكتف الصادق عليه السلام بذلك بل صرح بتحريمها:

عن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لي ولسليمان بن خالد: (قد حرمت عليكما المتعة) [فروع الكافي ٤٨/٢، وسائل الشيعة ٤٥٠/١٤].

وكان عليه السلام يوبخ أصحابه ويحذرهم من المتعة فقال: أما يستحي أحدكم أن يرى في موضع فيحمل ذلك على صالحي إخوانه وأصحابه؟ [الفروع ٤٤/٢، وسائل الشيعة ٤٥٠/١].

ولما سأل علي بن يقطين أبا الحسن عليه السلام عن المتعة أجابه: (ما أنت وذاك؟ قد أغناك الله عنها) [الفروع ٤٣/٢، الوسائل ٤٤٩/١٤].

نعم إن الله تعالى أغنى الناس عن المتعة بالزواج الشرعي الدائم.

ولهذا لم ينقل أن أحداً تمتع بامرأة من أهل البيت عليهم السلام، فلو كان حلالاً لفعلن، ويؤيد ذلك أن عبد الله بن عمير قال لأبي جعفر عليه السلام: (يسرك أن نساءك وبناتك وأخواتك وبنات عمك يفعلن؟ - أي يتمتعن - فأعرض عنه أبو جعفر عليه السلام حين ذكر نساءه وبنات عمه) [الفروع ٤٢/٢، التهذيب ١٨٦/٢]، وبهذا يتأكد لكل مسلم عاقل أن المتعة حرام، لمخالفتها لنصوص القرآن الكريم وللسنة ولأقوال الأئمة عليهم السلام.

والناظر للآيات القرآنية الكريمة والنصوص المتقدمة في تحريم المتعة - إن كان طالباً للحق محباً له - لا يملك إلا أن يحكم ببطلان تلك الروايات التي تحث على المتعة لمعارضتها لصريح القرآن وصريح السنة المنقولة عن أهل البيت عليهم السلام ولما يترتب عليها من مفاسد لا حصر لها بينا شيئاً منها فيما مضى.

إن من المعلوم أن دين الإسلام جاء ليحث على الفضائل وينهى عن الرذائل، وجاء ليحقق للعباد المصالح التي تستقيم بها حياتهم، ولا شك أن المتعة مما لا تستقيم بها الحياة إن حققت للفرد مصلحة واحدة - افتراضاً - فإنها تسبب مفاسد جمة أجملناها في النقاط الماضية.

إن انتشار العمل بالمتعة جرّ إلى إعارة الفرج[1]، وإعارة الفرج معناها أن يعطي

(١) مسألة إعارة الفرج عند الشيعة مشهورة لا يمكنهم إنكارها، ولا ضير أن نذكر بعض الروايات - رغم ذكر المؤلف بعضها - الدالة على ذلك من مصادر الشيعة لئلا يتهمنا الشيعة أننا نتقوّل عليهم:
عن الحسن العطار، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن عارية الفرج؟ فقال: لا بأس به. قلت: فإن كان منه الولد؟ قال: لصاحب الجارية إلا أن يشترط عليه. (نوادر الأشعري ٩٠، بحار الأنوار: ٣٢٦/١٠٣، المستدرك للنوري: ٥٩٨/٢، وسائل الشيعة: ٥٤٠/١٤، التهذيب: ٢٤٦/٧ ح٢١، والاستبصار: ١٣٨/٣ ح٢ وص٢٤١ ح٢).
عن محمد وأحمد بن محمد، عن عبد الكريم جميعاً، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قلت الرجل يحل لأخيه فرج جاريته؟ قال: نعم، حل له ما أحل له منها. (نوادر الأشعري ٩٠، بحار الأنوار: ٣٢٦/١٠٣ ح٣، والمستدرك: ٥٩٨/٢، وسائل الشيعة: ٥٣٨/١٤، التهذيب للطوسي: ٢٤٢/٧، والاستبصار للطوسي: ١٣٦/٣، الكافي للكليني: ٤٦٨/٥).
عن محمد بن مسلم، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل تكون له المملوكة فيحلها لغيره؟ قال: لا بأس. (نوادر الأشعري ٩١، بحار الأنوار: ٣٢٦/١٠٣، مستدرك الوسائل: ٥٩٧/٢).
عن حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يحل فرج جاريته لأخيه؟ قال: لا بأس بذلك. قلت: فإن أولدها؟ قال: يضم إليه ولده، ويرد الجارية على مولاها. (نوادر الأشعري ٩١، البحار: ٣٢٦/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ٥٤٠/١٤، التهذيب: ٣٤٦/٧، الاستبصار: ١٣٩/٣ ح٣، الكافي: ٤٦٩/٥، ٥٣٢).
عن إسحاق بن عمار، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن غلام لي وثب على جارية، فأحبلها، فاحتجنا إلى لبنها؟ فقال: إن أحللت لهما ما صنعا، فطيب لبنها. (نوادر الأشعري ٩١، بحار الأنوار ٣٢٦/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ١٨٥/١٥، التهذيب: ١٠٨/٨، الاستبصار: ٣٢٢/٣، الكافي: ٤٣/٦).
=

الرجل امرأته أو أمته إلى رجل آخر فيحل له أن يتمتع بها أو أن يصنع بها ما يريد، فإذا ما أراد رجل ما أن يسافر أودع امرأته عند جاره أو صديقه أو أي شخص كان يختاره، فيبيح له أن يصنع بها ما يشاء طيلة مدة سفره. والسبب معلوم حتى يطمئن الزوج على امرأته لئلا تزني في غيابه (!!) وهناك طريقة ثانية لإعارة الفرج إذا نزل أحد ضيفاً عند قوم، وأرادوا إكرامه فإن صاحب الدار يعير امرأته للضيف طيلة مدة إقامته عندهم، فيحل له منها كل شيء، وللأسف يروون في ذلك روايات ينسبونها إلى الإمام الصادق عليه السلام وإلى أبيه أبي جعفر سلام الله عليه.

روى الطوسي عن محمّد عن أبي جعفر عليه السلام قال: قلت:

(الرجل يحل لأخيه فرج جاريته؟ قال: نعم لا بأس به له ما أحل له منها) [الاستبصار ٣/١٣٦].

= عن أبي العباس البقباق، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فقال له رجل: أصلحك الله ما تقول في عارية الفرج؟ قال: زنا حرام، ثم مكث قليلاً ثم قال: لا بأس بأن يحل الرجل جاريته لأخيه. (نوادر الأشعري ٩١، البحار: ٣٢٧/١٠٣، المستدرك: ٥٦٣/٢، ٥٩٧، ٥٩٨، الوسائل: ٥٣٢/١٤، ٥٣٦، التهذيب: ٢٤٤/٧، الاستبصار: ١٤٠/٣، الكافي: ٤٧٠/٥).

عن زرارة، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: الرجل يحل جاريته لأخيه؟ فقال: لا بأس. قلت: فإنها جاءت بولد، قال: يضم إليه ولده، ويرد الجارية على صاحبها. قلت: إنه لم يأذن له في ذلك. فقال: إنه قد أذن له، وهو لا يدري أن يكون ذلك (نوادر الأشعري ٩٢، البحار: ٣٢٧/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ٥٤٠/١٤، التهذيب: ٢٤٧/٧، الاستبصار: ١٣٩/٣، الكافي: ٤٦٩/٥، من لا يحضره الفقيه: ٤٥٦/٣).

عن أبان، عن المفضل، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يقول لامرأته: أحلي لي جاريتك. قال: ليشهد عليها. قلت: فإن لم يشهد عليها، أعليه شيء فيما بينه وبين الله؟ قال: هي له حلال. (نوادر الأشعري ٩٢، بحار الأنوار ٣٢٧/١٠٣، مستدرك الوسائل ٥٩٧/٢).

عن الفضيل بن يسار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن بعض أصحابنا قد روى عنك أنك قلت: إذا أحل الرجل لأخيه المؤمن جاريته، فهي له حلال؟ قال: نعم يا فضيل. قلت: فما تقول في رجل عنده جارية له نفيسة وهي بكر، أحل له ما دون الفرج، أله أن يفتضها؟ قال: ليس له إلا ما أحل له منها، ولو أحل له قبلة منها لم يحل لها ما سواها، قلت: أرأيت إن أحل له دون الفرج، فغلبت الشهوة فافتضها؟ قال: لا ينبغي له ذلك، قلت: فإن فعل، يكون زانياً؟ قال: لا، ولكن خائناً، ويغرم لصاحبها عشر قيمتها.

قال الحسن: وحدث رفاعة بن موسى، عن أبي عبد الله عليه السلام "بمثله" إلا أن رفاعة قال: الجارية النفيسة تكون عندي. (نوادر الأشعري ٩٣، البحار: ٣٢٧/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ٥٣٢/١٤، ٥٣٧، التهذيب: ٢٤٤/٧ ح١٦، الكافي: ٤٦٨/٥، من لا يحضره الفقيه: ٤٥٥/٣).

عن ضريس بن عبد الملك أبي عبد الله عليه السلام في الرجل يحل لأخيه جاريته وهي تخرج في حوائجه؟ قال: هي له حلال. قلت: أرأيت إن جاءت بولد ما يصنع به؟ قال: هو لمولى الجارية، إلا أن يكون اشترط عليه حين أحلها له: إن جاءت بولد مني فهو حر. قلت: فيملك ولده؟ قال: إن كان له مال اشتراه بالقيمة. (نوادر الأشعري ٩٣، البحار: ٣٢٧/١٠٣، المستدرك: ٥٩٨/٢، الوسائل: ٥٤٠/١٤، التهذيب: ٢٤٨/٧، الاستبصار: ١٤٠/٣، من لا يحضره الفقيه: ٤٥٦/٣)

وروى الكليني والطوسي عن محمّد بن مضارب قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: (يا محمّد خذ هذه الجارية تخدمك وتصيب منها، فإذا خرجت فارددها إلينا) [الكافي، الفروع ٢/٢٠٠، الاستبصار ٣/١٣٦].

قلت: لو اجتمعت البشرية بأسرها فأقسمت أن الإمامين الصادق والباقر عليهما السلام قالا هذا الكلام ما أنا بمصدق!

إن الإمامين سلام الله عليهما أجل وأعظم من أن يقولا مثل هذا الكلام الباطل، فلا يبيحا هذا العمل المقزز الذي يتنافى مع الخلق الإسلامي الرفيع، بل هذه هي الدياثة، لا شك أن الأئمة سلام الله عليهم ورثوا هذا العلم كابراً عن كابر فنسبة هذا القول وهذا العمل إليهما إنما هو نسبة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فهو إذن تشريع إلٰهي.

في زيارتنا للهند ولقائنا بأئمة الشيعة هناك كالسيد النقوي وغيره مررنا بجماعة من الهندوس وعبدة البقر والسيخ وغيرهم من أتباع الديانات الوثنية، وقرأنا كثيراً فما وجدنا ديناً من تلك الأديان الباطلة يبيح هذا العمل ويحلُّه لأتباعه.

فكيف يمكن لدين الإسلام أن يبيح مثل هذا العمل الخسيس الذي يتنافى مع أبسط مقومات الأخلاق؟

زرنا الحوزة القائمية في إيران فوجدنا السادة هناك يبيحون إعارة الفروج، وممن أفتى بإباحة ذلك السيد لطف الله الصافي وغيره ولذا فإن موضوع إعارة الفرج منتشر في عموم إيران، واستمر العمل به حتى بعد الإطاحة بالشاه محمّد رضا بهلوي ومجيء الخميني، وبعد رحيل الخميني أيضاً استمر العمل عليه، وكان هذا أحد الأسباب(١) التي أدت إلى فشل أول دولة شيعية في العصر الحديث، كان الشيعة في عموم بلاد العالم يتطلعون إليها، مما حدا بمعظم السادة إلى التبرؤ منها، بل ومهاجمتها أيضاً، فهذا صديقنا العلامة السيد موسى الموسوي سماها (الثورة البائسة) وألف كتباً وبحوثاً ونشر مقالات في مهاجمتها وبيان أخطائها.

وقال السيد جواد الموسوي: **إن الثورة الإسلامية في إيران ليس لها من الإسلام إلا الاسم.**

---

(١) لقد خاب ظني وظن كثير من السادة بحكومة الإمام الخميني، فكنا نتوقع أن تكون إيران معقل الإسلام، ولكن للأسف فقد بدأت تصفية المعارضين وإراقة دمائهم مع عوائلهم، وصارت أنهار الدماء تجري بلا رحمة، وكان يفترض أن يتم القضاء على ما أحدثه آل بهلوي من فساد، ولكن الفساد استمر حتى بعد مجيء الخميني، فالحمامات مختلطة رجالاً ونساءً، والزنا كان علناً وأصبح سراً ولكن بصورة أوسع، والتبرج بقي كما هو بحيث تخرج المرأة بالبنطال وبكامل زينتها وقد وضعت فقط غطاء الرأس، عدا الرشوة والسرقة وغيرها (المؤلف).

وكان محمّد كاظم شريعتمداري من أشد المعارضين لها لما رآه من انحراف واضح عن جادة الإسلام.

وهناك كثير من السادة ممن أعرفهم معرفة شخصية انتقدوا حكومة الإمام الخميني ونفروا منها.

ومما يؤسف له أن السادة هنا أفتوا بجواز إعارة الفرج، وهناك كثير من العوائل في جنوب العراق وفي بغداد في منطقة الثورة ممن يمارس هذا الفعل بناء على فتاوى كثير من السادة منهم السيستاني والصدر والشيرازي والطباطبائي والبروجردي وغيرهم، وكثير منهم إذا حلّ ضيفاً عند أحد استعار منه امرأته إذا رآها جميلة، وتبقى مستعارة عنده حتى مغادرته.

إن الواجب أن نحذر العوام من هذا الفعل الشنيع، وأن لا يقبلوا فتاوى السادة بإباحة هذا العمل المقزز الذي كان للأصابع الخفية التي تعمل من وراء الكواليس الدور الكبير في دسّه في الدين ونشره بين الناس.

ولم يقتصر الأمر على هذا، بل أباحوا اللواطة بالنساء[1] ورووا أيضاً روايات

---

(١) انظر: الكافي ج٣: ٤٧، ج٥: ٥٤٠، الاستبصار ج١: ١١٢، ج٣: ٢٤٣، ٢٤٤، تهذيب الأحكام ج١: ١٢٥، ج٤: ٣١٩، ج٧: ٤١٤، ٤١٥، ٤١٦، ٤٦٠، وسائل الشيعة ج١: ٤٨١، ج١٤: ١٠٠، ١٠٣، ج٢: ٢٠٠، ج٢٠: ١٤١، ١٤٢، ١٤٦، ١٤٧، مستدرك الوسائل ج٧: ٣٢٣، ج١٤: ٢٣٢، فهرس الروايات الفقهية ج١: ١١، ج٢: ١٣٩٩، ١٤٠٠، ١٦٠٣، مستطرفات السرائر: ٦٠٩، عوالي اللآلي ج٢: ١٣٤، ١٣٥، ج٣: ٢٧، ١٣٧، ٣١٦، ج٤: ٤٠، الفصول المهمة في أصول الأئمة ج٢: ٣٢٩، بحار الأنوار ج١٢: ١٦٧، ج٧٨: ٦٠، ٧٦، تفسير مجمع البيان ج٢: ٨٦، ٨٩، تفسير الصافي ج١: ٢٥٤، تفسير نور الثقلين ج١: ٢١٤، تفسير كنز الدقائق ج١: ٥٣٢، ٥٣٣، تفسير الميزان ج٢: ٢٢٠، الانتصار: ٢٥٨، ٢٩٣، ٥١٠، الخلاف ج١: ٢١، المبسوط ج١: ٢٧٠، الوسيلة: ٤١١، غنية النزوع: ٣٦١، ٣٦٢، السرائر ج٣: ٤٢٩، ٦٠٩، شرائع الإسلام ج١: ٢١، ٢٢، ج٢: ٤٩٦، المعتبر ج١: ١٨٠، ج٢: ٦٥٤، المختصر النافع: ١٧٢، الرسائل التسع: ١٧٣، ١٧٤، ١٧٦، كشف الرموز ج١: ٧٢، ج٢: ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، قواعد الأحكام ج٢: ٢٥، ج٣: ٤٨، مختلف الشيعة ج١: ٣٢٤، ٣٢٥، ٣٢٦، ٣٢٧، ج٣: ٣٩٠، ٣٨٩، منتهى المطلب ج٢: ١٨٤، ١٨٥، تذكرة الفقهاء ج٦: ٢٣، تحرير الأحكام ج٢: ٤، ٢٨، تبصرة المتعلمين: ١٧٢، إيضاح الفوائد ج١: ٤٥، ج٣: ١٢٥، الذكرى: ٢٧، المهذب البارع ج١: ١٣٩، ج٢: ٢٥، ج٣: ٢٠٧، ٢٠٨، ٢٠٧، ٥٥٢، جامع المقاصد ج١٢: ١٢١، ١٢٤، ٣٣٧، ٤٩٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٢، ج١٣: ٥٤، ٢٧٨، مسالك الأفهام ج٢: ١٦، ج٧: ٥٧، ٥٩، ١٢٥، مجمع الفائدة ج٥: ٣٣، مدارك الأحكام ج١: ٢٧٢، ٣٥١، ج٦: ٤٤، نهاية المرام ج١: ٥٧، ٥٨، ٣٨٧، الحبل المتين: ٣٨، ذخيرة المعاد ج١: ٤٩، ٥٠، ٧٢، ج٣: ٤٩٦، كشف اللثام ج٢: ٨، ٢٨٨، الحدائق الناضرة ج٣: ٤، ٩، ١٠، ١٣، ج١٣: ١٠٨، ١١٠، ج٢٣: ٨٠، ٨٢، ٢٦٦، مستند الشيعة ج١٠: ٢٣٩، جواهر الكلام ج٣: ٣٤، ٣٠، ٢٢٨، ج١٦: ٢٢٠، ٢٢١، ج٢٢: ٣٨٠، ج٢٩: ١٠٣، ١٠٦، ١٠٧، ١٠٨، ١١٠، ج٣٠: ٣٢٧، رسائل صاحب الجواهر: ١٣، مستمسك العروة ج٣: ١٨، ١٩، ج٨: ٢٤١، ج١٤: ٦٢، ٦٤، ٦٦، ٦٧، ٧٢، ٧٤، رغم أنه وردت روايات عديدة في مصادر الشيعة =

نسبوها إلى الأئمة سلام الله عليهم، فقد روى الطوسي عن عبد الله بن أبي اليعفور قال: (سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يأتي المرأة من دبرها قال: لا بأس إذا رضيت، قلت: فأين قول الله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢] فقال: هذا في طلب الولد، فاطلبوا الولد من حيث أمركم الله، إن الله تعالى يقول: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣]) [الاستبصار ٣/٢٤٣].

وروى الطوسي أيضاً عن موسى بن عبد الملك عن رجل قال: (سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن إتيان الرجل المرأة من خلفها في دبرها فقال: أحلتها آية من كتاب الله قول لوط عليه السلام: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هُود: ٧٨] فقد علم أنهم لا يريدون الفرج) [الاستبصار ٣/٢٤٣].

وروى الطوسي عن علي بن الحكم قال: سمعت صفوان يقول: قلت للرضا عليه السلام: (إن رجلاً من مواليك أمرني أن أسألك عن مسألة فهابك واستحيى منك أن يسألك، قال: ما هي؟ قال: للرجل أن يأتي امرأته في دبرها؟ قال: نعم ذلك له) المصدر السابق.

لا شك أن هذه الأخبار معارضة لنص القرآن، إذ يقول الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢]، فلو كان إتيان الدبر مباحاً لأمر اعتزال الفرج فقط ولقال (فاعتزلوا فروج النساء في المحيض).

ولكن لما كان الدبر محرماً إتيانه أمر باعتزال الفروج والأدبار في محيض النساء بقوله: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢].

ثم بيّن الله تعالى بعد ذلك من أين يأتي الرجل امرأته فقال تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢].

والله تعالى أمر بإتيان الفروج فقال: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣]، والحرث هو موضع طلب الولد.

= تفيد تحريم إتيان النساء في أدبارهن ولكنهم غلبت عليهم شهوتهم فبئس الشهوة التي تطغى على الحق المبين، وللمزيد انظر: الكافي ج٥: ٥٤٠، الاستبصار ج٣: ٢٤٤، تهذيب الأحكام ج٧: ٤١٦، وسائل الشيعة ج٢٠: ١٤٢، فهرس الروايات الفقهية ج٢: ١٤٠٠، عوالي اللآلي ج٢: ١٣٤، ج٣: ٣١٦، المهذب ج٢: ٢٢٣، الرسائل التسع: ١٧٦، كشف الرموز ج٢: ١٠٦، المهذب البارع ج٣: ٢٠٨، جامع المقاصد ج١٢: ٥٠٠، شرح اللمعة ج٥: ١٠١، نهاية المرام ج١: ٥٧، التحفة السنية: ٢٧٨، الحدائق الناضرة ج٢٣: ٨٤، جواهر الكلام ج٢٩: ١٠٤، مستمسك العروة ج١٤: ٦٣، جامع المدارك ج٤: ١٤٦، فقه الصادق ج٢١: ٧٨.

إن رواية أبي اليعفور عن أبي عبد الله مفهومها أن طلب الولد يكون في الفروج لقوله في قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٣] هذا في طلب الولد، فمفهوم الرواية تخصيص الفروج لطلب الولد، وأما قضاء الوطر والشهوة فهو في الأدبار، وسياق الرواية واضح في إعطاء هذا المفهوم.

وهذا غلط لأن الفروج ليست مخصصة لطلب الولد فقط بل لقضاء الوطر والشهوة أيضاً، وهذا واقع العشرة بين الأزواج من لدن آدم عليه السلام وحتى يرث الله الأرض ومن عليها، وأبو عبد الله أجلُّ وأرفع من أن يقول هذا القول الباطل. ولو افترضنا جواز إتيان الدبر لما كان هناك معنى للآية الكريمة ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٢٢] لأنه قد علم - على الافتراض المذكور - أن الإتيان يكون في القبل والدبر وليس هناك موضع ثالث يمكن إتيانه.

فلم يبق أي معنى للآية ولا للأمر الوارد فيها.

ولكن لما كان أحد الموضعين محرماً لا يجوز إتيانه، والآخر حلالاً احتيج إلى بيان الموضع الذي يجب أن يؤتى، فكان أمر الله تعالى بإتيان الحرث، والحرث هو موضع طلب الولد وهذا الموضع يؤتى لطلب الولد ولقضاء الوطر أيضاً.

أما الرواية المنسوبة إلى الرضا عليه السلام في إباحة اللواطة بالنساء واستدلاله بقولة لوط عليه السلام..

أقول: إن تفسير الآية قول الله تعالى: ﴿هَٰؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ [هُود: ٧٨]، قد ورد في آية أخرى في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾﴾ [المعارج: ٢٩، ٣٠]، وقطع السبيل لا يعني ما يفعله قطاع الطرق وحدهم.. لا، وإنما معناه أيضاً قطع النسل بالإتيان في غير موضع طلب الولد أي في الأدبار، فلو استمر الناس في إتيان الأدبار - أدبار الرجال والنساء - وتركوا أيضاً طلب الولد لانقرضت البشرية وانقطع النسل.

فالآية الكريمة تعطي هذا المعنى أيضاً وبخاصة إذا لاحظنا سياق الآية مما قبلها. ولا مرية أن هذا لا يخفى على الإمام الرضا عليه السلام فثبت بذلك كذب نسبة تلك الرواية إليه.

إن إتيان النساء في أدبارهن[1] لم يقل به إلا الشيعة وبالذات الإمامية الاثنا عشرية.

---

(١) أثناء بحثي عن الأضرار الصحية لممارسة اللواطة بالنساء أو إتيان الدبر وقفت على مبحث قيم في كتاب "المرأة بين تكريم الإسلام وإهانة الشيعة" للأستاذة الفاضلة الدكتورة هند الخالدي - وهو مخطوط =

= لم يطبع بعد - حيث ذكرت مقالاً علمياً للدكتورة فوزية الدريع بعنوان "طرق الأبواب الخلفية"، ونقتطف جزءاً من ذلك المقال ونضعه بين يدي القراء الكرام للانتفاع به: "حين بدأ الإعلام يتحدث عن الإيدز.. مرض العصر.. كان التناول فيه شيء من الرمزية وعدم التفصيل، مما أثار رعباً وتساؤلات كثيرة.. فالأحاديث كلها تؤكد أن المثلية أو معاشرة الرجل للرجل تكاد تكون السبب الأول للإيدز وبصورة أكثر وضوحاً الممارسة الشرجية.. هي التي أعلن العلم أنها السبب..

في فترة وجيزة بعد هذا الإعلان العلمي انهالت عليّ مكالمات ورسائل تحمل رُعباً خارجاً من غرفة النوم الشرعية.. فكثير من الأزواج والزوجات من باب التنويع.. من باب التعوّد.. ومن مليون باب يصعب حصرها هنا يسعون للممارسة الخلفية.. وهكذا جاءتني التلفونات والرسائل التي تحمل همساً مُرعباً.. وقلقاً شديداً.. هل احتمال الإيدز وارد؟

رأي الدين واضح بهذا الخصوص.. يقول النبي ﷺ: **"ملعون من أتى امرأة في دبرها"** ويقول ﷺ أيضاً: **"من أتى امرأة في دبرها لا ينظر الله إليه يوم القيامة"**.

والدين في الغالب يضع التحليل والتحريم ويترك للإنسان فرصة البحث عن السبب.

ولعل الرأي العلمي الصحي.. يمكننا أن نجد الرأي الشافي فيه عند الطبيب الباحث الأمريكي "أفينو"، وهو طبيب اهتم بالممارسة الخلفية ووضع على عاتقه التحذير الشديد من ممارستها بين الرجال مع بعضهم أو بين النساء والرجال.

وفي معجم اهتمامه ورصده لحالات من عيادته وعيادات زملائه وجد أموراً كثيرة.. منها أن الضرر الأول يقع على الشخص الذي يقام عليه الفعل أي الطرف المستقبل، والذي يمثل "المخنث" في حالة رجل مع رجل.. والمرأة في حالة العلاقة بين رجل وامرأة.

ويتمثل أول الأذى بحدوث تمزقات تصل لحد الإدماء وذلك لأن فتحة الشرج خلقها الله بعضلات إرادية ولا إرادية.. ولكنها في الغالب تكون لا إرادية حيث تفتح نفسها في حالة الامتلاء لخروج الفائض.. فهي تفتح بإيعاز من الجهاز العصبي في حالة التخلص من الفضلات.. وفي حالة فتحها عنوة مثل الممارسة الجنسية تحدث نوعاً من المقاومة ولكنها تستسلم بعد حدوث تمزق.. ولعل ممارسة هذا الإجبار عليها يجعلها ترتخي فيما بعد.. كما أن الارتخاء يحدث بسبب أنها عضلات مخلوقة في الإنسان لتقوم بعملية الدفع للخارج، وإدخال العضو فيها يجعل الدفع للداخل.. وهذا الفعل يجلب في المستقبل للمفعول به حالة التبرز اللاإرادي.. وهذا المرض موجود في كثيرات من بائعات الجنس اللاتي يقدمن هذه الخدمة.

بالإضافة إلى أن الله خلق جسم المرأة في المكان الطبيعي فيه ترطيب يحدث تلقائياً من المعاشرة.. مما يسهل العلاقة الجنسية الطبيعية، وهذا الترطيب مفتقد في الشرج.

ويرى الدكتور "أفينو" أن كثيراً من الأمراض الجنسية يكون سببها انتقال جراثيم الشرج إلى الأمام في المرأة نتيجة اقتراب المنطقتين ونتيجة تمادي البعض بتنويع أسلوب المعاشرة في ذات الوقت.. ولعل الأمر الأكثر مرارة أن الشرج منطقة داخلية ومعرضة للتلوث نتيجة البراز بسهولة، وحدوث خدش يجعلها قابلة للالتهاب بالإضافة إلى أنها منطقة صعب تعقيمها وعلاجها.

ومن الأحوال التي تصيب ممارس الخلف بشكل عادي الإسهال والالتهابات والحساسية.

أما الرجل الفاعل.. فهناك واقع الالتهاب الخارج الذي يحدث.. ولكن هناك مرضاً آخر قد يصيب الرجل نتيجة دخول جراثيم من فتحة القذف.. والتي تؤدي إلى التمركز في القضيب وتُسبّب التهاباً شديداً قد يؤدي إلى العجز، وملفات "أفينو" مليئة بذلك.

وناهيك عن الناحية الصحية.. هناك الناحية الجمالية.. **هذه الممارسة تقتل شاعرية العلاقة الخاصة بما** =

اعلم أن جميع السادة في حوزة النجف والحوزات الأخرى بل وفي كل مكان يمارسون هذا الفعل.

وكان صديقنا أحمد الوائلي يقول بأنه **منذ أن اطلع على هذه الروايات بدأ ممارسة هذا الفعل وقليلاً ما يأتي امرأة في قبلها.**

وكلما التقيت واحداً من السادة وفي كل مكان فإني أسأله في حرمة إتيان النساء في الأدبار أو حلِّه فيقول لي بأنه حلال ويذكر الروايات في حليتها منها الروايات التي تقدمت الإشارة إليها.

ولم يكتفوا بإباحة اللواطة بالنساء بل أباح كثير منهم حتى اللواطة بالذكور وبالذات المردان. كنا أحد الأيام في الحوزة فوردت الأخبار بأن عبد الحسين شرف الدين الموسوي قد وصل بغداد، وسيصل إلى الحوزة ليلتقي آل كاشف الغطاء. وكان شرف الدين قد سطع نجمه عند عوام الشيعة وخواصهم، خاصة بعد أن صدر بعض مؤلفاته كالمراجعات، والنص والاجتهاد.

ولما وصل النجف زار الحوزة فكان الاحتفاء به عظيماً من قبل الكادر الحوزي علماء وطلاباً، وفي جلسة له في مكتب السيد آل كاشف الغطاء ضمت عدداً من السادة وبعض طلاب الحوزة، وكنت أحد الحاضرين، وفي أثناء هذه الجلسة دخل شاب في عنفوان شبابه فسلم فرد الحاضرون السلام، فقال للسيد آل كاشف الغطاء:

سيد عندي سؤال، فقال له السيد: وجه سؤالك إلى السيد شرف الدين - فأحاله إلى ضيفه السيد شرف الدين تقديراً وإكراماً له -.

قال السائل: سيد أنا أدرس في لندن للحصول على الدكتوراه، وأنا ما زلت أعزب غير متزوج، وأريد امرأة تعينني هناك - لم يفصح عن قصده أول الأمر - فقال له السيد شرف الدين: تزوج ثم خذ زوجتك معك.

فقال الرجل: صعب علي أن تسكن امرأة من بلادي معي هناك.

فعرف شرف الدين قصده فقال له: تريد أن تتزوج امرأة بريطانية إذن؟

= **فيها من ألم ووساخة ورائحة.. كثيرات يقلن أن هناك إحساساً متعباً مُضنياً غير مريح بعد ذلك. كثيرات بالفطرة يشعرن بالبهيمية وبالذنب ورعب الأمراض ولكنهن يمضين بذلك.**

هذا هو الدين.. وهذا هو العلم.. ولعل لحظة رفض منطقي بعد نقاش ضرورة.. صحيح أن ما يحدث في غرفة النوم أمر شديد الخصوصية لكن يبقى هناك احتمال كبير.. لحظة فضيحة حين يكون هناك مرض.. لا بد أن يعرفه الآخرون. [وقد مرَّت هذه الدراسة في فصل بعنوان طرق الأبواب !! ...
الأضرار الصحية والنفسية ص٦٦].

قال الرجل: نعم، فقال له شرف الدين: هذا لا يجوز، فالزواج باليهودية أو النصرانية حرام.

فقال الرجل: كيف أصنع إذن؟

فقال له السيد شرف الدين: ابحث عن مسلمة مقيمة هناك عربية أو هندية أو أي جنسية أخرى بشرط أن تكون مسلمة.

فقال الرجل: بحثت كثيراً فلم أجد مسلمات مقيمات هناك تصلح إحداهن زوجة لي، وحتى أردت أن أتمتع فلم أجد، وليس أمامي خيار إما الزنى وإما الزواج وكلاهما متعذر علي.

أما الزنى فإني مبتعد عنه لأنه حرام، وأما الزواج فمتعذر علي كما ترى وأنا أبقى هناك سنة كاملة أو أكثر ثم أعود إجازة لمدة شهر، وهذا كما تعلم سفر طويل فماذا أفعل؟

سكت[١] السيد شرف الدين قليلاً ثم قال: إن وضعك هذا محرج فعلاً.. على أية حال أذكر أني قرأت رواية للإمام جعفر الصادق عليه السلام، إذ جاءه رجل يسافر كثيراً ويتعذر عليه اصطحاب امرأته أو التمتع في البلد الذي يسافر إليه بحيث إنه يعاني مثلما تعاني أنت، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: (إذا طال بك السفر فعليك بنكح الذكر)[٢] هذا جواب سؤالك.

خرج الرجل وعليه علامات الارتياب من هذا الجواب، وأما الحاضرون ومنهم السيد زعيم الحوزة فلم ينبس أحد منهم ببنت شفة.

ضبط أحد السادة في الحوزة وهو يلوط بصبي أمرد من الدارسين في الحوزة. وصل الخبر إلى أسماع الكثيرين، وفي اليوم التالي بينما كان السيد المشار إليه يتمشى في الرواق، اقترب منه سيد آخر من علماء الحوزة أيضاً - وكان قد بلغه الخبر - فخاطبه بالفصحى مازحاً: سيد ما تقول في ضرب الحلق[٣]؟

---

(١) يبدو أنه احتار في جواب السائل، ولما سنحت لي فرصة الانفراد بالسيد آل كاشف الغطاء سألته عن هذه الرواية التي ذكرها السيد شرف الدين فقال لي: لم أقف عليها فيما قرأت، ومنذ ذلك الوقت وأنا أحاول أن أجد مصدر تلك الرواية في كل ما قرأت، وكل ما وقع بيدي من كتب الأخبار؛ فلم أعثر على مصدر لها، وأظن أنه ارتجلها لئلا يحرج بالجواب أمام الحاضرين (المؤلف).

(٢) **أخبرني بعض تلاميذ شرف الدين أنه في زيارته لأوروبا كان يتمتع بالأوربيات كثيراً وبخاصة الجميلات منهن، فكان يستأجر كل يوم واحدة، وكان متزوجاً من شابة مسيحية مارونية، فلماذا يحل لنفسه ما يحرمه على غيره؟ (المؤلف).**

(٣) يريد بذلك حلقة الدبر. (المؤلف).

فأجابه السيد الأول بمزاح أشد قائلاً له وبالفصحى أيضاً: يستحسن إدخال الحشفة فقط، وقهقه الاثنان بقوة!!؟؟

وهناك سيد من علماء الحوزة مشهور باللواطة، رأى صبياً يمشي مع سيد آخر من علماء الحوزة أيضاً، فسأله: من هذا الصبي الذي معك؟

فأجابه: هذا ابني فلان.

فقال له: لم لا ترسله إلينا لنقوم بتدريسه وتعليمه كي يصبح عالماً مثلك؟

فأجابه ساخراً: أيها السافل الحقير أتريد أن آتيك به لتفعل به (كذا وكذا)!؟

وهذه الحادثة حدثني بها أحد الثقات من أساتذة الحوزة[1].

لقد رأينا الكثير من هذه الحوادث، وما سمعناه أكثر بكثير حتى إن صديقنا المفضال السيد عباس جمع حوادث كثيرة جداً ودونها بتفاصيلها وتواريخها وأسماء أصحابها، وهو ينوي إصدارها في كتاب أراد أن يسميه (فضائح الحوزة العلمية في النجف) لأن الواجب كشف الحقائق للعوام من الشيعة أولئك المساكين الذين لا يعلمون ما يجري وراء الكواليس، ولا يعلمون ما يفعله السادة، فيرسل أحدهم امرأته أو بنته أو أخته لغرض الزيارة أو لطلب الولد أو لتقديم (مراد للحسين) فيستلمها السادة وخاصة إذا كانت جميلة ليفجروا بها ويفعلوا بها كل منكر ولا حول ولا قوة إلا بالله.



(١) وليس بغريب ولا عجيب، فإن بعض المنظومات التي كنا نقرؤها تنص على ذلك نصاً لا شبهة له، ألم يقل الناظر "وجائز نكاح الغلام الأمرد.."، (المؤلف).

الخمــس

إن الخمس استُغل هو الآخر استغلالاً بشعاً من قبل الفقهاء والمجتهدين، وصار مورداً يدرُّ على السادة والمجتهدين أموالاً طائلة جداً، مع أن نصوص الشرع تدل على أن عوام الشيعة في حلٍّ من دفع الخمس، بل هو مباح لهم لا يجب عليهم إخراجه، وإنما يتصرفون فيه كما يتصرفون في سائر أموالهم ومكاسبهم، بل إن الذي يدفع الخمس للسادة والمجتهدين يعتبر آثماً لأنه خالف النصوص التي وردت عن أمير المؤمنين وأئمة أهل البيت سلام الله عليهم.

وحتى يقف القارئ اللبيب على حقيقة هذا الخمس وكيفية التصرف فيه سنستعرض موضوع الخمس وتطوره تاريخياً، وندعم بذلك نصوص الشرع وأقوال الأئمة وفتاوى المجتهدين الذين يعتد بهم ويعوَّل على كلامهم.

١ ـ عن ضريس الكناني قال أبو عبد الله عليه السلام: من أين دخل على الناس الزنى؟

قلت: لا أدري جعلت فداك، قال: من قبل خمسنا أهل البيت إلا شيعتنا الأطيبين فإنه محلل لهم لميلادهم [أصول الكافي ٥٠٢/٢؛ شرح الشيخ مصطفى].

٢ ـ عن حكيم مؤذن بن عيسى قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله تعالى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١]، فقال أبو عبد الله عليه السلام بمرفقيه على ركبتيه ثم أشار بيده فقال: (هي والله الإفادة يوماً بيوم إلا أن أبي جعل شيعته في حل ليزكوا) [الكافي ٤٩٩/٢].

٣ ـ عن عمر بن يزيد قال: رأيت مسلماً بالمدينة وقد كان حمل إلى أبي عبد الله تلك السنة مالاً فرده أبو عبد الله.. إلى أن قال: يا أبا سيار قد طيبناه لك، وأحللناك منه فضم إليك مالك وكل ما في أيدي شيعتنا من الأرض فهم فيه محللون حتى يقوم قائمنا) [أصول الكافي ٢٦٨/٢].

٤ ـ عن محمّد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام قال: إن أشد ما فيه الناس يوم القيامة

أن يقوم صاحب الخمس فيقول: يا رب خمسي، وقد طيبنا ذلك لشيعتنا لتطيب ولاداتهم ولتزكو ولاداتهم [أصول الكافي ٢/٥٠٢][(١)].

٥ - عن أبي عبد الله ﷺ قال: (إن الناس كلهم يعيشون في فضل مظلتنا إلا أنا أحللنا شيعتنا من ذلك) [من لا يحضره الفقيه ٢/٢٤٣].

٦ - عن يونس بن يعقوب قال: كنت عند أبي عبد الله ﷺ فدخل عليه رجل من القناطين فقال: (جعلت فداك، تقع في أيدينا الأرباح والأموال والتجارات ونعرف أن حقكم فيها ثابت وإنا عن ذلك مقصرون، فقال ﷺ: ما أنصفناكم إن كلفناكم ذلك) [من لا يحضره الفقيه ٢/٢٣].

٧ - عن علي بن مهزيار أنه قال: قرأت في كتاب لأبي جعفر ﷺ جاءه رجل يسأله أن يجعله في حل من مأكله ومشربه من الخمس، فكتب ﷺ بخطه: (من أعوزه شيء من حقي فهو في حل) [من لا يحضره الفقيه ٢/٢٣].

٨ - جاء رجل إلى أمير المؤمنين ﷺ، قال: أصبت مالاً أرمضت فيه أفلي توبة؟ قال: (ائتني بخمسي، فأتاه بخمسه، فقال ﷺ: هو لك، إن الرجل إذا تاب، تاب ماله معه) [من لا يحضره الفقيه ٢/٢٢].

فهذه الروايات وغيرها كثير صريحة في إعفاء الشيعة من الخمس وأنهم في حل من دفعه، فمن أراد أن يستخلصه لنفسه أو أن يأكله ولا يدفع منه لأهل البيت شيئاً فهو في حل من دفعه وله ما أراد ولا إثم عليه، بل لا يجب عليهم الدفع حتى يقوم القائم كما في الرواية الثالثة.

ولو كان الإمام موجوداً فلا يعطى له حتى يقوم قائم أهل البيت، فكيف يمكن إذن إعطاؤه للفقهاء والمجتهدين؟!



(١) انظر: من لا يحضره الفقيه ٢/٤٣، الاستبصار ٢/٥٧، التهذيب ٤/١٣٦، فهرس الروايات الفقهية ١/٤٥٧، عوالي اللآلي ٣/١٢٧، الفصول المهمة للحر العاملي ٢/١٤٩، بحار الأنوار ٩٣/١٨٨.

فتاوى الفقهاء المعتمدين في إعفاء الشيعة من دفع الخمس

بناء على النصوص المتقدمة وعلى غيرها كثير المصرحة بإعفاء الشيعة من دفع الخمس صدرت فتاوى من كبار الفقهاء والمجتهدين ممن لهم باع في العلم واحتلوا مكانة رفيعة بين العلماء، في إباحة الخمس للشيعة وعدم دفعه لأي شخص كان حتى يقوم قائم أهل البيت:

١ - المحقق الحلي نجم الدين جعفر بن الحسن المتوفى (٦٧٦هـ).

أكد ثبوت إباحة المنافع والمساكن والمتجر حال الغيبة وقال: لا يجب إخراج حصة الموجودين من أرباب الخمس منها. (انظر كتاب شرائع الإسلام ١٨٢-١٨٣ كتاب الخمس).

٢ - يحيى بن سعيد الحلي المتوفى (٦٩٠هـ).

مال إلى نظرية إباحة الخمس وغيره للشيعة كرماً من الأئمة وفضلاً كما في كتابه (الجامع للشرائع ص١٥١).

٣ - الحسن بن المطهر الحلي الذي عاش في القرن الثامن أفتى بإباحة الخمس للشيعة وإعفائهم من دفعه كما في (كتاب تحرير الأحكام ٧٥).

٤ - الشهيد الثاني المتوفى (٩٦٦هـ) في (مجمع الفائدة والبرهان ٤/٣٥٥-٣٥٨) ذهب إلى إباحة الخمس بشكل مطلق وقال: إن الأصح هو ذلك كما في كتاب (مسالك الأفهام ٦٨).

٥ - المقدس الأردبيلي المتوفى (٩٩٣هـ) وهو أفقه فقهاء عصره حتى لقبوه بالمقدس قال بإباحة مطلق التصرف في أموال الغائب للشيعة خصوصاً مع الاحتياج، وقال: إن عموم الأخبار تدل على السقوط بالكلية في زمان الغيبة والحضور بمعنى عدم الوجوب والحتم لعدم وجود دليل قوي على الأرباح والمكاسب ولعدم وجود الغنيمة.

قلت: وقوله هذا مستنبط من قوله تعالى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمۡتُم مِّن شَيۡءٖ﴾ [الأنفَال: ٤١]، ثم بيّن أن هناك روايات عن المهدي تقول أبحنا الخمس للشيعة.

٦ - العلامة سلار قال: إن الأئمة قد أحلوا الخمس في زمان الغيبة فضلاً وكرماً للشيعة خاصة انظر كتاب (المراسيم ٦٣٣).

٧ - السيد محمّد علي طباطبائي المتوفى أول القرن الحادي عشر قال: إن الأصح هو الإباحة (مدارك الأفهام ٣٤٤).

٨ - محمّد باقر السبزواري المتوفى أواخر القرن الحادي عشر قال: المستفاد من الأخبار الكثيرة في بحث الأرباح كصحيحة الحارث بن المغيرة وصحيحة الفضلاء ورواية محمّد بن مسلم ورواية داود بن كثير ورواية إسحاق بن يعقوب ورواية عبد الله بن سنان وصحيحة زرارة وصحيحة علي بن مهزيار وصحيحة كريب: إباحة الخمس للشيعة.

وتصدى للرد على بعض الإشكاليات الواردة على هذا الرأي وقال: إن أخبار الإباحة أصح وأصرح فلا يسوغ العدول عنها بالأخبار المذكورة.

وبالجملة فإن القول بإباحة الخمس في زمان الغيبة لا يخلو من قوة، انظر (كتاب ذخيرة المعاد ٢٩٢).

٩ - محمّد حسن الفيض الكاشاني في كتابه مفاتيح الشريعة (٢٢٩) مفتاح (٢٦٠) اختار القول بسقوط ما يختص بالمهدي، قال: لتحليل الأئمة ذلك للشيعة.

١٠ - جعفر كاشف الغطاء المتوفى (١٢٢٧هـ) في كشف الغطاء (٣٦٤): ذكر إباحة الأئمة للخمس وعدم وجوب دفعه إليهم.

١١ - محمّد حسن النجفي المتوفى (١٢٦٦هـ) في (جواهر الكلام ١٦/١٤١).

قطع بإباحة الخمس للشيعة في زمن الغيبة بل والحضور الذي هو كالغيبة، وبين أن الأخبار تكاد تكون متواترة.

١٢ - ونختم بالشيخ رضا الهمداني المتوفى (١٣١٠هـ) في كتابه مصباح الفقيه (١٥٥): فقد أباح الخمس حال الغيبة، والشيخ الهمداني هذا متأخر جداً قبل حوالي قرن من الزمان أو أكثر.

وهكذا نرى أن القول بإباحة الخمس للشيعة وإعفائهم من دفعه هو قول مشتهر عند كل المجتهدين المتقدمين منهم والمتأخرين، وقد جرى العمل عليه إلى أوائل القرن الرابع عشر فضلاً عن كونه مما وردت النصوص بإباحته، فكيف يمكن والحال هذه دفع الخمس إلى الفقهاء والمجتهدين؟ مع أن الأئمة سلام الله عليهم رفضوا

الخمس وأرجعوه إلى أصحابه وأعفوهم من دفعه، أيكون الفقهاء والمجتهدون أفضل من الأئمة سلام الله عليهم؟

إن فتاوى إباحة الخمس للشيعة لا تقتصر على هؤلاء الذين ذكرنا من الفقهاء والمجتهدين، وإنما هناك أضعاف هذا العدد الذي ذكرنا وعلى مر هذه القرون ولكننا اخترنا من كل قرن واحداً من الفقهاء القائلين بعدم دفع الخمس لكي يتضح لنا أن القول بعدم وجوب الخمس قد قال به كثير من الفقهاء وعلى مر الزمان لأنه هو القول الراجح في المسألة، ولموافقته للنصوص وعمل الأئمة عليهم السلام.

ولنأخذ فتويين لعلمين من أعلام المنهج الشيعي هما: الشيخ المفيد والشيخ الطوسي، قال الشيخ المفيد:

قد اختلف قوم من أصحابنا في ذلك - أي الخمس - عند الغيبة، وقد ذهب كل فريق منهم إلى مقال (ثم يذكر عدد المقالات) منها قوله:

منهم من يسقط قول إخراجه لغيبة الإمام[1]، وما تقدم من الرخص فيه من الأخبار. وبعضهم يوجب كنـزه - أي دفنه - ويتأول خبراً ورد: (إن الأرض تظهر كنوزها عند ظهور الإمام، وأنه عليه السلام إذا قام دله الله على الكنوز فيأخذها من كل مكان).

ثم يختار قولاً منها فيقول بعزل الخمس لصاحب الأمر - يعني المهدي - فإن خشي إدراك الموت قبل ظهوره وصى به إلى من يثق به في عقله وديانته حتى يسلم إلى الإمام، إن أدرك قيامه، وإلا وصى به إلى من يقوم مقامه بالثقة والديانة، ثم على هذا الشرط إلى أن يقوم الإمام، قال: وهذا القول عندي أوضح من جميع ما تقدم، لأن الخمس حق لغائب لم يرسم فيه قبل غيبته رسماً يجب الانتهاء إليه.

ثم قال: ويجري ذلك مجرى الزكاة التي يقدم عند حلولها مستحقها فلا يجب عند ذلك سقوطها، وقال: إذا ذهب ذاهب إلى ما ذكرناه من شطر الخمس الذي هو خالص الإمام، وجعل الشطر الآخر لأيتام آل محمّد وأبناء سبيلهم ومساكينهم على ما جاء في القرآن.

قال: فمن فعل هذا لم تبعد إصابته الحق في ذلك بل كان على صواب، وإنما اختلف أصحابنا في هذا الباب، (انظر المقنعة ٤٦).

(١) يعني إذا كان الإمام غائباً فلمن يعطيه؟ (المؤلف).

وقال الشيخ الطوسي المتوفى (٤٦٠هـ) مؤسس الحوزة النجفية وأول زعيم لها بعد أن ذكر أحكام الخمس قال: هذا في حال ظهور الإمام[١].

ثم قال: فأما في حال الغيبة فقد رخصوا لشيعتهم التصرف في حقوقهم من المناكح والمتجر والمساكن.

فأما ما عدا ذلك فلا يجوز التصرف فيه على حال، وما يستحقونه من الأخماس في الكنوز وغيرها في حال الغيبة، فقد اختلف قول أصحابنا فيه، لعدم وجود نص معين[٢]، إلا أن كل واحد منهم - أي فقهاء الشيعة - قال قولاً يقتضيه الاحتياط.

ثم حصر الطوسي هذه الأقوال في أربعة:

١ - قال بعضهم أنه جار في حال الاستتار مجرى ما أبيح لنا من المناكح والمتاجر - يعني طالما كان الإمام غائباً أو مستتراً فكل شيء مباح - وهذا هو أصح الأقوال لأنه موافق للنصوص الواردة عن الأئمة، وبه قال كثير من الفقهاء.

٢ - وقال قوم أنه يجب الاحتفاظ به أو حفظه ما دام الإنسان حياً، فإذا حضرته الوفاة وصى به إلى من يثق به من إخوانه المؤمنين ليسلمه إلى صاحب الأمر إذا حضر، أو يوصي به حسبما وصى به إلى أن يوصله إلى صاحب الأمر.

٣ - وقال قوم: يجب أن يقسّم الخمس ستة أقسام، ثلاثة أقسام للإمام تدفن أو تودع عند من يوثق به. (وهذا القول قد اختاره الطوسي).

والأقسام الثلاثة الأخرى توزع على مستحقيها من أيتام آل محمّد صلى الله عليه وآله ومساكينهم وأبناء سبيلهم، وهذا مما ينبغي العمل عليه.

وهذا القول مطابق لفتوى المفيد في قياس الخمس على الزكاة.

ثم يقول: (ولو أن الإنسان استعمل الاحتياط وعمل على أحد الأقوال المقدم ذكرها من إجزاء الدفن أو الوصاة لم يكن مأثوماً) انتهى بتصرف يسير.

لقد حصر الشيخ الطوسي التصرف في الخمس حال الغيبة في هذه الأقوال الأربعة المتقدمة واختار هو القول الرابع منها[٣]، وبيّن أن الإنسان إذا اختار أي قول من هذه الأقوال وعمل به لم يكن آثماً.

---

(١) معنى ذلك أن الخمس في حال ظهور الإمام له حكم، وفي حال غيبة هذا الإمام أو عدم تمكنه فله حكم آخر. (المؤلف)

(٢) قوله لعدم وجود نص معين فيه نظر ذلك أن هناك نصوصاً كثيرة في إباحة الخمس للشيعة في زمن الغيبة وقد أسلفنا بعضها. (المؤلف)

(٣) وهو قول كثير من الفقهاء. (المؤلف)

ونحن نلاحظ هذه الأقوال الأربعة، فهي وإن اختلف بينها في بعض التفاصيل لكنها أجمعت على شيء واحد نحن بصدد بيانه وهو أن هذه الأموال - أي الخمس - التي هي حق الإمام الغائب أو حق غيره لا تصرف للسادة ولا المجتهدين.

ورغم أن الأقوال الأربعة المتقدمة اختلفت من جهة صرف أموال الخمس، إلا أنها ليس فيها تلميح فضلاً عن التصريح بوجوب أو إباحة إعطاء الخمس أو جزء منه للسادة والمجتهدين.

إن القول الرابع والذي اختاره الشيخ الطوسي هو الذي كان عليه الشيعة، والطوسي كما لا يخفى هو مؤسس الحوزة العلمية وهو شيخ الطائفة.

ترى أكان الشيخ وجماهير الشيعة في عصره وقبله وبعده مخطئين؟

فهذه فتوى أول زعيم للحوزة العلمية النجفية.

ولنر فتوى آخر زعيم للحوزة نفسها أبي القاسم الخوئي ليتضح لنا الفرق بين فتوى أول زعيم للحوزة، وفتوى آخر زعيم لها.

قال الخوئي في بيان مستحق الخمس ومصرفه:

يقسم الخمس في زماننا زمان الغيبة نصفين:

نصف لإمام العصر الحجة المنتظر (عج)[1]، وجعل أرواحنا فداه، ونصف لبني هاشم أيتامهم ومساكينهم وأبناء السبيل.. إلى أن قال:

النصف الذي يرجع للإمام، عليه وعلى آبائه أفضل الصلاة والسلام، يرجع فيه في زمان الغيبة إلى نائبه وهو الفقيه المأمون العارف بمصارفه، إما بالدفع إليه أو الاستئذان منه.. إلخ انظر كتاب (ضياء الصالحين مسألة ١٢٥٩ ص٣٤٧).

إن فتوى الإمام الخوئي تختلف عن فتوى الشيخ الطوسي، فالشيخ الطوسي لا يقول بإعطاء الخمس أو شيء منه إلى الفقيه المجتهد وقد عمل بنص فتواه جماهير الشيعة المعاصرون له.

بينما نرى فتوى الخوئي تنص على إعطاء الخمس أو جزء منه للفقيه والمجتهد.

❁ ❁ ❁

---

(١) هذه عند الشيعة معناها عجل الله فرجه. (المؤلف).

ملخص تطور نظرية الخمس

القول الأول:

بعد انقطاع سلسلة الإمامة وغيبة الإمام المهدي أصبح الخمس من حق الإمام الغائب، وليس لفقيه ولا سيد ولا مجتهد حق فيه، ولهذا ادعى أكثر من عشرين شخصاً النيابة عن الإمام الغائب، من أجل أن يأخذوا الخمس فقالوا: نحن نلتقي الإمام الغائب، ويمكننا إعطاؤه أخماس المكاسب التي ترد.

وكان هذا في زمن الغيبة الصغرى، وبقي بعدها مدة قرن أو قرنين من الزمان، ولم يكن الخمس يعطى للمجتهد أو السيد، وفي هذه الفترة ظهرت الكتب الأربعة المعروفة بالصحاح الأربعة الأولى، وكلها تنقل عن الأئمة إباحة الخمس للشيعة وإعفاءهم منه.

ولم تكن هناك أية فتوى في إعطاء الأخماس للسادة والمجتهدين.

القول الثاني:

ثم تطور الأمر، بعد أن كان الشيعة في حل من دفع الخمس في زمن الغيبة كما سبق بيانه؛ تطور الأمر فقالوا بوجوب إخراج الخمس، إذ أراد أصحاب الأغراض التخلص من القول الأول، فقالوا يجب إخراج الخمس على أن يدفن في الأرض حتى يخرج الإمام المهدي.

القول الثالث:

ثم تطور الأمر فقالوا يجب أن يودع عند شخص أمين، وأفضل من يقع عليه الاختيار لهذه الأمانة هم فقهاء المذهب، مع التنبيه على أن هذا للاستحباب وليس على سبيل الحتم والإلزام، ولا يجوز للفقيه أن يتصرف به بل يحتفظ به حتى يوصله إلى المهدي.

وهنا ترد ملاحظة مهمة وهي:

من الفقهاء من حفظ الأموال المودعة عنده، ثم بعد موته قال ذووه عنها: لنا أموال مودعة عنده يجب أن تودع عند من يأتي بعده.

لا شك أن الجواب الصحيح هو: لا يوجد مثل هذا الشخص، ولم نسمع أو نقرأ عن شخص كهذا ثبت أن أموال الناس - أعني الخمس - كانت مودعة عنده ثم انتقلت إلى من يأتي بعده.

والصواب: إن كل من أودعت عندهم الأموال جاء ورثتهم فاقتسموا تلك الأموال بينهم على أنها مال موروث من آبائهم، فذهب خمس الإمام إلى ورثة الفقيه الأمين، هذا إذا كان الفقيه أميناً ولم يستخلص ذلك المال لنفسه!!

ومن الجدير بالذكر أن القاضي ابن براج أو براج طور هذا الأمر من الاستحباب إلى الوجوب، فكان أول من قال بضرورة إيداع سهم الإمام عند من يوثق به من الفقهاء والمجتهدين حتى يسلمه إلى الإمام الغائب إن أدركه، أو يوصي به إلى من يثق به ممن يأتي بعده ليسلمه للإمام. وهذا منصوص عليه في كتاب (المهذب ٨٠/٨) وهذه خطوة مهمة جداً.

القول الرابع:

ثم جاء العلماء المتأخرون فطوروا المسألة شيئاً فشيئاً، حتى كان التطور قبل الأخير فقالوا بوجوب إعطاء الخمس للفقهاء لكي يقسموه بين مستحقيه من الأيتام والمساكين من أهل البيت، والمرجح أن الفقيه ابن حمزة هو أول من مال إلى هذا القول في القرن السادس، كما نص على ذلك في كتاب (الوسيلة في نيل الفضيلة ١٨٢) واعتبر هذا أفضل من قيام صاحب الخمس بتوزيعه بنفسه، وبخاصة إذا لم يكن يحسن القسمة.

القول الخامس:

واستمر التطور شيئاً فشيئاً في الأزمنة المتأخرة - وقد يكون قبل قرن من الزمان - حتى جاءت الخطوة الأخيرة فقال بعض الفقهاء بجواز التصرف بسهم الإمام في بعض الوجوه التي يراها الفقيه مثل الإنفاق على طلبة العلم، وإقامة دعائم الدين وغير ذلك، كما أفتى به محسن الحكيم في (مستمسك العروة الوثقى ٥٨٤/٩).

هذا مع قوله بعدم الحاجة في الرجوع إلى الفقيه في صرف حصة الإمام.

وهذا يعني أن صرف حصة الفقيه هي قضية ظهرت في هذه الأزمان المتأخرة جداً، فهم ينظرون إلى واقعهم فيرون مدارسهم ومطابعهم وما تحتاجه من نفقات.

وكذلك ينظرون في حاجاتهم الشخصية، فكيف يمكنهم معالجة هذا كله وتسديد هذه الحاجات؟ علماً أن هذا يتطلب مبالغ طائلة.

فكانت نظرتهم إلى الخمس كأفضل مورد يسد حاجاتهم كلها، ويحقق لهم منافع شخصية وثروات ضخمة جداً، كما نلاحظه اليوم عند الفقهاء والمجتهدين.

إن القضية مرت في أدوار وتطورات كثيرة، حتى استقرت أخيراً على وجوب إعطاء أخماس المكاسب للفقهاء والمجتهدين، وبذلك يتبين لنا أن الخمس لم ينص عليه كتاب ولا سنة ولا قول إمام، بل هو قول ظهر في الزمن المتأخر، قاله بعض المجتهدين، وهو مخالف للكتاب والسنة وأئمة أهل البيت ولأقوال وفتاوى الفقهاء والمجتهدين والمعتد بهم.

وإني أهيب بإخواني وأبنائي الشيعة أن يمتنعوا عن دفع أخماس مكاسبهم وأرباحهم إلى السادة المجتهدين، لأنها حلال لهم هم وليس للسيد أو الفقيه أي حق فيها، ومن أعطى الخمس إلى المجتهد أو الفقيه فإنه يكون قد ارتكب إثماً لمخالفته لأقوال الأئمة إذ أن الخمس ساقط عن الشيعة حتى يظهر القائم.

وأرى من الضروري أن أذكر قول الخميني في المسألة، فإنه كان قد تحدث عنها في محاضرات ألقاها على مسامعنا جميعاً في الحوزة عام (١٣٨٩هـ)، ثم جمعها في كتاب الحكومة الإسلامية أو ولاية الفقيه:

فكان مما قال: يا لقصر النظر لو قلنا إن تشريع الخمس جاء لتأمين معايش ذرية الرسول صلى الله عليه وآله فحسب.

إنه يكفيهم ويزيدهم جزء ضئيل من آلاف - كذا قال - جزء من هذه المالية الضخمة، بل تكفيهم أخماس سوق واحد كسوق بغداد مثلاً من تلك الأسواق التجارية الضخمة كسوق طهران ودمشق وإسلام بول وما أشبه ذلك، فماذا يصبح حال بقية المال؟

ثم يقول: إنني أرى الحكم الإسلامي العادل لا يتطلب تكاليف باهظة في شؤون تافهة أو في غير المصالح العامة.

ثم يقول: لم تكن ضريبة الخمس جباية لتأمين حاجة السادة آل الرسول صلى الله عليه وآله فحسب، أو الزكاة تفريقاً على الفقراء والمساكين، وإنما تزيد على حاجاتهم بأضعاف.

فهل بعد ذلك يترك الإسلام جباية الخمس والزكاة وما أشبه نظراً إلى تأمين حاجة السادة والفقراء، أو يكون مصير الزائد طعمة في البحار أو دفناً في التراب أو نحو ذلك؟

كان عدد السادة ممن يجوز لهم الارتزاق بالخمس يوم ذاك - يعني في صدر الإسلام - لم يتجاوز المائة، ولو فرضنا عددهم نصف مليون، هل من المعقول أن نتصور اهتمام الإسلام بفرض الخمس هذه المالية الضخمة، التي تتضخم وتزداد في تضخمها كلما توسعت التجارة والصناعات كما هي اليوم، كل ذلك لغاية إشباع آل الرسول صلى الله عليه وآله؟ كلا! انظر كتابه المذكور (١/٣٩-٤٠-٤٢) طبعة مطبعة الآداب في النجف.

إن الخميني يصرح بأن أموال الخمس ضخمة جداً، هذا في ذلك الوقت لما كان الإمام يحاضر في الحوزة، فكم هي ضخمة إذن في يومنا هذا؟

ويصرح أيضاً أن جزءاً واحداً من آلاف الأجزاء من هذه المالية الضخمة يكفي أهل بيت النبي صلى الله عليه وآله، فماذا يفعل بالأجزاء الكثيرة المتبقية؟؟

لا بد أن توزع على الفقهاء والمجتهدين حسب مفهوم قول الإمام الخميني.

ولهذا فإن الخميني **كان ذا ثروة ضخمة جداً في إقامته في العراق حتى أنه لما أراد السفر إلى فرنسا للإقامة فيها فإنه حول رصيده ذلك من الدينار العراقي إلى الدولار الأمريكي وأودعه في مصارف باريس بفوائد مصرفية ضخمة.**

إن فساد الإنسان يأتي من طريقين: الجنس والمال، وكلاهما متوافر للسادة.

فالفروج والأدبار عن طريق المتعة وغيرها. والمال عن طريق الخمس وما يلقى في العتبات والمشاهد، فمن منهم يصمد أمام هذه المغريات، وبخاصة إذا علمنا أن بعضهم ما سلك هذا الطريق إلا من أجل إشباع رغباته في الجنس والمال؟؟!!

تنبيـه:

لقد بدأ التنافس بين السادة والمجتهدين للحصول على الخمس، ولهذا بدأ كل منهم بتخفيض نسبة الخمس المأخوذة من الناس حتى يتوافد الناس إليه أكثر من غيره فابتكروا أساليب شيطانية، فقد **جاء رجل إلى السيد علي السيستاني فقال له:**

إن الحقوق - الخمس - المترتبة علي خمسة ملايين، وأنا أريد أن أدفع نصف هذا المبلغ أي أريد أن أدفع مليونين ونصف فقط، فقال له السيد السيستاني: هات المليونين والنصف، فدفعها إليه الرجل، فأخذها منه السيستاني، ثم قال له: قد وهبتها

لك - أي أرجع المبلغ إلى الرجل - **فأخذ الرجل المبلغ، ثم قال له السيستاني: ادفع المبلغ لي مرة ثانية، فدفعه الرجل إليه، فقال له السيستاني: صار الآن مجموع ما دفعته إلي من الخمس خمسة ملايين فقد برأت ذمتك من الحقوق. فلما رأى السادة الآخرون ذلك، قاموا هم أيضاً بتخفيض نسبة الخمس واستخدموا الطريقة ذاتها بل ابتكروا طرقاً أخرى حتى يتحول الناس إليهم، وصارت منافسة (شريفة!) بين السادة للحصول على الخمس، وصارت نسبة الخمس أشبه بالمناقصة، وكثير من الأغنياء قام بدفع الخمس لمن يأخذ نسبة أقل.**

ولما رأى زعيم الحوزة أن المنافسة على الخمس صارت شديدة، وأن نسبة ما يرده هو من الخمس صارت قليلة، أصدر فتواه بعدم جواز دفع الخمس لكل من هب ودب من السادة، بل لا يدفع إلا لشخصيات معدودة وله حصة الأسد أو لوكلائه الذين وزعهم في المناطق.

وبعد استلامه هذه الأموال، يقوم بتحويلها إلى ذهب بسبب وضع العملة العراقية الحالية، حيث يملك الآن غرفتين مملوءتين بالذهب.

وأما ما يسرقه الوكلاء دون علم السيد فحدث ولا حرج.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: (طوبى للزاهدين في الدنيا الراغبين في الآخرة، أولئك اتخذوا الأرض بساطاً وترابها فراشاً، وماءها طيباً والقرآن شعاراً والدعاء دثاراً، ثم قرضوا الدنيا قرضاً على منهاج المسيح.. إن داود عليه السلام قام في مثل هذه الساعة من الليل فقال: إنها ساعة لا يدعو فيها عبدٌ إلا استجيب له، إلا أن يكون عشّاراً أو عريفاً أو شرطياً) [نهج البلاغة ٢٤/٤] قارن بين كلام الأمير عليه السلام وبين أحوال السادة واحكم بنفسك، إن هذا النص وغيره من النصوص العظيمة ليس لها أي صدى عند السادة والفقهاء، وحياة الترف والنعيم والبذخ التي يعيشونها أنستهم زهد أمير المؤمنين، وأعمت أبصارهم عن تدبر كلامه والالتزام بمضمونه.

إن العشّار هو الذي يأخذ ضريبة العشر، فلا يستجاب دعاؤه كما قال عليه السلام، فكيف بالخمّاس؟ الذي يأخذ الخمس من الناس؟ إن الخمّاس لا يستجاب له من باب أولى، لأن ما يأخذه من الخمس ضعف ما يأخذه العشّار، نسأل الله العافية.

تنبيه آخر:

عرفنا مما سبق أن الخمس لا يعطى للفقهاء ولا المجتهدين، واتضح لنا هذا الأمر من خلال بحث الموضوع من كل جوانبه، ويحسن بنا أن ننبه إلى أن الفقهاء

والمراجع الدينية يزعمون أنهم من أهل البيت فترى أحدهم يروي لك سلسلة نسبه إلى الكاظم عليه السلام. اعلم أنه يستحيل أن يكون هذا الكم الهائل من فقهاء العراق وإيران وسورية ولبنان ودول الخليج والهند وباكستان وغيرها من أهل البيت، ومن أحصى فقهاء العراق وجد أن من المحال أن يكون عددهم الذي لا يحصى من أهل البيت، فكيف إذا ما أحصينا فقهاء البلاد الأخرى ومجتهديها؟ لا شك أن عددهم يبلغ أضعافاً مضاعفة، فهل يمكن أن يكون هؤلاء جميعاً من أهل البيت؟؟

وفوق ذلك إن شجرة الأنساب تباع وتشترى في الحوزة، فمن أراد الحصول على شرف النسبة لأهل البيت فما عليه إلا أن يأتي بأخته أو امرأته إذا كانت جميلة إلى أحد السادة ليتمتع بها، أو أن يأتيه بمبلغ من المال وسيحصل بإحدى الطريقتين على شرف النسبة.

وهذا أمر معروف في الحوزة.

لذلك أقول: لا يغرنكم ما يصنعه بعض السادة والمؤلفين عندما يضع أحدهم شجرة نسبه في الصفحة الأولى من كتابه ليخدع البسطاء والمساكين كي يبعثوا له أخماس مكاسبهم.

وفي ختام مبحث الخمس لا يفوتني أن أذكر قول صديقي المفضال الشاعر البارع المجيد أحمد الصافي النجفي رحمه الله، والذي تعرفت عليه بعد حصولي على درجة الاجتهاد فصرنا صديقين حميمين رغم فارق السن بيني وبينه، إذ كان يكبرني بنحو ثلاثين سنة أو أكثر عندما قال لي: ولدي حسين لا تدنس نفسك بالخمس فإنه سحت، وناقشني في موضوع الخمس حتى أقنعني بحرمته، ثم ذكر لي أبياتاً كان قد نظمها بهذا الخصوص احتفظت بها في محفظة ذكرياتي وأنقلها للقراء الكرام بنصها، قال رحمه الله:

عجبت لقوم شحذهم باسم دينهم ... وكيف يسوغ الشحذ للرجل الشهم

لئن كان تحصيل العلوم مسوغاً ... لذاك فإن الجهل خير من العلم

وهل كان في عهد النبي عصابة ... يعيشون من مال الأنام بذا الاسم

لئن أوجب الله الزكاة فلم تكن ... لتعطى بذلّ بل لتؤخذ بالرغم

أتانا بها أبناء ساسان حرفة ... ولم تكُ في أبناء يعرب من قدم

❀ ❀ ❀

الكتب السماوية

لا شك عند المسلمين جميعهم أن القرآن هو الكتاب السماوي المنزل من عند الله على نبي الإسلام محمّد بن عبد الله صلوات الله عليه.

ولكن كثرة قراءتي ومطالعتي في مصادرنا المعتبرة، أوقفتني على أسماء كتب أخرى يدعي فقهاؤنا أنها نزلت على النبي صلوات الله عليه، وأنه اختص بها أمير المؤمنين عليه السلام، وهذه الكتب هي:

١- الجامعة[1]:

عن أبي بصير عن أبي عبد الله قال: وإن عندنا الجامعة، وما يدريهم ما الجامعة؟!

قال: قلت: جعلت فداك وما الجامعة؟

قال: صحيفة طولها سبعون ذراعاً بذراع رسول الله صلى الله عليه وآله وإملائه

(١) انظر: بصائر الدرجات: ١٦٢، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٧، ١٨٠، ١٨١، الكافي ج١: ٥٧، ٢٣٩، من لا يحضره الفقيه ج٤: ٤١٩، الخصال: ٥٢٨، معاني الأخبار: ١٠٢، روضة الواعظين: ٢١٠، ٢١١، وسائل الشيعة ج١٩: ٢٧٢، مستدرك الوسائل ج١: ٢٥، ج١٨: ٣٨٤، ٣٨٥، ٣٨٨، الإيضاح: ٤٦٢، ٤٦٣، ٤٦٤، دلائل الإمامة: ٢٦٣، الهداية الكبرى: ٢٥٣، الإرشاد ج٢: ١٨٦، الاحتجاج ج٢: ١٣٤، ٢٣١، الخرائج والجرائح ج٢: ٨٩٤، مناقب آل أبي طالب ج١: ١٨، ج٣: ٣٩٦، كشف الغمة ج٢: ٣٨٣، ٣٨٤، ٤٠٦، ج٣: ٨٣، الصراط المستقيم ج٢: ١٧٦، تأويل الآيات: ج١: ١٠٢، المحتضر: ١١٣، الفصول المهمة في أصول الأئمة ج١: ٤٨٥، ٤٨٧، ٤٨٨، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠١، ٥٠٣، ٥٠٩، مدينة المعاجز ج٥: ٤٣٦، ج٦: ١٦٣، ينابيع المعاجز: ١٢٩، ١٩٤، بحار الأنوار ج٢٥: ١١٧، ج٢٦: ١٨، ٢٢، ٢٣، ٢٥، ٣٣، ٣٥، ٣٦، ٣٩، ٤١، ٤٦، ٤٨، ج٤٣: ٧٩، ج٤٧: ٢٦، ١٤٣، شرح زيارة الجامعة ج١: ٨١، حياة الإمام الرضا ج٢: ٣٠٢، معجم أحاديث الإمام المهدي ج٣: ٣٨٨.

من فلق فيه وخط علي عليه السلام، فيها كل حلال وحرام، وكل شيء يحتاج الناس إليه حتى الأرش في الخدش. .إلخ [انظر: الكافي ٢٣٩/١، بحار الأنوار ٢٢/٢٦].

وهناك روايات أخرى كثيرة تجدها في الكافي والبحار وبصائر الدرجات ووسائل الشيعة إنما اقتصرنا على رواية واحدة روماً للاختصار.

لست أدري إذا كانت الجامعة حقيقة أم لا، وفيها كل ما يحتاجه الناس إلى يوم القيامة؟ فلماذا أخفيت إذن؟ وحرمنا منها ومما فيها مما يحتاجه الناس إلى يوم القيامة من حلال وحرام وأحكام؟ أليس هذا كتماناً للعلم؟

٢- صحيفة الناموس:

عن الرضا عليه السلام في حديث علامات الإمام قال: وتكون صحيفة عنده فيها أسماء شيعتهم إلى يوم القيامة، وصحيفة فيها أسماء أعدائهم إلى يوم القيامة. [انظر: بحار الأنوار ١١٧/٢٥، ومجلد ٢٦ ففيه روايات أخرى].

وأنا أتساءل: أية صحيفة هذه التي تتسع لأسماء الشيعة إلى يوم القيامة؟!!! لو سجلنا أسماء شيعة العراق في يومنا هذا لاحتجنا إلى مائة مجلد في أقل تقدير. فكيف لو سجلنا أسماء شيعة إيران والهند وباكستان وسورية ولبنان ودول الخليج وغيرها؟ بل كم نحتاج لو سجلنا أسماء جميع الذين ماتوا من الشيعة وعلى مدى كل القرون التي مضت منذ ظهور التشيع وإلى عصرنا!

وكم نحتاج لتسجيل أسماء الشيعة في القرون القادمة إلى يوم القيامة؟

وكم نحتاج لتسجيل أسماء خصومهم منذ ظهور صحيفة الناموس وإلى يوم القيامة؟!

لو أن البحر صار مداداً ومن ورائه سبعة أبحر، لما كان كافياً لتسجيل هذا الكم الهائل من الأسماء.

ولو جمعنا كل الكومبيوترات والعقول الإلكترونية بأحدث أنواعها لما استطاعت أن تستوعب هذا الرقم الخيالي بل التعجيزي من الأسماء.

إن عقول العامة من الناس لا يمكنها أن تقبل هذه الرواية وأمثالها فكيف يقبلها العقلاء؟!

إن من المحال أن يقول الأئمة عليهم السلام مثل هذا الكلام الذي لا يقبله عقل ولا

منطق، ولو اطلع عليه - أي على هذه الرواية - أعداؤنا لتكلموا بما يحلو لهم، ولطعنوا بدين الإسلام، ولتكلموا وتندروا بما يشفي غيظ قلوبهم، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٣- صحيفة العبيطة:

عن أمير المؤمنين عليه السلام قال:.. وأيم الله إن عندي لصحفاً كثيرة، قطائع رسول الله صلى الله عليه وآله وأهل بيته، وإن فيها لصحيفة يقال لها العبيطة، وما ورد على العرب أشد منها، وإن فيها لستين قبيلة من العرب بهرجة، ما لها في دين الله من نصيب [بحار الأنوار ٣٧/٢٦].

إن هذه الرواية ليست مقبولة ولا معقولة، فإذا كان هذا العدد من القبائل ليس لها نصيب في دين الله فمعنى هذا أنه لا يوجد مسلم واحد له في دين الله نصيب.

ثم تخصيص القبائل العربية بهذا الحكم القاسي يشم منه رائحة الشعوبية وسيأتي توضيح ذلك في فصل قادم.

٤- صحيفة ذؤابة السيف:

عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان في ذؤابة سيف رسول الله صلى الله عليه وآله صحيفة صغيرة فيها الأحرف التي يفتح كل حرف منها ألف حرف.

قال أبو بصير: قال أبو عبد الله: فما خرج منها إلا حرفان حتى الساعة [بحار الأنوار ٥٦/٢٦].

قلت: وأين الأحرف الأخرى؟ ألا يفترض أن تخرج حتى يستفيد منها شيعة أهل البيت؟ أم أنها ستبقى مكتومة حتى يقوم القائم؟

٥- صحيفة علي وهي صحيفة أخرى وجدت في ذؤابة السيف:

عن أبي عبد الله عليه السلام قال: وجد في ذؤابة سيف رسول الله صلى الله عليه وآله صحيفة فإذا فيها مكتوب: بسم الله الرحمن الرحيم، إن أعتى الناس على الله يوم القيامة من قتل غير قاتله، ومن ضرب غير ضاربه، ومن تولى غير مواليه فهو كافر بما أنزل الله تعالى على محمد صلى الله عليه وآله، ومن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً لم يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً [بحار الأنوار ٦٥/٢٧، ٣٧٥/١٠٤].

٦- الجفر[1]: وهو نوعان: الجفر الأبيض والجفر الأحمر:

عن أبي العلاء قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن عندي الجفر الأبيض، قال: فقلت: أي شيء فيه؟

قال: زبور داود، وتوراة موسى، وإنجيل عيسى، وصحف إبراهيم عليهم السلام والحلال والحرام..، وعندي الجفر الأحمر.

قال: قلت: وأي شيء في الجفر الأحمر؟

قال: السلاح، وذلك إنما يفتح للدم يفتحه صاحب السيف للقتل.

فقال له عبد الله بن أبي اليعفور: أصلحك الله، أيعرف هذا بنو الحسن؟

فقال: أي والله كما يعرفون الليل أنه ليل والنهار أنه نهار، ولكنهم يحملهم الحسد وطلب الدنيا على الجحود والإنكار، ولو طلبوا الحق بالحق لكان خيراً لهم (أصول الكافي ١/٢٤).

وقد سألت الخوئي عن الجفر الأحمر، من الذي يفتحه ودم من الذي يراق؟

فقال: يفتحه صاحب الزمان عجل الله فرجه، ويريق به دماء العامة النواصب - أهل السنة - فيمزقهم شذر مذر، ويجعل دماءهم تجري كدجلة والفرات،

(١) انظر: بصائر الدرجات: ١٦٠، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٤، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨٩، الكافي ج١: ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٣١٢، ٣١٤، من لا يحضره الفقيه ج٤: ٤١٩، عيون أخبار الرضا ج٢: ٤٠، ١٩٢، الخصال: ٥٢٨، كمال الدين وتمام النعمة: ٣٥٣، معاني الأخبار: ١٠٣، روضة الواعظين: ٢١٠، ٢١١، وسائل الشيعة ج١: ٧، مستدرك الوسائل ج١٨: ٣٨٧، خاتمة المستدرك ج٢٣: ٣١٥، فهرس الروايات الفقهية ج٢: ١١٠٥، الإيضاح: ٤٦٦، ٤٦٧، ٤٦٨، ٤٦٩، ٤٧٢، أوائل المقالات: ٤٠٨، الإرشاد ج٢: ١٨٦، ٢٤٩، الأمالي ج٤: ٨٠، ١٠٤، الغيبة: ٣٦، ١٦٨، إعلام الورى بأعلام الهدى ج١: ٥٣٥، ٥٣٦، ج٢: ٤٤، الاحتجاج ج٢: ١٣٤، ٢٣١، الثاقب في المناقب: ١٢١، الخرائج والجرائح ج٢: ٨٩٤، ٨٩٥، ٨٩٧، مناقب آل أبي طالب ج١: ٢١٨، ج٣: ٤٧٦، عيون المعجزات: ٩٧، كشف الغمة ج٢: ٣٦٨، ٣٨٣، ٣٨٤، ج٣: ٦٤، ٨٣، ٩١، الصراط المستقيم ج٢: ١٦٤، محاسبة النفس: ١٥، تأويل الآيات ج١: ١٠٢، المحتضر: ١١٣، الصوارم المهرقة: ٤٧، الجواهر السنية: ١٦، الفصول المهمة في أصول الأئمة ج١: ٤٨٥، ٤٨٦، ٤٨٨، ٥٠٤، ٥٠٥، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥٠٩، ٥١٦، ج٣: ٣٤، ينابيع المعاجز: ١٢٩، ١٣١، ١٩٥، بحار الأنـوار ج١٣: ٢٢٥، ج١٧: ١٣٧، ١٣٨، ج١٨: ٢١٣، ج٢٥: ١١٧، ج٢٦: ١٨، ٢٧، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ١٨٧، ١٨٨، ٢١٤، ج٣٥: ٨٠، ج٤٠: ١٩٩، ج٤٣: ٧٩، ١٩٥، ج٤٧: ٢٦، ٢٧٢، ج٤٩: ٢٠، ٢٤، ٢٧، ج٥١: ٢٢٠، ج٥٢: ٣١٣، ٣١٨، ج٥٣: ٢٤٤، ج٥٩: ٣٠٦، ج١٠٨: ٣٦٠، نور البراهين ج٢: ٤٩٠، كتاب الأربعين: ٤٨، شرح زيارة الجامعة ج١: ٨١، ٨٢، ١٤١، الأنوار البهية: ١٥١، مسند الإمام الرضا ج١: ١٩، ٣٥، ١٠٢، ١٢٠، حياة الإمام الرضا ج١: ٨٣، ج٢: ٣٠٢، معجم أحاديث الإمام المهدي ج٣: ٣٨٨، ج٤: ٤٧.

ولينتقمن من صنمي قريش[١] - يقصد أبا بكر وعمر - وابنتيهما - يقصد عائشة

(١) ذكر الحسين بن حمدان الخصيبي - الهداية الكبرى ص٤٠٠-٤٠٣- قضية الصلب والإحراق ونحن نذكرها ليقتنع دعاة التقريب عقيدة الشيعة في الشيخين ﵄:
المفضل: يا سيدي إلى أين يسير المهدي؟
قال: إلى مدينة جده رسول الله (ﷺ) فإذا وردها كان له فيها مقام عجيب يظهر سرور المؤمنين وحزن الكافرين.
قال المفضل: يا سيدي ما هو ذلك؟
قال: يرد قبر جده رسول الله (صلّى الله عليه وآله) ويقول: يا معشر الخلائق هذا قبر جدي رسول الله (صلّى الله عليه وآله)؟
فيقولون: نعم يا مهدي آل محمد.
فيقول: من معه في القبر؟
فيقولون: ضجيعاه وصاحباه أبو بكر وعمر.
فيقول وهو أعلم بهم من الخلق جميعاً: ومن أبو بكر وعمر وكيف دفنا من دون كل الخلق مع جدي رسول الله؟ فعسى المدفون غيرهما؟
فيقولون: يا مهدي آل محمد ما هاهنا غيرهما وإنما دفنا لأنهما خليفتاه وأبوا زوجتيه.
فيقول للخلق بعد ثلاثة أيام: أخرجوهما.
فيخرجا غضين طريين لم تتغير خلقتهما ولم تشحب ألوانهما.
فيقول: هل فيكم رجل يعرفهما؟
فيقولون: نعرفهما بالصفة ونشبههما لأن ليس هنا غيرهما.
فيقول: هل فيكم أحد يقول غير هذا ويشك فيهما؟
فيقولون: لا.
فيؤخر إخراجهما ثلاثة أيام، ثم ينشر الخبر في الناس، فيفتتن من والاهما بذلك الحديث.
ويجتمع الناس ويحضر المهدي ويكشف الجدار عن القبرين، ويقول للنقباء: ابحثوا عنهما وانبشوهما.
فيبحثون بأيديهم إلى أن يصلوا إليهما فيخرجاهما. قال: كهيئتهما في الدنيا فتكشف عنهما أكفانهما.
ويأمر برفعهما على دوحة يابسة ناخرة ويصلبان عليها فتحيى الشجرة، وتنبع وتورق، ويطول فرعها.
فيقول المرتابون من أهل شيعتهما: هذا والله الشرف العظيم الباذخ حقاً، ولقد فزنا بمحبتهما، ويخسر من أخفى في نفسه مقياس حبة من محبتهما فيحضرونهما ويرونهما ويفتتنون بهما.
وينادي منادي المهدي: كل من أحب صاحبي رسول الله (صلّى الله عليه وآله) وضجيعيه فلينفرد.
فيجتاز الخلق حزبين موال لهما، ومتبرئ منهما.
فيعرض المهدي عليهم البراءة منهما. فيقولون: يا مهدي آل محمد نحن لا نتبرأ منهما، ولم نعلم أن لهما عند الله وعندك هذه المنـزلة، وهذا الذي قد بدا لنا من فضلهما، نتبرأ الساعة منهما وقد رأينا منهما ما رأينا في هذا الوقت من طراوتها وغضاضتهما، وحياة هذه الشجرة بهما، بلى والله نتبرأ منك لنبشك لهما وصلبك إياهما.
فيأمر ريحاً سوداء فتهب عليهم، فتجعلهم كأعجاز نخل خاوية، ثم يأمر بإنزالهما، فينـزلان إليه، فيحييان ويأمر الخلائق بالاجتماع.
ثم يقص عليهم قصص أفعالهما في كل كور ودور حتى يقص عليهم قتل هابيل بن آدم وجمع النار لإبراهيم وطرح يوسف في الجب وحبس يونس ببطن الحوت وقتل يحيى وصلب عيسى وحرق جرجيس ودانيال وضرب سلمان الفارسي وإشعال النار على باب أمير المؤمنين وسم الحسن وضرب الصديقة فاطمة =

وحفصة - ومن نعثل - يقصد عثمان - ومن بني أمية والعباس فينبش قبورهم نبشاً.

قلت: إن قول الإمام الخوئي فيه إسراف إذ أن أهل البيت عليهم السلام، أجلُّ وأعظم من أن ينبشوا قبر ميت مضى على موته قرون طويلة.

إن الأئمة سلام الله عليهم كانوا يقابلون إساءة المسيء بالإحسان إليه والعفو والصفح عنه، فلا يعقل أن ينبشوا قبور الأموات لينتقموا منهم، ويقيموا عليهم الحدود، فالميت لا يقام عليه حد، وأهل البيت سلام الله عليهم عرفوا بالوداعة والسماحة والطيب.

٧- مصحف فاطمة(١):

أ- عن علي بن سعيد عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (.. وعندنا والله مصحف فاطمة

= بسوط قنفذ ورفسه في بطنها وإسقاطها محسناً وقتل الحسين وذبح أطفاله وبني عمه وأنصاره وسبي ذراري رسول الله (صلى الله عليه وآله) وإهراق دماء آل الرسول ودم كل مؤمن ومؤمنة ونكاح كل فرج حرام وأكل كل سحت وفاحشة وإثم وظلم وجور من عهد آدم إلى وقت قائمنا كله يعده عليهم ويلزمهم إياه فيعترفان به **ثم يأمر بهما فيقتص منهما في ذلك الوقت بمظالم من حضر ثم يصلبهما على الشجرة ويأمر ناراً تخرج من الأرض تحرقهما ثم يأمر ريحاً تنسفهما في اليم نسفاً.**

قال المفضل: يا سيدي وذلك هو آخر عذابهم؟

قال: هيهات يا مفضل والله ليردان ويحضر السيد محمد الأكبر رسول الله والصديق الأعظم أمير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين والأئمة إمام بعد إمام وكل من محض الإيمان محضاً ومحض الكفر محضاً **وليقتصن منهم بجميع المظالم حتى أنهما ليقتلان كل يوم ألف قتلة ويردان إلى ما شاء الله من عذابهما** ثم يسير المهدي إلى الكوفة وينـزل ما بينها وبين النجف وعدد أصحابه في ذلك اليوم ستة وأربعون ألفاً من الملائكة وستة آلاف من الجن والنقباء ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً.

وللاطلاع على المزيد من أسطورة صلب وحرق الشيخين رضي الله عنهما، انظر: تفسير نور الثقلين ج٣ ص١١٩، ج٥ ص١٥٩، مدينة المعاجز ج٢ ص٢٤٣، معجم أحاديث الإمام المهدي ج٥ ص٣٩، كمال الدين وتمام النعمة للصدوق (!!!) ص٣٧٧، مختصر بصائر الدرجات ص١٨٦، "الرجعة" للإحسائي ص١٢٨-١٢٩، بحار الأنوار ج٥٢ ص٣٧٩، مدينة المعاجز ج٢ ص٢٤٣، إعلام الورى بأعلام الهدى ج٢ ص٢٤٢، موسوعة الإمام الجواد ج١ ص٥٦٨، خاتمة المستدرك ج٢٣ ص٦٧.

(١) انظر: بصائر الدرجات: ١٧٣، ١٧٤، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٩٠، الإمامة والتبصرة: ١٢. الكافي ج١: ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ج٨: ٥٨. من لا يحضره الفقيه ٤: ٤١٩. الخصال: ٥٢٨. معاني الأخبار: ١٠٣. روضة الواعظين: ٢١١. خاتمة المستدرك ج٢٣: ٣١٥. الإيضاح: ٤٦١، ٤٦٢. شرح الأخبار ج١: ٢٤١، الإرشاد ج٢: ١٨٦. إعلام الورى بأعلام الهدى ج١: ٥٣٦. الاحتجاج ج٢: ١٣٤. الخرائج والجرائح ج٢: ٨٩٤. مناقب آل أبي طالب ج٣/٣٧٤. كشف الغمة ج٢: ٨٤، الصراط المستقيم ج١: ١٠٥. تأويل الآيات ج١: ١٠٢، ٣٧٤، ج٢: ٧٢٣، ٢٤، المحتضر: ١١٤، الفصول المهمة في أصول الأئمة ج١: ٥٠٦، ٥٠٩. مدينة المعاجز ج٢: ٢٦٧، ج٥: ٣٢٩، ٣٣٠. ينابيع المعاجز: ١٢٧، ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٢، ١٩٥، بحار الأنوار ج٢٢: ٥٤٦، ج٢٦: ١٨، ٣٨، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٣، ٤٤، ٤٥، ٤٦، ٤٧، ٤٨، ١٥٦، ج٣٥: ٣٥. ج٣٧: ١٧٦. ج٤٣: ٧٩، ٨٠، ١٩٥، ج٤٧: ٣٢، ٦٥، ٢٧١، ٢٧٢. ج١٠٨: ٣٦٠. ج١٠٩: ٦٧. شرح زيارة الجامعة ج١: ٨٢. مصباح الهداية: ٢٢٥. معجم أحاديث الإمام المهدي ج٣: ٣٨٨.

ما فيه آية من كتاب الله، وإنه لإملاء رسول الله صلوات الله عليه وآله بخط علي عليه السلام بيده) [بحار الأنوار ٤١/٢٦].

ب - وعن محمد بن مسلم عن أحدهما عليه السلام: (.. وخلفت فاطمة مصحفاً، ما هو قرآن، ولكنه كلام من كلام الله أنزل عليها، إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط علي عليه السلام) [البحار ٤٢/٢٦].

ج - عن علي بن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام: (.. وعندنا مصحف فاطمة عليها السلام، أما والله ما فيه حرف من القرآن، ولكنه إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط علي) [البحار ٤٨/٢٦].

قلت: إذا كان الكتاب من إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخط علي، فلم كتمه عن الأمة؟ والله تعالى قد أمر رسوله صلى الله عليه وآله أن يبلغ كل ما أنزل إليه قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧].

فكيف يمكن لرسول الله صلى الله عليه وآله أن يكتم عن المسلمين جميعاً هذا القرآن، وكيف يمكن لأمير المؤمنين عليه السلام والأئمة من بعده أن يكتموه عن شيعتهم؟!

٨- التوراة والإنجيل والزبور:

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه كان يقرأ الإنجيل والتوراة والزبور بالسريانية انظر (الحجة من الكافي ٢٠٧/١)، باب أن الأئمة عليهم السلام عندهم جميع الكتب التي نزلت من الله عز وجل، وأنهم يعرفونها كلها على اختلاف ألسنتها.

٩- القرآن:

والقرآن لا يحتاج لإثباته نص، ولكن كتب فقهائنا وأقوال جميع مجتهدينا تنص على أنه محرف[1]، وهو الوحيد الذي أصابه التحريف من بين كل تلك الكتب.

---

(١) ذهب أكثر علماء الشيعة أمثال الكليني صاحب الكافي، والقمي صاحب التفسير، والمفيد، والطبرسي صاحب الاحتجاج، والمجلسي، وغيرهم من علماء الشيعة إلى القول بتحريف القرآن، وأنه أُسقط من القرآن الكريم كلمات بل آيات، حتى إن بعض علمائهم المتأخرين ويلقبونه بخاتمة المحدّثين "النوري الطبرسي" صنّف كتاباً أسماه "فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب"، أورد فيه كلام علماء الشيعة القائلين بالتحريف.

وعند الشيعة قصة شهيرة تُسمّى "الجزيرة الخضراء" وهي جزيرة خاصة بمهدي الشيعة وأبنائه، اخترعها أحد رواة الشيعة وهو علي بن فاضل المازندراني، وهي قصة طويلة جداً سمجة ركيكة، وقد رأى هذا الراوي أحد أبناء مهدي الشيعة والمسمّى شمس الدين محمد، وقد ورد في هذه القصة أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين قد أجمعوا على تحريف القرآن وأسقطوا منه الآيات الدالة على فضل =

....

= آل البيت رضوان الله عليهم، وحذفوا فضائح المهاجرين والأنصار. ونذكر باختصار من ذكرها لكي يطمئن الذين في قلوبهم شك من ذلك: محمد باقر المجلسي في كتابه بحار الأنوار ١٥٩/٥٢. محمد مكي الملقّب عند الشيعة بالشهيد الأول في الأمالي بإسناده عن علي بن فاضل. محمد كاظم الهزارجريبي في كتاب المناقب. النوري الطبرسي في كتابه جنّة المأوى ص١٨١. الكركي والملقّب عند الشيعة بالمحقق الثاني في كتابه ترجمة الجزيرة الخضراء. شمس الدين محمد بن مير أسد الله التستري في كتابه رسالة الغيبة وإثبات وجود صاحب الزمان. نور الله المرعشي في كتابه مجالس المؤمنين. مير لوحي في كتابه المهتدي في المهدي. ميرزا محمد رضا في كتابه تفسير الأئمة لهداية الأمة. الحر العاملي في كتابه إثبات الهداة بالنصوص والمعجزات. هاشم البحراني في كتابه تبصرة الولي في من رأى القائم المهدي. نعمة الله الجزائري في رياض الأبرار في مناقب الأئمة الأطهار. محمد هاشم الهروي في كتابه إرشاد الجهلة المصرّين على إنكار الغيبة والرجعة. عبد الله بن الميرزا عيسى بيك في كتابه رياض العلماء وحياض الفضلاء. أبو الحسن الفتوني العاملي في كتابه ضياء العالمين. عبد الله بن نور الله البحراني في كتابه عوالم العلوم والمعارف. شبر بن محمد الحويزي في كتابه رسالة الجزيرة الخضراء. الوحيد البهبهاني في كتابه الحاشية على مدارك الأحكام، وقد استشهد بهذه القصة على أدلة وجوب صلاة الجمعة في زمن الغيبة. محمد عبد النبي (!!!) النيسابوري في كتابه الكتاب المبين والنهج المستبين. أسد الله الكاظمي في كتابه مقابيس الأنوار ونفائس الأسرار. عبد الله شبر في كتابه جلاء العيون. أسد الله الجيلاني الأصفهاني في كتابه الإمام الثاني عشر المهدي. مير محمد عباس الموسوي اللكهنوي في كتابه نسيم الصبا في قصة الجزيرة الخضراء. إسماعيل النوري الطبرستاني في كتابه كفاية الموحدين في عقائد الدين. علي بن زين العابدين في كتابه إلزام الناصب في إثبات الحجة الغائب. مصطفى الحيدري الكاظمي في كتابه بشارة الإسلام في ظهور صاحب الزمان. محمد تقي الموسوي الأصفهاني في كتابه مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم. علي أكبر النهاوندي في كتابه العبقري الحسان في تواريخ صاحب الزمان. بحر العلوم في كتابه تحفة العالم في شرح خطبة العالم. الفيض الكاشاني في كتابه النوادر في جمع الحديث. يوسف البحراني في كتابه حلية الأبرار في أحوال محمد ﷺ وآله الأطهار. محسن العصفور في كتابه ظاهرة الغيبة ودعوى السفارة، وهو معاصر. محمد صالح البحراني في كتابه حصائل الفكر في أحوال الإمام المنتظر. الخوانساري في روضات الجنات في ترجمة المرتضى. محمد ميرزا التكابني في كتابه قصص العلماء في ترجمة وأحوال جعفر بن يحيى بن الحسن. محمد تقي المامقاني في كتابه صحيفة الأبرار. محمد هادي الطهراني في كتابه محجة العلماء ١٤٠. بحر العلوم في الفوائد الرجالية ١٣٦/٣. محمد الغروي في كتابه المختار من كلمات المهدي ١١٦/٢ و٤٤٧ عبد الله عبد الهادي في كتابه المهدي وأطباق النور ٥٥، ٥٦، ١٠٢، الأردبيلي في كتابه حديقة الشيعة ٧٢٩. زين الدين النباطي في كتابه الصراط المستقيم لمستحقي التقديم ٢٦٤/٢-٢٦٦. أسد الله التستري في كتابه كشف القناع ٢٣١. محمد رضا الحكيمي في كتابه حياة أُولي النُّهى الإمام المهدي ٥١٢. حسن الأبطحي في كتابه المصلح الغيبي وكتابه الكمالات الروحية. ياسين الموسوي في هامش النجم الثاقب للنوري الطبرسي ١٧٢/٢.

ونتحف القراء الكرام ببعض أسماء علماء الشيعة وكتبهم الذين يقولون بالتحريف لئلا يطول بنا المقام:

(١) الكليني في الكافي حيث ذكر الكثير من روايات التحريف والآيات المحرّفة على حد زعمه دون أن يعلّق عليها.

(٢) القمي في تفسيره ١٠/١.

(٣) أبو القاسم الكوفي في كتابه "الاستغاثة في بدع الثلاثة" ص٢٥. =

....

= (٤) المفيد في كتابه "أوائل المقالات" ص١٣، وكتابه "المسائل السروية" ٨١-٨٢.
(٥) الأردبيلي في كتابه "حديقة الشيعة" ١١٨-١١٩.
(٦) علي أصغر في كتابه "عقائد الشيعة" ص٢٧.
(٧) الطبرسي في كتابه "الاحتجاج" ٢٢٢/١.
(٨) الكاشاني في "تفسير الصافي" ٣٢/١ (الطبعة القديمة). وكتابه "هداية الطالبين" ص٣٦٨.
(٩) المجلسي في "تذكرة الأئمة" ص٤٩ و"حياة القلوب" ٦٨١/٢، وفي كتابه "بحار الأنوار" العشرات بل المئات من روايات التحريف وذكر الآيات المحرّفة على حد زعم الشيعة.
(١٠) نعمة الله الجزائري في "الأنوار النعمانية" ٢٥٧/٢.
(١١) أبو الحسن العاملي في المقدمة الثانية لتفسير مرآة الأنوار ٣٦، وطبعت كمقدمة لتفسير البرهان للبحراني.
(١٢) الخراساني في كتابه "بيان السعادة في مقامات العبادة" ١٢/١.
(١٣) علي اليزدي الحائري في كتابه "إلزام الناصب" ٤٧٧/١، ٢٥٩/٢ و ٢٦٦.
(١٤) حسين الدوردآبادي في كتابه "الشموس الساطعة" ص٤٢٥.
(١٥) محمد كاظم الخراساني في "كفاية الأصول" ٢٨٤-٢٨٥.
(١٦) ميرزا حبيب الله الخوئي في كتابه "منهاج البراعة" ١١٩/٢-١٢١.
(١٧) عدنان البحراني في كتابه "مشارق الشموس الدرية" ص١٢٥ و ١٣٥.
(١٨) محمد الأصفهاني في كتابه "مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم" ٥٨/١-٦٢، ٢٠٤، ٢١٨، ٢٣٣.
(١٩) المازندراني في كتابه "نور الأبصار" ص٤٢٦، ٤٢٨، ٤٣٩، ٤٤٢، وفي كتابه "الكوكب الدري" ٥٦/٢.
(٢٠) علي البهبهاني في كتابه "مصباح الهداية" ص٢٤٦ و ٢٧٧.
(٢١) أحمد المستنبط في كتابه "القطرة في مناقب النبي والعترة" ١١٢/١ و٢٣٤-٢٣٥ و ٣٧٩/٢.
(٢٢) ابن شاذان في "الفضائل" ١٥١.
(٢٣) مرتضى الأنصاري في "فرائد الأصول" ٦٦/١.
(٢٤) يوسف البحراني في "الدرر النجفية" ٢٩٤-٢٩٦.
(٢٥) الحر العاملي في "الفوائد الطوسية" ٤٨٣.
(٢٦) حسين الدرازي في "الأنوار الوضية" ٢٧.
(٢٧) ميرزا حسن الإحقاقي في "الدين بين السائل والمجيب" ٩٤.
(٢٨) عبد الحسين (!!!) دستغيب في "أجوبة الشبهات" ١٣٢.
(٢٩) محمد رضا الحكيمي في "القرآن خواصه وثوابه" ٢٤٢.
(٣٠) علي الكوراني في "عصر الظهور" ٨٨.
(٣١) محمد باقر الأبطحي في "جامع الأخبار" ٢٦٧ و ٢٨٠-٢٨١.
(٣٢) محمد حسين الأعلمي في "دائرة المعارف" ج١٤ ص٣١٣-٣١٥.
(٣٣) محمد الغروي في "المختار من كلمات الإمام المهدي" ٣٤٢/٢.
(٣٤) جواد الشاهرودي في "الإمام المهدي وظهوره" ١٩١-١٩٢ و ٢٥٥. وأيضاً في كتابه "المراقبات من دعاء المهدي" ١٧٥.
(٣٥) محمد تقي المدرسي في "النبي وأهل بيته" ١٦١/١-١٦٢. =

وقد جمع المحدث النوري الطبرسي في إثبات تحريفه كتاباً ضخم الحجم سماه: (فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب) جمع فيه أكثر من ألفي رواية تنص على التحريف، وجمع فيه أقوال جميع الفقهاء وعلماء الشيعة في التصريح بتحريف القرآن الموجود بين أيدي المسلمين حيث أثبت أن جميع علماء الشيعة وفقهائهم المتقدمين منهم والمتأخرين يقولون إن هذا القرآن الموجود اليوم بين أيدي المسلمين محرف.

قال السيد هاشم البحراني: وعندي في وضوح صحة هذا القول - أي القول بتحريف القرآن - بعد تتبع الأخبار وتفحص الآثار بحيث يمكن الحكم بكونه من ضروريات مذهب التشيع، وأنه من أكبر مقاصد غصب الخلافة فتدبر [مقدمة البرهان، الفصل الرابع ٤٩].

وقال نعمة الله الجزائري رداً على من يقول بعدم التحريف:

إن تسليم تواتره عن الوحي الإلٰهي، وكون الكل قد نزل به الروح الأمين يفضي إلى طرح الأخبار المستفيضة، مع أن أصحابنا قد أطبقوا على صحتها والتصديق بها [الأنوار النعمانية ٣٥٧/٢]، ولهذا قال أبو جعفر كما نقل عنه جابر: **(ما ادعى أحد من الناس أنه جمع القرآن كله إلا كذاب، وما جمعه وحفظه كما نزل إلا علي بن أبي طالب والأئمة من بعده)** [الحجة من الكافي ٢٦/١].

ولا شك أن هذا النص صريح في إثبات تحريف القرآن الموجود اليوم عند المسلمين.

والقرآن الحقيقي هو الذي كان عند علي والأئمة من بعده عليهم السلام، حتى صار عند القائم عليه وعلى آبائه الصلاة والسلام.

ولهذا قال الخوئي في وصيته لنا وهو على فراش الموت، عندما أوصانا كادر التدريس في الحوزة:

(عليكم بهذا القرآن حتى يظهر قرآن فاطمة).

= (٣٦) محمد علي دخيل في "الإمام المهدي" ٢٠٥.
(٣٧) عزّ الدين بحر العلوم في "أنيس الداعي والزائر" ١٠٤.
(٣٨) أحمد الجزائري في "قلائد الدرر" ٢١/١.
(٣٩) داود المير صابري في "الآيات الباهرة" ١٢٤، ٢٩١، ٣٧٤.
(٤٠) محمد علي أسبر في "الإمام علي في القرآن والسنة" ١١٢/١، ١٤١، ١٥٣، ١٥٤، ٢١٥، ٣٦٥.
(٤١) عزّ الله العطاردي في "مسند الإمام الرضا" ٥٢٢/١، ٥٨٦.
(٤٢) بشير المحمدي في "مسند زرارة بن أعين" ١٠٢.
(٤٣) أبو طالب التبريزي في "من هو المهدي" ٥٢٠.

وقرآن فاطمة الذي يقصده الإمام هو المصحف الذي جمعه علي عليه السلام والذي تقدمت الإشارة إليه آنفاً.

إن من أغرب الأمور وأنكرها أن تكون كل هذه الكتب قد نزلت من عند الله، واختص بها أمير المؤمنين سلام الله عليه والأئمة من بعده، ولكنها تبقى مكتومة عن الأمة وبالذات عن شيعة أهل البيت، سوى قرآن بسيط قد عبثت به الأيادي فزادت فيه ما زادت، وأنقصت منه ما أنقصت - على حد قول فقهائنا -.

إذا كانت هذه الكتب قد نزلت من عند الله حقاً، وحازها أمير المؤمنين صدقاً، فما معنى إخفائها عن الأمة وهي من أحوج ما تكون إليها في حياتها وفي عبادتها لربها؟

علل كثير من فقهائنا ذلك لأجل الخوف عليها من الخصوم!!

ولنا أن نسأل: أيكون أمير المؤمنين وأسد بني هاشم جباناً بحيث لا يستطيع أن يدافع عنها؟!

أيكتم أمرها ويحرم الأمة منها خوفاً من خصومه؟!

لا والذي رفع السماء بغير عمد، ما كان لابن أبي طالب أن يخاف غير الله، وإذا سألنا: ماذا يفعل أمير المؤمنين والأئمة من بعده بالزبور والتوراة والإنجيل حتى يتداولوها فيما بينهم ويقرؤونها في سرهم؟

إذا كانت النصوص تدعي أن أمير المؤمنين وحده حاز القرآن كاملاً وحاز كل تلك الكتب والصحائف الأخرى؛ فما حاجته إلى الزبور والتوراة والإنجيل؟ وبخاصة إذا علمنا أن هذه الكتب نسخت بنزول القرآن؟

إني أشم رائحة أيد خبيثة فهي التي دست هذه الروايات وكذبت على الأئمة وسيأتي إثبات ذلك في فصل خاص إن شاء الله.

نحن نعلم أن الإسلام ليس له إلا كتاب واحد هو القرآن الكريم، وأما تعدد الكتب فهذا من خصائص اليهود والنصارى كما هو واضح في كتبهم المقدسة المتعددة.

فالقول بأن أمير المؤمنين حاز كتباً متعددة، وأن هذه الكتب كلها من عند الله، وأنها كتب حوت قضايا شرعية هو قول باطل، أدخله إلينا بعض اليهود الذين تستروا بالتشيع.

❃ ❃ ❃

نظرة الشيعة إلى أهل السنة

عندما نطالع كتبنا المعتبرة وأقوال فقهائنا ومجتهدينا نجد أن العدو الوحيد للشيعة هم أهل السنة، ولذا وصفوهم بأوصاف وسموهم بأسماء: فسموهم (العامة) وسموهم النواصب، وما زال الاعتقاد عند معاشر الشيعة أن لكل فرد من أهل السنة ذيلاً في دبره، وإذا شتم أحدهم الآخر وأراد أن يغلظ له في الشتيمة قال له: (عظم سني في قبر أبيك) وذلك لنجاسة السني في نظرهم إلى درجة لو اغتسل ألف مرة لما طهر ولما ذهبت عنه نجاسته.

ما زلت أذكر أن والدي رحمه الله التقى رجلاً غريباً في أحد أسواق المدينة، وكان والدي رحمه الله محباً للخير إلى حد بعيد، فجاء به إلى دارنا ليحل ضيفاً عندنا في تلك الليلة فأكرمناه بما شاء الله تعالى، وجلسنا للسمر بعد العشاء، وكنت وقتها شاباً في أول دراستي في الحوزة، ومن خلال حديثنا تبين أن الرجل سني المذهب ومن أطراف سامراء جاء إلى النجف لحاجة ما، بات الرجل تلك الليلة، ولما أصبح أتيناه بطعام الإفطار فتناول طعامه ثم همَّ بالرحيل، فعرض عليه والدي رحمه الله مبلغاً من المال فلربما يحتاجه في سفره، شكر الرجل حسن ضيافتنا، **فلما غادر أمر والدي بحرق الفراش الذي نام فيه وتطهير الإناء الذي أكل فيه تطهيراً جيداً لاعتقاده بنجاسة السني، وهذا اعتقاد الشيعة جميعاً، إذ أن فقهاءنا قرنوا السني بالكافر والمشرك والخنزير وجعلوه من الأعيان النجسة** ولهذا:

١ - **واجب الاختلاف معهم**[1] فقد روى الصدوق عن علي بن أسباط قال:

(١) من الأمور المسلّم بها عند الشيعة قاطبة وجوب مخالفة أهل السنة في الأخبار فضلاً عن العقائد، حتى أن مقياس صحة أي خبر عند الشيعة لا بد أن يكون خلاف ما عليه أهل السنة.

وقد يستنكر من ليس لهم دراية بالتشيع هذا الأمر، ونحن لا نسوق هذا جزافاً ولا نذكره من كتب الأقدمين من علماء الشيعة، بل نذكر هذا من كتاب لأحد علماء الشيعة الذي انخدع به كثير ممن يتصدرون الدعوة الإسلامية مثل القرضاوي الذي رددتُ عليه في كتابي "أيلتقي النقيضان؟!"، =

....

= فها هو الخميني يذكر سبب المخالفة في رسالته "التعادل والترجيح" ٨٢: عن إسحاق الأرجائي رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أتدري لم أمرتم بخلاف ما تقول العامة؟

قلت: لا أدري.

قال: إن علياً لم يكن يدين لله بدين إلا خالف عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين عن الشيء لا يعلمون عنه، فإذا أفتاهم جعلوا له ضداً من عندهم ليلتبسوا على الناس.

فالسبب عند الخميني ومن يدين بدينه أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يستفتون علياً رضي الله عنه فيما أشكل عليهم، ثم يضعون نقيضه، فلهذا خبر الشيعة لا يوافق خبر أهل السنة إلا عن تقية وسيأتي تفصيله.

الصحابة لم يكونوا بالصورة القاتمة من الحقد والكراهية التي صوّرها الخميني وجميع الشيعة في تعاملهم مع علي رضي الله عنه، بل يُفضّلونه على أنفسهم في كثير من الأحيان. والشيعة قلبوا حقائق التاريخ وكتبوه بمداد من الحقد والكراهية للجيل المثالي.

ولا أعلم أي جريرة ارتكبها الصحابة رضوان الله عليهم أعظم من نصرة المصطفى ﷺ ونشر الإسلام وفدائهم بالمال والروح والقضاء على ملة الكفر والممالك المجوسية - الخميني أحد أحفادها البررة - فأراد أن ينتقم لسلفه بتشويه سيرة من أذلّ أجداده.

التاريخ رغم أنف المجوس ومن يلهج بذكرهم والعمل على إعادة سيرتهم حفظ لنا المواقف المشرفة التي وقفها صحابة الرسول ﷺ في الدفاع عن الإسلام ورسول الإسلام ﷺ، وسجّل المواقف المخزية لمن اتخذوا التشيع ستاراً للنيل من الإسلام ورسوله ﷺ ورجاله مثل النصير الطوسي الذي يترحم عليه الخميني، لا رحم الله فيهما مغرز إبرة.

ويقول الخميني أيضاً ص٨٠-٨١ من "التعادل والترجيح": البحث الثاني في حال الأخبار الواردة في مخالفة العامة وهي أيضاً طائفتان:

إحداهما: ما وردت في خصوص الخبرين المتعارضين.

وثانيتهما: ما يظهر منها لزوم مخالفتهم وترك الخبر الموافق لهم مطلقاً.

فمن الأولى: مصححة عبد الرحمن بن أبي عبد الله وفيها: فإن لم تجدوهما في كتاب الله **فاعرضوهما على أخبار العامة فما وافق أخبارهم فذروه وما خالف أخبارهم فخذوه.**

وعن رسالة القطب أيضاً بسند فيه إرسال عن الحسن بن الري قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: **إذا ورد عليكم حديثان فخذوا بما خالف القوم.**

وعنها بإسناده عن الحسن بن الجهم قال: قلت للعبد الصالح: هل يسعنا فيما ورد علينا منكم إلا التسليم لكم.

فقال: لا، والله لا يسعكم إلا التسليم لنا.

فقلت: فيُروى عن أبي عبد الله عليه السلام شيء ويُروى خلافه، فأيهما نأخذ؟

فقال: **خذ بما خالف القوم وما وافق القوم فاجتنبه.**

وعلّق الخميني على ما سبق بقوله: **ولا يخفى وضوح دلالة هذه الأخبار على أن مخالفة العامة مرجحة في الخبرين المتعارضين** مع اعتبار سند بعضها بل صحة بعضها على الظاهر، واشتهار مضمونها بين الأصحاب بل هو المرجح وهو المتداول العام الشائع في جميع أبواب الفقه وألسنة الفقهاء.

وترجيح المتعارض عند الشيعة بما يخالف أهل السنة إنما هو نتيجة تنافر أدلة أحكامهم وعقائدهم وعدم تآلفها، بينها خلاف في مدلولات رواياتهم، فأبسط شيء عندهم هو الأخذ بما يخالف أهل السنة.

ويقول أيضاً ص٨٢: ومن الطائفة الثانية: عن العيون بإسناده عن علي بن أسباط قال: قلت للرضا عليه السلام: يحدث الأمر أجد من معرفته وليس في البلد الذي أنا فيه أحد أستفتيه من مواليك. =

= قال: **ائت فقيه البلد فاستفته من أمرك، فإذا أفتاك بشيء فخذ بخلافه فإن الحق فيه.**

وعلّق على الرواية بقوله: **موردها صورة الاضطرار وعدم طريق إلى الواقع فأرشده إلى طريق يرجع إليه لدى سد الطرق.**

فمعرفة ما يخفى من أحكام لدى الشيعي وهو ببلد على ما هو خلاف عليه هو استفتاؤه علماء البلد والأخذ بخلاف ما يقول، فإن الحق فيه.

والخميني والشيعة قاطبة يرون أنه إذا صدرت عن الإمام المعصوم فتوى توافق ما عليه أهل السنة، ففتياه تقية، لأنهما أضداد يستحيل اللقاء بينهما إلا إذا اجتمع الليل والنهار والظل والحرور والهدى والضلال.

وفي ذلك يذكر الخميني ص٨٢: عن عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: **ما سمعته مني يُشبه قول الناس ففيه التقية،** وما سمعت مني لا يشبه قول الناس فلا تقية فيه.

وعلّق عليها قائلاً: لا يبعد أن يكون مراده شباهة قول الناس في آرائهم وأهوائهم كالقول بالجبر والقياس والفتاوى الباطلة المعروفة عنهم كالقول بالعول والتعصيب.

وعند الخميني ومن يَدين بدينه لا يتم إيمان الشيعي إلا إذا خالف أهل السنة، ومن لم يكن كذلك فهو آثم ودينه ليس كاملاً، وفي ذلك يقول الخميني ص٨٣: وأما قوله في رواية شيعتنا المسلّمون لأمرنا الآخذون بقولنا، المخالفون لأعدائنا، فمن لم يكن كذلك فليس منا.

وقوله في رواية أخرى: ما أنتم على شيء مما هم عليه، ولا هم على شيء، إنما هو إقبال على باطل سواء كان ذلك عبادة أو غير ذلك.

وأما قوله في صحيحة إسماعيل بن بزيع: إذا رأيت الناس يُقبلون على شيء فاجتنبه، يدل على أن إقبالهم على شيء وإصرارهم به يدل على بطلانه، **وعلى أي حال لا إشكال في أن مخالفة العامة من مرجحات باب التعارض.**

فهذا رأي الخميني في وجوب مخالفة أهل السنة، ولم ينفرد الخميني بهذا الاعتقاد، بل هو دين كافة علماء الشيعة.

ويقول ناصر مكارم الشيرازي وهو أحد مراجع التقليد عند الشيعة في كتاب "أنوار الأصول" ج٣ ص٥٨٨-٥٩٠: **الثاني في أنه لماذا تكون مخالفة العامة من المرجحات؟**

والاحتمالات فيه أربعة (قد أشرنا إلى بعضها في تفسير قوله عليه السلام "فإن الرشد في خلافهم" في البحث عن جواز التعدي عن المرجحات المنصوصة):

١) كون الترجيح بها لمجرد التعبد من الشرع لا لغيره.

٢) **أن يكون الرشد في نفس المخالفة لهم لحسنها ورجحانها فيكون للمخالفة موضوعية.**

٣) أن يكون لها طريقية إلى ما هو الأقرب إلى الواقع، **فالترجيح بالمخالفة معهم من باب أن الخبر المخالف أقرب إلى الواقع، لأن الرشد والحق غالباً يكون في ما خالفهم والغيّ والباطل في ما وافقهم.**

٤) أن يكون لها طريقية إلى احتمال وجود التقية (أي طريقية جهتية، خلافاً للاحتمال الثالث الذي كان للمخالفة فيه طريقية مضمونية) **فيكون الترجيح بها لأجل انفتاح باب التقية فيما وافقهم وانسداده فيما خالفهم.**

والبحث هنا في تحديد ما يستظهر من روايات الباب وإن الظاهر منها ماذا؟

فنقول:

أما الوجه الأول فلا إشكال في أنه ظاهرة التعليل الوارد فيها كما لا يخفى.

وأما الوجه الثاني فهو بعيد جداً لكونه مخالفاً لظاهر التعليل الوارد فيها أيضاً، فإن الرشد بمعنى الوصول إلى الحق وسلوك طريق الهداية. =

= مضافاً إلى أنه خلاف ما ورد كثير من الأمر بالحضور في تشييع جنائزهم وعيادة مرضاهم والحضور في جماعاتهم وغير ذلك.

أما الوجه الثالث فيمكن أن يُستشهد له أولاً: بما رواه أبو إسحاق الأرجائي رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: **أتدري لم أُمرتم بالأخذ بخلاف ما تقول العامة؟** فقلت: لا أدري. فقال: **إن علياً عليه السلام لم يكن يدين لله بدين إلا خالف عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره، وكانوا يسألون أمير المؤمنين عليه السلام عن الشيء الذي لا يعلمونه، فإذا أفتاهم جعلوا له ضداً من عندهم يلتبسوا على الناس.**

فإن ظاهرها أن هناك **تعمّد في مخالفة العامة لآراء أهل البيت عليهم السلام ولازمه أن الغلبة في مخالفتهم للواقع** فلا بد في موارد الشك من الرجوع إلى ما هو موافق للواقع غالباً **وهو المخالف لآراء العامة.**

ويُستشهد لهذا الوجه ثانياً: بما رواه أبو بصير عن أبي عبد الله عليه السلام قال: **ما أنتم والله على شيء مما هم فيه ولا هم على شيء مما أنتم فيه، فخالفوهم فما هم من الحنفية على شيء.**

فيبقى الوجه الرابع، ويشهد له ما رواه عبيد بن زرارة عن أبي عبد الله عليه السلام قال: **ما سمعته مني يُشبه قول الناس فيه التقية، وما سمعت مني لا يُشبه قول الناس فلا تقية فيه.**

إن قلت: الظاهر من قوله عليه السلام في المقبولة: "ما خالف العامة ففيه الرشاد" إنما هو الاحتمال الثالث لمكان التعبير بالرشاد الظاهر في الموافقة مع الواقع والحق.

قلنا: إن الإنصاف أن قوله عليه السلام هذا ظاهر في الطريقية إجمالاً الدائر أمرها بين الوجه الثالث والرابع فلا يمكن الاستدلال به لشيء منهما بل الظاهر هو الوجه الرابع بتناسب الحكم والموضوع في المقام.

فقد ظهر إلى هنا أن المتعيّن في المقام إنما هو الوجه الرابع، ولازمه اختصاص مرجحية مخالفة العامة بموارد احتمال التقية، فلو كان الخبران المتعارضان واردين في عصر لا يحتمل فيه التقية كعصر الإمام الرضا عليه السلام يشكل ترجيح المخالفة على الموافق، بل لا بد من الرجوع إلى سائر المرجحات.

ولا نظن أننا بحاجة إلى أكثر من هذا البيان الذي فضح فيه معتقد الشيعة في طريقتهم لاستنباط الأحكام ووجوب مخالفة الغير لمجرد الكره والبُغض، والله المستعان ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والحمد لله الذي عافانا مما ابتلى به كثيراً من خلقه.

ويمكن مراجعة المصادر التالية ليعلم بأن مخالفة أهل السنة من المرجحات عند الشيعة:

عوائد الأيام: ٢٠٢، مستند الشيعة ج٩ ص١١٦، ج١٠ ص١٨، ج١٢ ص٢١٠، جواهر الكلام ج٤: ١٩١، ج٣٢ ص٢٣٥، ج٣٧: ٢٤٣، مستمسك العروة ج١: ٤٠٢، ج١٠: ١٦٨، شرح العروة الوثقى ج١: ٣٨٧، ج٢: ٦٢، جامع المدارك ج٤: ٢١٨، ج٦: ٣٢٢، مصباح المنهاج، طهارة ج١: ٢٠١، ٢٠٢، فقه الصادق ج٧: ٤٢٢، ج١١: ٣٠٤، ج١٤: ٤٧، ج١٥: ١٧٣، ج١٨: ٢٠٢، ج٢٠: ٦٠، ج٢١: ٣١٥، ج٢٢: ٤٧٤، ٤٧٥، ج٢٣: ٣٥٢، ج٢٥: ١٣٢، ج٢٦: ٢٥٨، منهاج الفقاهة ج١: ٤٥، ج٥: ١٧٦.

ومن منطلق وجوب مخالفة الشيعة لأهل السنة، فإنهم يزعمون بأن كل خبر ورد موافقاً لأهل السنة فهو تقية، لذا كثيراً ما يُصدم القارئ لكتب الشيعة بمثل هذا الكلام: "ورد تقية لأنه مذهب العامة (يقصدون أهل السنة)" أو "محمول على التقية لموافقته مذهب العامة" إلى غير ذلك من العبارات التي يضيق المقام بذكرها، ومن أراد الاستزادة فعليه بمراجعة الكتب التالية، وهي غيض من فيض، ولو أردنا استقصاء ذلك لاحتجنا إلى مجلدات. وسوف نقتصر على الكتب الأربعة المعتمدة عند الشيعة: الكافي ج٢: ٦، ج٣: ١٩، ٥٢، ٥٣، ٧٢، ١٤٦، ١٤٨، ١٥٣، ١٨٣، ٢٠٧، ٣٢٣، ٣٣٢، ٣٥٦، ٣٩٩، ٤٠١، ٤٣٧، ٤٥٣، ٤٥٨، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٤٣، ٥٦٤، ج٤: ٧٩، ٨٥، ٩١، ١٢١، ١٣٦، ١٤١، ١٤٧، ١٤٨، ١٩٠، ٢٩٦، ٢٩٨، ٣٠٤، ٣٢١، ٣٣٢، ٣٤٢، ٣٨٠، ٤٢٤، ٤٢٧، ٥١٠، ٥٢٢، =

قلت للرضا عليه السلام: يحدث الأمر لا أجد بداً من معرفته، وليس في البلد الذي أنا فيه من أستفتيه من مواليك؟ قال: فقال: ائت فقيه البلد فاستفته في أمرك فإذا أفتاك بشيء فخذ بخلافه فإن الحق فيه [عيون أخبار الرضا ١/٢٧٥ ط. طهران].

وعن الحسين بن خالد عن الرضا أنه قال: (شيعتنا المسلّمون لأمرنا، الآخذون بقولنا المخالفون لأعدائنا، فمن لم يكن كذلك فليس منا) [الفصول المهمة ٢٢٥ ط. قم].

وعن المفضل بن عمر عن جعفر أنه قال: (كذب من زعم أنه من شيعتنا وهو متوثق بعروة غيرنا) [الفصول المهمة ٢٢٥].

= ٥٣٦، ٥٣٧، ج٥: ٢٣٤، ٢٣٦، ٢٧٧، ٤٠٢، ٤٢٣، ٤٢٦، ٤٣٦، ٤٣٩، ٥٣١، ٥٣٢، ج٦:١١٨، ١١٩، ١٣٦، ١٥٥، ١٦٠، ١٦١، ٢٠٢، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٥٤، ٢٨١، ٤١٠، ٤٦٩، ٧: ١٥، ١١٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٥٥، ١٦٢، ١٨٢، ٢٩٩، ٣٥٧، ٣٦٧، ٣٧٩، ٤١٣، ج٨: ٢٤٦، ٢٨٥، ٢٩٥، الاستبصار ج١: ٧، ٣٣، ٤٨، ٤٩، ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٧٢، ٨٣، ٨٥، ٨٦، ٩٥، ١١٢، ١٢٩، ١٥٣، ١٧١، ١٧٨، ١٨٠، ١٨٨، ١٩٠، ١٩١، ٢١٠، ٢١١، ٢٣٥، ٢٨٥، ٢٩١، ٣٠٧، ٣٠٨، ٣١٢، ٣١٦، ٣١٩، ٣٣١، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٤٠، ٣٤١، ٣٤٤، ٣٤٩، ٣٨٠، ٣٨٢، ٣٨٥، ٣٨٧، ٤٠٤، ٤١٧، ٤١٨، ٤٢٠، ٤٣٠، ٤٣١، ٤٤٨، ٤٥١، ٤٧٠، ٤٧٥، ٤٧٧، ٤٧٨، ٤٧٩، ٤٨٠، ٤٨١، ٤٨٧، ج٢: ٢٢، ٤٠، ٤٨، ٥٢، ٧٩، ٨٥، ٨٨، ٨٩، ١٤١، ١٦٨، ١٧٢، ١٩٤، ٢١٠، ٢٢١، ٢٣٧، ٣٣٢، ج٣: ٥، ١٦، ١٧، ١٩، ٢٤، ٢٥، ٢٩، ٣٧، ٤٧، ١١٧، ١١٨، ١٣٥، ١٤٢، ١٤٥، ١٥٨، ١٧٨، ١٨٠، ١٩٧، ١٩٨، ٢٠٢، ٢٠٣، ٢٠٤، ٢٣٢، ٢٣٤، ٢٤٠، ٢٤٤، ٢٥٢، ٢٧٥، ٢٨٣، ٣١٤، ٣١٧، ٣١٨، ٣١٩، ٣٢٩، ٣٣٠، ٣٣١، ٣٧٤، ٣٧٥، ج٤: ٤٣، ٤٥، ٦٩، ٧٢، ٧٥، ٨٧، ٨٨، ٨٩، ٩٠، ١١٠، ١١٩، ١٢٧، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٤، ١٤٧، ١٤٨، ١٥٥، ١٥٨، ١٦٢، ١٦٣، ١٦٦، ١٦٨، ١٧٠، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٧، ١٨٧، ١٨٨، ١٩١، ١٩٢، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٩، ٢٠٢، ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٣٦، ٢٣٧، ٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٥٠، ٢٥٧، ٢٨٢، ٢٩٠، ٢٩٥، ٣٠٢. تهذيب الأحكام ج١: ٣٢، ٥٩، ٦٢، ٦٦، ٩١، ٩٢، ٩٣، ١٧٨، ٢٧٩، ٢٨٠، ٢٨١، ٢٩٥، ٣٣٥، ٣٦٢، ٤٠٨، ٤١٥، ٤٤٦، ج٢: ٦٢، ٦٣، ٦٨، ٧٥، ٩٢، ١٠٩، ١٢٩، ١٣٥، ١٩٥، ٢١١، ٢١٣، ٢٣٥، ٢٧١، ٢٨٨، ٢٩٤، ٣٠٣، ٣٠٨، ٣٢٠، ج٣: ١٥، ٣٧، ١٣١، ١٣٤، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٩، ٢٠٥، ٢٣٩، ٢٧٨، ٢٩٢، ٣١٦، ٣١٩، ٣٢١، ج٤: ٢٣، ٨٢، ٨٨، ٣٠٠، ج٥: ٨٧، ٤٢٨، ج٦: ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٤، ٢٥٧، ٢٨٠، ٢٨١، ج٧: ٢٥١، ٢٥٥، ٢٩٨، ٣١٧، ٣١٨، ٣٣٣، ٣٨٥، ٤١٦، ٤٨٠، ج٨: ١٧، ٣٤، ٨٩، ٩٨، ٩٩، ١٠٢، ١٢٥، ١٢٦، ١٢٧، ١٨٩، ١٩١، ج٩: ٢٨، ٢٩، ٣٢، ٧٧، ١٦٢، ٢٠٠، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٤، ٣٢١، ٣٢٢، ٣٣١، ٣٤٣، ٣٤٨، ٣٥٩، ٣٦٨، ٣٧١، ٣٨٠، ج١٠: ٥، ٦، ٥٦. من لا يحضره الفقيه ج١: ٦، ١١، ٤٠، ٤٧، ٦٤، ٦٥، ٦٧، ٦٩، ٧٤، ٨٧، ٩٩، ١٠١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٨، ١٦٤، ٢١٨، ٢٢١، ٢٦٢، ٢٧٠، ٢٧١، ٣٣١، ٣٣٢، ٣٤١، ٣٦٨، ٣٨٠، ٣٨٣، ٣٩٧، ٤٥٧، ٤٩٨، ٤٩٩، ٥٠٦، ٥٠٧، ٥١٢، ٥١٣، ج٢: ٧٩، ٨٦، ٩٣، ١٣٨، ١٤٥، ١٤٨، ٢٩٦، ٣٠٥، ٣١٩، ٣٢١، ٣٣٧، ٤٠٢، ٤٠٣، ٤٨٧، ٤٩٣، ٤٩٤، ٥٦٤، ج٣: ١٥، ١٨، ٤١، ٤٨، ٤٩، ١٢٤، ١٥٥، ٢٧٩، ٣١٢، ٣١٤، ٣٣١، ٣٤٨، ٣٩٦، ٤٦٩، ٤٧٦، ٤٧٩، ٥٠٨، ٥١٨، ٥٢٣، ٥٣١، ٥٣٢، ٥٣٩، ج٤: ٣٤، ١٠٤، ١٩٤، ٣١٢، ٣١٤، ٣٤٩، ٤١٦، ٥١٣.

٢- عدم جواز العمل بما يوافق العامة ويوافق طريقتهم:

وهذا باب عقده الحر العاملي في كتابه وسائل الشيعة فقال:

والأحاديث في ذلك متواترة.. فمن ذلك قول الصادق عليه السلام في الحديثين المختلفين: اعرضوهما على أخبار العامة، فما وافق أخبارهم فذروه وما خالف أخبارهم فخذوه.

وقال الصادق عليه السلام: إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فخذوا بما خالف القوم.

وقال عليه السلام: خذ بما فيه خلاف العامة، وقال: ما خالف العامة ففيه الرشاد.

وقال عليه السلام: ما أنتم والله على شيء مما هم فيه، ولا هم على شيء مما أنتم فيه فخالفوهم فما هم من الحقيقة على شيء.

وقوله عليه السلام: والله ما جعل الله لأحد خيرة في اتباع غيرنا، وإن من وافقنا خالف عدونا، ومن وافق عدونا في قول أو عمل فليس منا ولا نحن منه.

وقول العبد الصالح عليه السلام في الحديثين المختلفين: خذ بما خالف القوم، وما وافق القوم فاجتنبه.

وقول الرضا عليه السلام: إذا ورد عليكم خبران متعارضان فانظروا إلى ما يخالف منهما العامة فخذوه، وانظروا بما يوافق أخبارهم فدعوه.

وقول الصادق عليه السلام: والله ما بقي في أيديهم شيء من الحق إلا استقبال القبلة [انظر: الفصول المهمة ٣٢٥-٣٢٦].

وقال الحر عن هذه الأخبار بأنها: (قد تجاوزت حد التواتر، فالعجب من بعض المتأخرين حيث ظن أن الدليل هنا خبر واحد).

وقال أيضاً: (واعلم أنه يظهر من هذه الأحاديث المتواترة بطلان أكثر القواعد الأصولية المذكورة في كتب العامة) [الفصول المهمة ٣٢٦].

٣- أنهم لا يجتمعون مع السنة على شيء:

قال السيد نعمة الله الجزائري:

(إنا لا نجتمع معهم - أي مع السنة - على إله ولا على نبي ولا على إمام، وذلك أنهم يقولون: إن ربهم هو الذي كان محمد نبيه وخليفته من بعده أبو بكر. ونحن لا نقول بهذا الرب ولا بذلك النبي، بل نقول: إن الرب الذي خليفة نبيه

أبو بكر ليس ربنا ولا ذلك النبي نبينا)[١] [الأنوار النعمانية ٢/٢٧٨]، **باب نور في حقيقة دين الإمامية والعلة التي من أجلها يجب الأخذ بخلاف ما تقوله العامة:**

عقد الصدوق هذا الباب في علل الشرائع فقال:

عن أبي إسحاق الأرجائي رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام:

أتدري لم أمرتم بالأخذ بخلاف ما تقوله العامة؟

فقلت: لا ندري.

فقال: إن علياً لم يكن يدين الله بدين إلا خالف عليه الأمة إلى غيره إرادة لإبطال أمره. وكانوا يسألون أمير المؤمنين عليه السلام عن الشيء الذي لا يعلمونه فإذا أفتاهم جعلوا له ضداً من عندهم ليلبسوا على الناس. [٥٣١ طبع إيران].

ويتبادر إلى الأذهان السؤال الآتي:

لو فرضنا أن الحق كان مع العامة في مسألة ما أيجب علينا أن نأخذ بخلاف قولهم؟ أجابني السيد محمد باقر الصدر مرة فقال: نعم يجب الأخذ بخلاف قولهم، لأن الأخذ بخلاف قولهم وإن كان خطأً فهو أهون من موافقتهم على افتراض وجود الحق عندهم في تلك المسألة.

إن كراهية الشيعة لأهل السنة ليست وليدة اليوم، ولا تختص بالسنة المعاصرين بل هي كراهية عميقة تمتد إلى الجيل الأول لأهل السنة وأعني الصحابة ما عدا ثلاثة منهم وهم أبو ذر والمقداد وسلمان، ولهذا روى الكليني عن أبي جعفر قال: (كان الناس أهل ردة بعد النبي صلى الله عليه وآله إلا ثلاثة: المقداد بن الأسود وسلمان الفارسي وأبو ذر الغفاري) [روضة الكافي ٨/٢٤٦].

لو سألنا اليهود: من هم أفضل الناس في ملتكم؟

لقالوا: إنهم أصحاب موسى.

ولو سألنا النصارى: من هم أفضل الناس في أمتكم؟

لقالوا: إنهم حواريو عيسى.

---

(١) إن الواقع يثبت أن الله تعالى هو رب العالمين، ومحمد صلى الله عليه وآله هو نبيه، وأبو بكر خليفة محمد على الأمة سواء كانت خلافته شرعية أم لا، فكلام السيد الجزائري خطير للغاية فهو يعني: إذا ثبت أن أبا بكر خليفة محمد، ومحمد نبي الله فإن السيد الجزائري لا يعترف بهذا الإله ولا نبيه محمد، والواقع يثبت أن أبا بكر خليفة محمد سواء كانت خلافته شرعية أم لا، وقد عرضت الأمر على الخوئي فسألته عن الحكم الشرعي في الموضوع بصورة غير مباشرة في قصة مشابهة فقال: إن من يقول هذا الكلام فهو كافر بالله ورسوله وأهل البيت عليهم السلام. (المؤلف)

ولو سألنا الشيعة: من هم أسوأ الناس في نظركم وعقيدتكم؟

لقالوا: إنهم أصحاب محمد صلى الله عليه وآله.

إن أصحاب محمد هم أكثر الناس تعرضاً لسب الشيعة ولعنهم وطعنهم وبالذات أبو بكر وعمر وعثمان وعائشة وحفصة زوجتا النبي صلوات الله عليه، ولهذا ورد في **دعاء صنمي قريش**: (اللهم العن صنمي قريش - أبو بكر وعمر - وجبتيها وطاغوتيها، وابنتيهما - عائشة وحفصة -.. إلخ) وهذا دعاء منصوص عليه في الكتب المعتبرة. **وكان الخميني يقوله بعد صلاة الصبح كل يوم.**

عن حمزة بن محمد الطيار أنه قال: (ذكرنا محمد بن أبي بكر عند أبي عبد الله ﷺ فقال ﷺ وصلّى عليه: قال محمد بن أبي بكر لأمير المؤمنين يوماً من الأيام: ابسط يدك أبايعك، فقال: أوَما فعلت؟

قال: بلى، فبسط يده، فقال:

أشهد أنك إمام مفترض طاعته، وأن أبي - يريد أبا بكر أباه - في النار) [رجال الكشي ٦١].

وعن شعيب عن أبي عبد الله ﷺ قال: (ما من أهل بيت إلا وفيهم نجيب من أنفسهم، وأنجب النجباء من أهل بيت سوء محمد بن أبي بكر) [الكشي ٦١].

وأما عمر فقال نعمة الله الجزائري:

(إن عمر بن الخطاب كان مصاباً بداء في دبره لا يهدأ إلا بماء الرجال) [الأنوار النعمانية ١/٦٣].

واعلم أن في مدينة كاشان الإيرانية في منطقة تسمى (باغي فين) مشهداً على غرار الجندي المجهول فيه قبر وهمي لأبي لؤلؤة فيروز الفارسي المجوسي قاتل الخليفة الثاني عمر بن الخطاب، حيث أطلقوا عليه ما معناه بالعربية (مرقد باب شجاع الدين) وباب شجاع الدين هو لقب أطلقوه على أبي لؤلؤة لقتله عمر بن الخطاب، وقد كتب على جدران هذا المشهد بالفارسي (مرك بر أبو بكر، مرك بر عمر، مرك بر عثمان) ومعناه بالعربية: الموت لأبي بكر الموت لعمر الموت لعثمان.

وهذا المشهد يزار من قبل الإيرانيين، وتلقى فيه الأموال والتبرعات، وقد رأيت هذا المشهد بنفسي، وكانت وزارة الإرشاد الإيرانية قد باشرت بتوسيعه وتجديده، وفوق ذلك قاموا بطبع صورة المشهد على كارتات تستخدم لإرسال الرسائل والمكاتيب.

روى الكليني عن أبي جعفر ﷺ قال: (.. إن الشيخين - أبا بكر وعمر -

فارقا الدنيا ولم يتوبا ولم يذكرا ما صنعا بأمير المؤمنين عليه السلام فعليهما لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) [روضة الكافي ٢٤٦/٨].

وأما عثمان فعن علي بن يونس البياضي: كان عثمان ممن يلعب به وكان مخنثاً [الصراط المستقيم ٣٠/٢].

وأما عائشة فقد قال ابن رجب البرسي: (إن عائشة جمعت أربعين ديناراً من خيانة) [مشارف أنوار اليقين ٨٦].

وإني أتساءل: إذا كان الخلفاء الثلاثة بهذه الصفات فلمَ بايعهم أمير المؤمنين عليه السلام؟ ولم صار وزيراً لثلاثتهم طيلة مدة خلافتهم؟

أكان يخافهم؟ معاذ الله.

ثم إذا كان الخليفة الثاني عمر بن الخطاب مصاباً بداء في دبره ولا يهدأ إلا بماء الرجال كما قال السيد الجزائري، فكيف إذن زوّجه أمير المؤمنين عليه السلام ابنته أم كلثوم؟ أكانت إصابته بهذا الداء خافية على أمير المؤمنين عليه السلام وعرفها السيد الجزائري؟!.. إن الموضوع لا يحتاج إلى أكثر من استعمال العقل للحظات.

وروى الكليني: (إن الناس كلهم أولاد زنى أو قال بغايا ما خلا شيعتنا) [الروضة ١٣٥/٨].

ولهذا أباحوا دماء أهل السنة وأموالهم فعن داود بن فرقد قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في قتل الناصب؟

فقال: حلال الدم، ولكني أتقي عليك، فإن قدرت أن تقلب عليه حائطاً أو تغرقه في ماء لكيلا يشهد عليك فافعل) [وسائل الشيعة ٤٦٣/١٨، بحار الأنوار ٢٣١/٢٧].

وعلق الإمام الخميني على هذا بقوله: فإن استطعت أن تأخذ ماله فخذه، وابعث إلينا بالخمس.

وقال السيد نعمة الله الجزائري: (إن علي بن يقطين وزير الرشيد اجتمع في حبسه جماعة من المخالفين، فأمر غلمانه وهدموا أسقف المحبس على المحبوسين فماتوا كلهم وكانوا خمسمائة رجل) [الأنوار النعمانية ٣٠٨/٣].

وتحدثنا كتب التاريخ عما جرى في بغداد عند دخول هولاكو فيها، فإنه ارتكب أكبر مجزرة عرفها التاريخ، بحيث صبغ نهر دجلة باللون الأحمر لكثرة من قتل من أهل السنة، فأنهار من الدماء جرت في نهر دجلة، حتى تغير لونه فصار أحمر، وصبغ مرة أخرى باللون الأزرق لكثرة الكتب التي ألقيت فيه، وكل هذا بسبب الوزيرين النصير الطوسي ومحمد بن العلقمي فقد كانا وزيرين للخليفة العباسي، وكانا شيعيين،

وكانت تجري بينهما وبين هولاكو مراسلات سرية حيث تمكنا من إقناع هولاكو بدخول بغداد وإسقاط الخلافة العباسية التي كانا وزيرين فيها، وكانت لهما اليد الطولى في الحكم، ولكنهما لم يرتضيا تلك الخلافة لأنها تدين بمذهب أهل السنة، فدخل هولاكو بغداد وأسقط الخلافة العباسية، ثم ما لبثا حتى صارا وزيرين لهولاكو مع أن هولاكو كان وثنياً.

ومع ذلك فإن الخميني يترضى على ابن يقطين والطوسي والعلقمي، ويعتبر ما قاموا به يعد من أعظم الخدمات الجليلة لدين الإسلام.

وأختم هذا الباب بكلمة أخيرة وهي شاملة وجامعة في هذا الباب قول السيد نعمة الله الجزائري في حكم النواصب (أهل السنة) فقال: (إنهم كفار أنجاس بإجماع علماء الشيعة الإمامية، وإنهم شر من اليهود والنصارى، وإن من علامات الناصبي تقديم غير علي عليه في الإمامة) [الأنوار النعمانية ٢/٢٠٦-٢٠٧].

وهكذا نرى أن حكم الشيعة في أهل السنة يتلخص بما يأتي:

أنهم كفار، أنجاس، شر من اليهود والنصارى، أولاد بغايا، يجب قتلهم وأخذ أموالهم، لا يمكن الالتقاء معهم في شيء لا في رب ولا في نبي ولا في إمام، ولا يجوز موافقتهم في قول أو عمل، ويجب لعنهم وشتمهم وبالذات الجيل الأول أولئك الذين أثنى الله تعالى عليهم في القرآن الكريم، والذين وقفوا مع رسول الله صلى الله عليه وآله في دعوته وجهاده.. **وإلا فقل لي بالله عليك من الذي كان مع النبي صلوات الله عليه في كل المعارك التي خاضها مع الكفار؟، فمشاركتهم في تلك الحروب كلها دليل على صدق إيمانهم وجهادهم فلا يلتفت إلى ما يقوله فقهاؤنا.**

لما انتهى حكم آل بهلوي في إيران على أثر قيام الثورة الإسلامية وتسلم الإمام الخميني زمام الأمور فيها، توجب على علماء الشيعة زيارة وتهنئة الإمام بهذا النصر العظيم لقيام أول دولة شيعية في العصر الحديث يحكمها الفقهاء.

وكان واجب التهنئة يقع علي شخصياً أكثر من غيري لعلاقتي الوثيقة بالإمام الخميني، فزرت إيران بعد شهر ونصف - وربما أكثر - من دخول الإمام طهران إثر عودته من منفاه باريس، فرحب بي كثيراً، وكانت زيارتي منفردة عن زيارة وفد علماء الشيعة في العراق.

وفي جلسة خاصة مع الإمام قال لي: سيد حسين آن الأوان لتنفيذ وصايا الأئمة صلوات الله عليهم، سنسفك دماء النواصب ونقتل أبناءهم ونستحيي نساءهم، ولن نترك أحداً منهم يفلت من العقاب، وستكون أموالهم خالصة لشيعة أهل البيت،

وسنمحو مكة والمدينة من وجه الأرض لأن هاتين المدينتين صارتا معقل الوهابيين، ولا بد أن تكون كربلاء أرض الله المباركة المقدسة، قبلة للناس في الصلاة وسنحقق بذلك حلم الأئمة ﷺ، لقد قامت دولتنا التي جاهدنا سنوات طويلة من أجل إقامتها، وما بقي إلا التنفيذ!!

ملاحظة:

اعلم أن حقد الشيعة على العامة - أهل السنة - حقد لا مثيل له، ولهذا أجاز فقهاؤنا الكذب على أهل السنة وإلصاق التهم الكاذبة بهم والافتراء عليهم ووصفهم بالقبائح.

والآن ينظر الشيعة إلى أهل السنة نظرة حاقدة بناء على توجيهات صدرت من مراجع عليا، وصدرت التوجيهات إلى أفراد الشيعة بوجوب التغلغل في أجهزة الدولة ومؤسساتها وبخاصة المهمة منها كالجيش والأمن والمخابرات وغيرها من المسالك المهمة فضلاً عن صفوف الحزب.

وينتظر الجميع - بفارغ الصبر - ساعة الصفر لإعلان الجهاد والانقضاض على أهل السنة، حيث يتصور عموم الشيعة أنهم بذلك يقدمون خدمة لأهل البيت صلوات الله عليهم، ونسوا أن الذي يدفعهم إلى هذا أناس يعملون وراء الكواليس ستأتي الإشارة إليهم في الفصل الآتي.



أثر العناصر الأجنبية في صنع التشيع

عرفنا في الفصل الأول من هذا الكتاب دور اليهودي عبد الله بن سبأ في صنع التشيع وهذه حقيقة يتغافل عنها الشيعة جميعاً من عوامهم وخواصهم.

لقد فكرت كثيراً في هذا الموضوع وعلى مدى سنوات طوال، فاكتشفت كما اكتشف غيري أن هناك رجالاً لهم دور خطير في إدخال عقائد باطلة وأفكار فاسدة إلى التشيع.

إن مكوثي هذه المدة الطويلة في حوزة النجف العلمية التي هي أم الحوزات، واطلاعي على أمهات المصادر جعلني أقف على حقائق خطيرة يجهلها أو يتجاهلها الكثيرون، واكتشفت شخصيات مريبة كان لها دور كبير في انحراف المنهج الشيعي إلى ما هو عليه اليوم، فما فعله أهل الكوفة بأهل البيت عليهم السلام وخيانتهم لهم كما تقدم بيانه يدلك على أن الذين فعلوا ذلك بهم كانوا من المتسترين بالتشيع والموالاة لأهل البيت.

ولنأخذ نماذج من هؤلاء المتسترين بالتشيع:

هشام بن الحكم:

وهشام هذا حديثه في الصحاح الثمانية وغيرها.

إن هشام تسبب في سجن الإمام الكاظم ومن ثم قتله، ففي رجال الكشي (أن هشام بن الحكم ضال مضل شرك في دم أبي الحسن عليه السلام ٢٢٩).

(قال هشام لأبي الحسن عليه السلام: أوصني، قال: أوصيك أن تتقي الله في دمي) [رجال الكشي ٢٢٦].

وقد طلب منه أبو الحسن عليه السلام أن يمسك عن الكلام، فأمسك شهراً ثم عاد فقال له أبو الحسن: (يا هشام أيسرك أن تشرك في دم امرئ مسلم؟

قال: لا.

قال: وكيف تشرك في دمي؟ فإن سكت وإلا فهو الذبح.

فما سكت حتى كان من أمره ما كان عليه السلام) [رجال الكشي ٢٣١].

أيمكن لرجل مخلص لأهل البيت أن يشرك في قتل هذا الإمام عليه السلام؟

اقرأ معي هذه النصوص:

عن محمد بن الفرج الرخجي قال: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أسأله عما قال هشام بن الحكم في الجسم، وهشام بن سالم - الجواليقي - في الصورة.

فكتب: دع عنك حيرة الحيران واستعذ بالله من الشيطان ليس القول ما قال الهشامان [أصول الكافي ١٠٥/١، بحار الأنوار ٢٨٨/٣، الفصول المهمة ٥١].

لقد زعم هشام بن الحكم أن الله جسم، وزعم هشام بن سالم أن الله صورة.

وعن إبراهيم بن محمد الخزاز، ومحمد بن الحسين قالا: دخلنا على أبي الحسن الرضا عليه السلام، فحكينا له ما روي أن محمداً رأى ربه في هيئة الشاب الموفق في سن أبناء الثلاثين سنة، رجلاه في خصره، وقلنا: (إن هشام بن سالم وصاحب الطاق والميثمي يقولون: إنه أجوف إلى السرة والباقي صمد.. إلخ) [أصول الكافي ١٠١/١، بحار الأنوار ٤٠/٤].

فهل يعقل أن الله تعالى في هيئة شاب في ثلاثين سنة، وأنه أجوف إلى السرة؟؟

إن هذا الكلام يوافق بالضبط قول اليهود في توراتهم أن الله عبارة عن إنسان كبير الحجم وهذا منصوص عليه في سفر التكوين من توراة اليهود.

فهذه آثار يهودية أدخلت إلى التشيع على يد هشام بن الحكم المتسبب والمشترك في مقتل الإمام الكاظم عليه السلام، ويد هشام بن سالم وشيطان الطاق والميثمي علي بن إسماعيل صاحب كتاب الإمامة.

ولو نظرنا في كتبنا المعتبرة كالصحاح الثمانية وغيرها لوجدنا أحاديث هؤلاء في قائمة الصدارة.

زرارة بن أعين:

قال الشيخ الطوسي: (إن زرارة من أسرة نصرانية، وإن جده (سنسن وقيل سبسن) كان راهباً نصرانياً، وكان أبوه عبداً رومياً لرجل من بني شيبان) [الفهرست ١٠٤]، وزرارة هو الذي قال: (سألت أبا عبد الله عن التشهد.. إلى أن قال: فلما خرجت ضرطت في لحيته وقلت: لا يفلح أبداً)[1] [رجال الكشي ١٤٢].

(١) إن من يضرط في لحية أبي عبد الله عليه السلام ويقول عنه لا يفلح أبداً لا يمكن أن يكون مسلماً ومخلصاً لأهل البيت عليهم السلام. (المؤلف).

وقال زرارة أيضاً: (والله لو حدثت بكل ما سمعته من أبي عبد الله لانتفخت ذكور الرجال على الخشب)[١] [رجال الكشي ١٢٣].

عن ابن مسكان قال: سمعت زرارة يقول:

(رحم الله أبا جعفر، وأما جعفر فإن في قلبي عليه لفتة.

فقلت له: وما حمل زرارة على هذا؟

قال: حمله على هذا أن أبا عبد الله أخرج مخازيه) [الكشي ١٣١].

ولهذا قال أبو عبد الله فيه: (لعن الله زرارة) [١٣٣].

وقال أبو عبد الله عليه السلام أيضاً: اللهم لو لم تكن جهنم إلا سكرجة[٢] لوسعها آل أعين بن سنسن (١٣٣).

وقال أبو عبد الله: لعن الله بريداً، لعن الله زرارة (١٣٤).

وقال أيضاً: لا يموت زرارة إلا تائهاً عليه لعنة الله (١٣٤)، وقال أبو عبد الله أيضاً: هذا زرارة بن أعين، هذا والله من الذين وصفهم الله تعالى في كتابه العزيز ﴿وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾﴾ [الفرقان: ٢٣] (رجال الكشي ١٣٦).

وقال: إن قوماً يعارون الإيمان عارية، ثم يسلبونه، فيقال لهم يوم القيامة المعارون، أما إن زرارة بن أعين لمنهم (١٤١) وقال أيضاً: إن مرض فلا تعده، وإن مات فلا تشهد جنازته.

فقيل له: زرارة؟ متعجباً، قال: نعم زرارة شر من اليهود والنصارى ومن قال إن الله ثالث ثلاثة. إن الله قد نكس زرارة، وقال: إن زرارة قد شك في إمامتي فاستوهبته من ربي[٣] (١٣٨).

قلت: فإذا كان زرارة من أسرة نصرانية وكان قد شك في إمامة أبي عبد الله،

---

(١) وهذا اتهام منه لأبي عبد الله ومراده أن أبا عبد الله قد حدثه بقضايا مخزية كثيراً تثير شهوة الرجال بحيث لا يمكنهم ضبط النفس عند سماعهم ذلك إلا إذا قضى أحدهم شهوته حتى ولو على خشبة. (المؤلف)

(٢) سكرجة: هو إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل، وهذه الكلمة فارسية معربة. (المؤلف)

(٣) إن عامة مراجعنا وعلمائنا يفسرون قول أبي عبد الله وطعنه في زرارة على أنه من باب التقية، وهذا طبعاً مردود فإذا كان قول أبي عبد الله من باب التقية، فماذا يكون قول زرارة وطعنه في أبي عبد الله عندما قال لعنه الله بأنه ضرط في لحية أبي عبد الله أهو تقية أيضاً؟؟

لا إن هذا يثبت لنا أن قطيعة كانت بين أبي عبد الله وزرارة سببها أقوال زرارة وأفعاله الشنيعة وبدعه المنكرة وإلا لما قال فيه أبو عبد الله ما قال. (المؤلف)

وهو الذي قال بأنه ضرط في لحية أبي عبد الله وقال عنه لا يفلح أبداً فما الذي نتوقع أن يقدمه لدين الإسلام؟؟

إن صحاحنا طافحة بأحاديث زرارة، وهو في مركز الصدارة بين الرواة، وهو الذي كذب على أهل البيت وأدخل في الإسلام بدعاً ما أدخل مثلها أحد كما قال أبو عبد الله، ومن راجع صحاحنا وجد مصداق هذا الكلام، ومثله بريد حتى إن أبا عبد الله عليه السلام لعنهما.

أبو بصير ليث بن البختري:

أبو بصير هذا تجرأ على أبي الحسن موسى الكاظم عليه السلام عندما سئل عليه السلام عن رجل تزوج امرأة لها زوج ولم يعلم.

قال أبو الحسن عليه السلام: (ترجم المرأة وليس على الرجل شيء إذا لم يعلم).. فضرب أبو بصير المرادي على صدره يحكها وقال: أظن صاحبنا ما تكامل علمه (رجال الكشي ١٥٤).

أي إنه يتهم الكاظم عليه السلام بقلة العلم!!

ومرة تذاكر ابن أبي اليعفور وأبو بصير في أمر الدنيا، فقال أبو بصير:

أما إن صاحبكم لو ظفر بها لاستأثر بها، فأغفى - أبو بصير - فجاء كلب يريد أن يشغر[1] عليه، فقام حماد بن عثمان ليطرده، فقال له ابن أبي يعفور: دعه، فجاءه حتى شغر في أذنيه (رجال الكشي ١٥٤).

أي إنه يتهم أبا عبد الله بالركون إلى الدنيا وحب الاستئثار بها فعاقبه الله تعالى بأن أرسل كلباً فبال بأذنيه جزاء له على ما قال في أبي عبد الله.

وعن حماد الناب قال: جلس أبو بصير على باب أبي عبد الله عليه السلام ليطلب الإذن، فلم يؤذن له فقال: لو كان معنا طبق لأذن، قال: فجاء كلب فشغر في وجه أبي بصير، فقال - أبو بصير - أف أف ما هذا[2].

فقال له جليسه: هذا كلب شغر في وجهك (رجال الكشي ١٥٥).

أي إنه يتهم أبا عبد الله عليه السلام يحب الثريد والطعام اللذيذ بحيث لا يأذن لأحد

---

(١) رفع رجله ليبول.

(٢) لأنه كان أعمى البصر.

بالدخول عليه إلا إذا كان معه طبق طعام، لكن الله تعالى عاقبه أيضاً فأرسل كلباً فبال في وجهه عقاباً له على ما قال في أبي عبد الله عليه السلام.

ولم يكن أبو بصير موثوقاً في أخلاقه، ولهذا قال شاهداً على نفسه بذلك: كنت أقرئ امرأة كنت أعلمها القرآن، فمازحتها بشيء!!

قال: فقدمت على أبي جعفر عليه السلام - أي تشتكيه - قال: فقال لي أبو جعفر: يا أبا بصير أي شيء قلت للمرأة؟

قال: قلت بيدي هكذا وغطى وجهه!!

قال: فقال أبو جعفر: لا تعودن عليها (رجال الكشي ١٥٤).

أي أن أبا بصير مد يده ليلمس شيئاً من جسدها بغرض المداعبة (!!) والممازحة، مع أنه كان يقرئها القرآن!!

وكان أبو بصير مخلطاً:

فعن محمّد بن مسعود قال: سألت علي بن الحسن عن أبي بصير فقال:

أبو بصير كان يكنى أبا محمّد وكان مولى لبني أسد وكان مكفوفاً.

فسألته هل يتهم بالغلو؟ فقال: أما الغلو فلا، لم يكن يتهم ولكن كان مخلطاً. (رجال الكشي ١٥٤).

قلت: أحاديثه في الصحاح كثيرة جداً وفيها عجب عجاب، فإذا كان مخلطاً فماذا أدخل في الدين من تخليط؟

إن أحاديثه فيها عجب عجاب أليست هي من تخليطه؟؟

علماء طبرستان:

لقد ظهر في طبرستان جماعة تظاهروا بالعلم، وهم ممن اندسوا في التشيع لغرض الفساد والإفساد. من المعلوم أن الإنسان تشهد عليه آثاره، فإن كانت آثاره حسنة فهذا دليل حسن سلوكه وخلقه واعتقاده وسلامة سريرته، والعكس بالعكس فإن الآثار السيئة تدل على سوء من خلفها سواء في سلوكه أو خلقه أو اعتقاده وتدل على فساد سريرته.

إن بعض علماء طبرستان تركوا مخلفات تثير الشكوك حول شخصياتهم، ولنأخذ ثلاثة من أشهر من خرج من طبرستان:

١ ـ **الميرزا حسين بن تقي النوري الطبرسي** مؤلف كتاب (فصل الخطاب في إثبات

تحريف كتاب رب الأرباب) جمع فيه أكثر من ألفي رواية من كتب الشيعة ليثبت بها تحريف القرآن الكريم. وجمع أقوال الفقهاء والمجتهدين، **وكتابه وصمة عار في جبين كل شيعي.**

إن اليهود والنصارى يقولون بأن القرآن محرف، فما الفرق بين كلام الطبرسي وبين كلام اليهود والنصارى؟ وهل هناك مسلم صادق في إسلامه يشهد على الكتاب الذي أنزله الله تعالى وتكفل بحفظه، يشهد عليه بالتحريف والتزوير والتبديل؟؟

٢ - **أحمد بن علي بن أبي طالب**[١] **الطبرسي صاحب كتاب (الاحتجاج).**

أورد في كتابه روايات مصرحة بتحريف القرآن، وأورد أيضاً روايات زعم فيها أن العلاقة بين أمير المؤمنين والصحابة كانت سيئة جداً، وهذه الروايات هي التي تتسبب في تمزيق وحدة المسلمين، وكل من يقرأ هذا الكتاب يجد أن مؤلفه لم يكن سليم النية.

٣ - **فضل بن الحسن الطبرسي** صاحب "مجمع البيان في تفسير القرآن"، ذاك التفسير الذي شحنه بالمغالطات والتأويل المتكلف والتفسير الجاف المخالف لأبسط قواعد التفسير.

إن منطقة طبرستان والمناطق المجاورة لها مليئة باليهود الخزر، وهؤلاء الطبرسيون هم من يهود الخزر المتسترين بالإسلام، فمؤلفاتهم من أكبر الكتب الطاعنة بدين الإسلام بحيث لو قارنا بين (فصل الخطاب) وبين مؤلفات المستشرقين الطاعنة بدين الإسلام لرأينا (فصل الخطاب) أشد طعناً بالإسلام من مؤلفات أولئك المستشرقين.

وهكذا مؤلفات الآخرين.

توفي أحد السادة المدرسين في الحوزة النجفية، فغسلت جثمانه مبتغياً بذلك وجه الله، وساعدني في غسله بعض أولاده، فاكتشفت أثناء الغسل أن الفقيد الراحل غير مختون!! ولا أستطيع الآن أن أذكر اسم هذا (الفقيد) لأن أولاده يعرفون من الذي غسل أباهم فإذا ذكرته عرفوني وعرفوا بالتالي أني مؤلف هذا الكتاب واكتشف أمري ويحصل ما لا يحمد عقباه.

وهناك بعض السادة في الحوزة لي عليهم ملاحظات تثير الشكوك حولهم والريب، وأنا والحمد لله دائب البحث والتحري للتأكد من حقيقتهم.

---

(١) أطلق على نفسه هذا الاسم لقصد التمويه حتى يتسنى له بث سمومه، وإلا فإن مثله لا يصح أن ينسب نفسه للتراب الذي كان يدوسه أمير المؤمنين عليه السلام. علماً أنه لا يعرف له أصل ولا تعرف له ترجمة.

ولنر لوناً آخر من آثار العناصر الأجنبية في التشيع، فقد عبثت هذه العناصر بكتبنا المعتبرة ومراجعنا المهمة، ولنأخذ نماذج يطلع القارئ من خلالها على حجم هذا العبث ومداه.

إن كتاب الكافي هو أعظم المصادر الشيعية على الإطلاق، فهو موثق من قبل الإمام الثاني عشر المعصوم الذي لا يخطئ ولا يغلط، إذ لما ألف الكليني كتاب الكافي عرضه على الإمام الثاني عشر في سردابه في سامراء، فقال الإمام الثاني عشر سلام الله عليه: (الكافي كاف لشيعتنا) [انظر مقدمة الكافي ٢٥].

قال السيد المحقق عباس القمي: (الكافي هو أجل الكتب الإسلامية وأعظم المصنفات الإمامية والذي لم يعمل للإمامية مثله)، قال المولى محمّد أمين الاسترابادي في محكي فوائده: (سمعنا من مشايخنا وعلمائنا أنه لم يصنف في الإسلام كتاب يوازيه أو يدانيه) [الكنى والألقاب ٩٨/٣].

ولكن اقرأ معي هذه الأقوال:

قال الخوانساري: (اختلفوا في كتاب الروضة الذي يضم مجموعة من الأبواب هل هو أحد كتب الكافي الذي هو من تأليف الكليني أو مزيد عليه فيما بعد؟) [روضات الجنات ١١٨/٦].

قال الشيخ الثقة السيد حسين بن السيد حيدر الكركي العاملي المتوفى (١٠٧٦هـ): (إن كتاب الكافي خمسون كتاباً بالأسانيد التي فيه لكل حديث متصل بالأئمة عليهم السلام) [روضات الجنات ١١٤/٦].

بينما يقول السيد أبو جعفر الطوسي المتوفى (٤٦٠هـ): (إن كتاب الكافي مشتمل على ثلاثين كتاباً) [الفهرست ١٦١].

يتبين لنا من الأقوال المتقدمة أن ما زيد على الكافي ما بين القرن الخامس والقرن الحادي عشر، عشرون كتاباً وكل كتاب يضم الكثير من الأبواب، أي أن نسبة ما زيد في كتاب الكافي طيلة هذه المدة يبلغ ٤٠٪ عدا تبديل الروايات وتغيير ألفاظها وحذف فقرات وإضافة أخرى فمن الذي زاد في الكافي عشرين كتاباً؟.. أيمكن أن يكون إنساناً نزيهاً؟؟

وهل هو شخص واحد أم أشخاص كثيرون تتابعوا طيلة هذه القرون على الزيادة والتغيير والتبديل والعبث به؟؟!!

ونسأل: أما زال الكافي موثقاً من قبل المعصوم الذي لا يخطئ ولا يغلط؟؟!!

ولنأخذ كتاباً آخر يأتي بالمرتبة الثانية بعد الكافي وهو أيضاً أحد الصحاح الأربعة الأولى، إنه كتاب (تهذيب الأحكام) للشيخ الطوسي مؤسس حوزة النجف، فإن فقهاءنا وعلماءنا يذكرون على أنه الآن (١٣٥٩٠) حديثاً، بينما يذكر الطوسي نفسه مؤلف الكتاب - كما في عدة الأصول - أن تهذيب الأحكام هذا أكثر من (٥٠٠٠) حديث، أي لا يزيد في كل الأحوال عن (٦٠٠٠) حديث، فمن الذي زاد في الكتاب هذا الكم الهائل من الأحاديث الذي جاوز عدده العدد الأصلي لأحاديث الكتاب؟ مع ملاحظة البلايا التي رويت في الكافي وتهذيب الأحكام وغيرهما، فلا شك أنها إضافات لأيد خفية تسترت بالإسلام، والإسلام منها بريء، فهذا حال أعظم كتابين فما بالك لو تابعنا حال المصادر الأخرى ماذا نجد؟؟ ولهذا قال السيد هاشم معروف الحسني: (وضع قصاص الشيعة مع ما وضعه أعداء الأئمة عدداً كثيراً من هذا النوع للأئمة الهداة).

وقال أيضاً: (وبعد التتبع في الأحاديث المنتشرة في مجاميع الحديث كالكافي والوافي وغيرهما نجد أن الغلاة والحاقدين على الأئمة الهداة لم يتركوا باباً من الأبواب إلا ودخلوا منه لإفساد أحاديث الأئمة والإساءة إلى سمعتهم) [الموضوعات ١٦٥، ٢٥٣] وقد اعتذر بذلك الشيخ الطوسي في مقدمة التهذيب فقال: (ذاكرني بعض الأصدقاء بأحاديث أصحابنا وما وقع فيها من الاختلاف والتباين والمنافاة والتضاد، حتى لا يكاد يتفق خبر إلا وبإزائه ما يضاده، ولا يسلم حديث إلا وفي مقابله ما ينافيه، حتى جعل مخالفونا ذلك من أعظم الطعون على مذهبنا) ورغم حرص الطوسي على صيانة كتابه إلا أنه تعرض للتحريف كما رأيت.

في زيارتي للهند التقيت السيد دلدار علي فأهداني نسخة من كتابه (أساس الأصول) جاء في (ص٥١): **(إن الأحاديث المأثورة عن الأئمة مختلفة جداً لا يكاد يوجد حديث إلا وفي مقابله ما ينافيه، ولا يتفق خبر إلا وبإزائه ما يضاده)** وهذا الذي دفع الجم الغفير إلى ترك مذهب الشيعة.

ولننظر في القول بتحريف القرآن، فإن أول كتاب نص على التحريف هو كتاب سليم بن قيس الهلالي (ت٩٠ هـ) فإنه أورد روايتين فقط، وهو أول كتاب ظهر للشيعة، ولا يوجد فيه غير هاتين الروايتين.

ولكن إن رجعنا إلى كتبنا المعتبرة والتي كتبت بعد كتاب سليم بن قيس بدهور فإن ما وصل إلينا منها طافح بروايات التحريف، حتى تسنى للنوري الطبرسي جمع أكثر من ألفي رواية في كتابه (فصل الخطاب).

فمن الذي وضع هذه الروايات؟ وبخاصة إذا رجعنا إلى ما ذكرناه آنفاً في بيان ما أضيف إلى الكتب وبالذات الصحاح تبين أن هذه الروايات وضعت في الأزمان المتأخرة عن كتاب سليم بن قيس وقد يكون في القرن السادس أو السابع، حتى أن الصدوق المتوفى (٣٨١هـ) قال: (إن من نسب للشيعة مثل هذا القول - أي التحريف - فهو كاذب) لأنه لم يسمع بمثل هذه الروايات، ولو كانت موجودة فعلاً لعلم بها أو لسمع.

وكذلك الطوسي أنكر نسبة هذا الأمر إلى الشيعة كما في تفسير (التبيان في تفسير القرآن) ط. النجف (١٣٨٣هـ). وأما كتاب سليم بن قيس فهو مكذوب على سليم بن قيس وضعه أبان بن أبي عياش ثم نسبه إلى سليم.

وأبان هذا قال عنه ابن المطهر الحلي والأردبيلي: (ضعيف جداً وينسب أصحابنا وضع كتاب سليم بن قيس إليه). [انظر: رجال الحلي ص٢٠٦، جامع الرواة للأردبيلي ١/٩].

ولما قامت الدولة الصفوية صار هناك مجال كبير لوضع الروايات وإلصاقها بالإمام الصادق وبغيره من الأئمة سلام الله عليهم. بعد هذا الموجز السريع تبين لنا أن مصنفات علمائنا لا يوثق بها، ولا يعتمد عليها، إذ لم يعتن بها، ولهذا عبثت بها أيدي العدى، فكان من أمرها ما قد عرفت.

والآن نريد أن نعرج على لون آخر من آثار العناصر الأجنبية في التشيع.

إنها قضية الإمام الثاني عشر وهي قضية خطيرة جداً.

لقد تناول الأخ الفاضل السيد أحمد الكاتب هذا الموضوع فبين أن الإمام الثاني عشر لا حقيقة له، ولا وجود لشخصه، وقد كفانا الفاضل المذكور مهمة البحث في هذا الموضوع، ولكني أقول: كيف يكون له وجود وقد نصت كتبنا المعتبرة على أن الحسن العسكري - الإمام الحادي عشر - توفي ولم يكن له ولد، وقد نظروا في نسائه وجواريه عند موته فلم يجدوا واحدة منهن حاملاً أو ذات ولد. راجع لذلك كتاب (الغيبة للطوسي ٧٤)، (الإرشاد للمفيد ٣٤٥)، (إعلام الورى للفضل الطبرسي ٣٨٠) (المقالات والفرق للأشعري القمي ١٠٢).

وقد حقق الأخ الفاضل السيد أحمد الكاتب في مسألة نواب الإمام الثاني عشر، **فأثبت أنهم قوم من الدجلة ادعوا النيابة من أجل الاستحواذ على ما يراد من أموال الخمس وما يلقى في المرقد أو عند السرداب من تبرعات.**

ولنر ما يصنعه الإمام الثاني عشر المعروف بالقائم أو المنتظر عند خروجه:

١- يضع السيف في العرب:

(روى المجلسي أن المنتظر يسير في العرب بما في الجفر الأحمر وهو قتلهم) [بحار الأنوار ٣١٨/٥٢].

وروى أيضاً: (ما بقي بيننا وبين العرب إلا الذبح) [بحار الأنوار ٣٤٩/٥٢].

وروى أيضاً: (اتق العرب فإن لهم خبر سوء، أما إنه لم يخرج مع القائم منهم واحد) [بحار الأنوار ٣٣٣/٥٢].

قلت: فإذا كان كثير من الشيعة هم من أصل عربي؛ أيشهر القائم السيف عليهم ويذبحهم؟؟

لا.. لا.. إن وراء هذه النصوص رجالاً لعبوا دوراً خطيراً في بث هذه السموم. لا تستغربن ما دام كسرى قد خلص من النار إذ روى المجلسي عن أمير المؤمنين: (إن الله قد خلصه - أي كسرى - من النار وإن النار محرمة عليه) [البحار ٤/٤١].

هل يعقل أن أمير المؤمنين صلوات الله وسلامه عليه يقول إن الله قد خلص كسرى من النار، وإن النار محرمة عليه؟؟

٢- يهدم المسجد الحرام، والمسجد النبوي:

روى المجلسي: (أن القائم يهدم المسجد الحرام حتى يرده إلى أساسه والمسجد النبوي إلى أساسه) [بحار الأنوار ٣٣٨/٥٢، الغيبة للطوسي ٢٨٢].

وبين المجلسي: (أن أول ما يبدأ به - القائم - يخرج هذين - يعني أبا بكر وعمر - رطبين غضين ويذريهما في الريح ويكسر المسجد) [البحار ٣٨٦/٥٢].

إن من المتعارف عليه، بل المسلم به عند جميع فقهائنا وعلمائنا أن الكعبة ليس لها أهمية، وأن كربلاء خير منها وأفضل، فكربلاء حسب النصوص التي أوردها فقهاؤنا هي أفضل بقاع الأرض، وهي أرض الله المختارة المقدسة المباركة، وهي حرم الله ورسوله وقبلة الإسلام وفي تربتها الشفاء، ولا تدانيها أرض أو بقعة أخرى حتى الكعبة.

وكان أستاذنا السيد محمّد الحسين آل كاشف الغطاء يتمثل دائماً بهذا البيت:

ومن حديث كربلا والكعبة ... لكربلا بانَ علوّ الرتبة

وقال آخر:

هي الطفوف فطف سبعاً بمغناها ... فما لمكة معنى مثل معناها

أرض ولكنها السبع الشداد لها ... دانت وطأطأ أعلاها لأدناها

ولنا أن نسأل: لماذا يكسر القائم المسجد ويهدمه ويرجعه إلى أساسه؟

والجواب: لأن من سيبقى من المسلمين لا يتجاوزون عشر عددهم كما بين الطوسي: (لا يكون هذا الأمر حتى يذهب تسعة أعشار الناس) [الغيبة ١٤٦].

بسبب إعمال القائم سيفه عموماً وفي المسلمين خصوصاً.

٣- يقيم حكم آل داود:

وعقد الكليني باباً في أن الأئمة ﷺ إذا ظهر أمرهم حكموا بحكم آل داود، ولا يسألون البينة، ثم روى عن أبي عبد الله قال: (إذا قام قائم آل محمّد حكم بحكم داود وسليمان ولا يسأل بينة) [الأصول من الكافي ٣٩٧/١].

وروى المجلسي: (يقوم القائم بأمر جديد وكتاب جديد وقضاء جديد) [البحار ٣٥٤/٥٢، غيبة النعماني ١٥٤].

وقال أبو عبد الله عليه السلام: (لكأني أنظر إليه بين الركن والمقام يبايع الناس على كتاب جديد) [البحار ١٣٥/٥٢، الغيبة ١٧٦].

ونختم هذه الفقرة بهذه الرواية المروعة، فقد روى المجلسي عن أبي عبد الله عليه السلام: (لو يعلم الناس ما يصنع القائم إذا خرج لأحب أكثرهم ألا يروه مما يقتل من الناس.. حتى يقول كثير من الناس: ليس هذا من آل محمد، ولو كان من آل محمّد لرحم) [البحار ٣٥٣/٥٢، الغيبة ١٣٥].

واستوضحت السيد الصدر عن هذه الرواية فقال: (**إن القتل الحاصل بالناس أكثره مختص بالمسلمين**) ثم أهدى لي نسخة من كتابه (تاريخ ما بعد الظهور) حيث كان قد بين ذلك في كتابه المذكور، وعلى النسخة الإهداء بخط يده.

ولا بد لنا من التعليق على هذه الروايات فنقول:

لماذا يعمل القائم سيفه في العرب؟ ألم يكن رسول الله صلى الله عليه وآله عربياً؟

ألم يكن أمير المؤمنين وذريته الأطهار من العرب؟

بل القائم الذي يعمل سيفه في العرب كما يقولون أليس هو نفسه من ذرية أمير المؤمنين؟ وبالتالي أليس هو عربياً؟!

أليس في العرب الملايين ممن يؤمن بالقائم وبخروجه؟

فلماذا يخصص العرب بالقتل والذبح؟ وكيف يقال: لا يخرج مع القائم منهم واحد؟

وكيف يمكن أن يهدم المسجد الحرام والمسجد النبوي؟ مع أن المسجد الحرام هو قبلة المسلمين كما نص عليه القرآن وبين أنه أول بيت وجد على وجه الأرض، وكان رسول الله صلوات الله عليه قد صلّى فيه، وصلّى فيه أيضاً أمير المؤمنين والأئمة من بعده وخصوصاً الإمام الصادق الذي مكث فيه مدة طويلة.

لقد كان ظننا أن القائم سيعيد المسجد الحرام بعد هدمه إلى ما كان عليه زمن النبي صلى الله عليه وآله وقبل التوسعة، ولكن تبين لي فيما بعد أن المراد من قوله (يرجعه إلى أساسه) أي يهدمه ويسويه بالأرض، لأن قبلة الصلاة ستتحول إلى الكوفة.

روى الفيض الكاشاني: (يا أهل الكوفة لقد حباكم الله ﷺ بما لم يُحْبَ أحد من فضل، مصلاكم بيت آدم وبيت نوح وبيت إدريس ومصلّى إبراهيم.. ولا تذهب الأيام حتى ينصب الحجر الأسود فيه) [الوافي ٢١٥/١].

إذن نقل الحجر الأسود من مكة إلى الكوفة وجعل الكوفة مصلّى بيت آدم ونوح وإدريس وإبراهيم دليل على اتخاذ الكوفة قبلة للصلاة بعد هدم المسجد الحرام، إذ بعد هذا لا معنى لإرجاعه إلى ما كان عليه قبل التوسعة ولا تبقى له فائدة، فلا بد له من الإزالة والهدم - حسبما ورد في الروايات - وتكون القبلة والحجر الأسود في الكوفة، وقد علمنا فيما سبق أن الكعبة ليست بذات أهمية عند فقهائنا، فلا بد إذن من هدمها.

ونعود لنسأل مرة أخرى: ما هو الأمر الجديد الذي يقوم به القائم؟

وما هو الكتاب الجديد والقضاء الجديد؟

إن كان الأمر الذي يقوم به من صلب حكم آل محمّد فليس هو إذن بجديد.

وإن كان الكتاب من الكتب التي استأثر بها أمير المؤمنين حسبما تدعيه الروايات الواردة في كتبنا فليس هو بكتاب جديد.

وإن كان القضاء في أقضية محمّد وآله، والكتاب من غير كتبهم والقضاء من غير أقضيتهم فهو فعلاً أمر جديد وقضاء جديد وكيف لا يكون جديداً والقائم سيحكم بحكم آل داود كما مر؟

أنه أمر من حكم آل داود، وكتاب من كتبهم، وقضاء من قضاء شريعتهم. ولهذا كان جديداً، ولذلك ورد في الرواية: (لكأني أنظر إليه بين الركن والمقام يبايع الناس على كتاب جديد) كما مر بيانه.

بقي أن تعلم أن ما يصنعه القائم حسبما جاء في الرواية المروعة، فإنه سيثخن في القتل بحيث يتمنى الناس ألا يروه لكثرة ما يقتل من الناس وبصورة بشعة لا رحمة فيها ولا شفقة، حتى يقول كثير من الناس: ليس هذا من آل محمد، ولو كان من آل محمّد لرحم!!

وبدورنا نسأل: بمن سيفتك القائم؟ ودماء من هذه التي سيجريها بهذه الصورة البشعة؟!

إنها دماء المسلمين كما نصت عليه الروايات، وكما بين السيد الصدر.

إذن ظهور القائم سيكون نقمة على المسلمين لا رحمة لهم، ولهم الحق إن قالوا أنه ليس من آل محمّد، نعم لأن آل محمّد يرحمون ويشفقون على المسلمين، أما القائم فإنه لا يرحم ولا يشفق، فليس هو إذن من آل محمد، ثم أليس هو - أي القائم - سيملأ الأرض عدلاً وقسطاً بعد أن ملئت جوراً وظلماً؟

فأين العدل إذن إذا كان سيقتل تسعة أعشار الناس وخاصة المسلمين؟ وهذا لم يفعله في تاريخ البشرية أحد، ولا حتى الشيوعيون الذين كانوا حريصين على تطبيق نظريتهم على حساب الناس. فتأمل!!

لقد أسلفنا أن القائم لا حقيقة له، وأنه غير موجود، ولكنه إذا قام فسيحكم بحكم آل داود وسيقضي على العرب والمسلمين ويقتلهم قتلاً لا رحمة فيه ولا شفقة، ويهدم المسجد الحرام ومسجد النبي صلى الله عليه وآله، ويأخذ الحجر الأسود، ويأتي بأمر جديد وكتاب جديد، ويقضي بقضاء جديد، فمن هو هذا القائم؟ وما المقصود به؟

إن الحقيقة التي توصلت إليها بعد دراسة استغرقت سنوات طوالاً ومراجعة لأمهات المصادر هي أن القائم كناية عن قيام دولة إسرائيل أو هو المسيح الدجال، لأن الحسن العسكري ليس له ولد كما أسلفنا وأثبتنا، ولهذا روي عن أبي عبد الله عليه السلام - وهو بريء من ذلك -: (ما لمن خالفنا في دولتنا نصيب، إن الله قد أحل لنا دماءهم عند قيام قائمنا) [البحار ٥٢/٣٧٦].

ولماذا حكم آل داود؟ أليس هذا إشارة إلى الأصول اليهودية لهذه الدعوة؟

وقيام دولة إسرائيل لا بد أن يسودها حكم آل داود، ودولة إسرائيل إذا قامت، فإن من مخططاتها القضاء على العرب خصوصاً المسلمين والمسلمين عموماً كما هو مقرر في بروتوكولاتهم، تقضي عليهم قضاء مبرماً وتقتلهم قتلاً لا رحمة فيه ولا شفقة.

وحلم دولة إسرائيل هو هدم قبلة المسلمين وتسويتها بالأرض، ثم هدم المسجد النبوي والعودة إلى يثرب التي أخرجوا منها، وإذا قامت فستفرض أمراً جديداً،

وتضع بدل القرآن كتاباً جديداً، وتقضي بقضاء جديد، ولا تسأل بينة، لأن سؤال البينة من خصائص المسلمين، ولهذا تسود الفوضى والظلم بسبب العنصرية اليهودية.

ويحسن بنا أن ننبه إلى أن أصحابنا اختاروا لهم اثني عشر إماماً، وهذا عمل مقصود فهذا العدد يمثل عدد أسباط بني إسرائيل، ولم يكتفوا بذلك بل أطلقوا على أنفسهم تسمية (الاثني عشرية) تيمناً بهذا العدد، وكرهوا جبريل عليه السلام والروح الأمين كما وصفه الله تعالى في القرآن الكريم، وقالوا إنه خان الأمانة إذ يفترض أن ينزل على علي عليه السلام، ولكنه حاد عنه، فنزل إلى محمّد ﷺ، فخان بذلك الأمانة.

ولهذا كرهوا جبريل، وهذه هي صفة بني إسرائيل في كراهتهم له، ولهذا رد الله عليهم بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [البَقَرَة: ٩٧،٩٨]، فوصف من عادى جبريل بالكفر، وأخبر أن من عاداه فإنه عدو لله تعالى.

ومن أعظم آثار العناصر الأجنبية في حرف التشيع عن ركب الأمة الإسلامية هو القول بترك الجمعة وعدم جوازها إلا وراء إمام معصوم.

لقد صدرت في الآونة الأخيرة فتاوى تجوّز إقامة صلاة الجمعة في الحسينيات، وهذا عمل عظيم، ولي والحمد لله جهود كبيرة في حث المراجع العليا على هذا العمل وإني أحتسب أجري عند الله تعالى.

ولكني أتساءل: من الذي تسبب في حرمان كل تلك الأجيال وعلى مدى ألف سنة تقريباً من صلاة الجمعة؟ فأية يد خبيثة هذه التي استطاعت بدهائها وسيطرتها أن تحرم الشيعة من صلاة الجمعة، مع وجود النص القرآني الصريح في وجوب إقامة الجمعة؟؟!

وما زالت الأيادي الخفية تعمل وتبث سمومها، **فقد أصدرت زعامة الحوزة في يومنا هذا تعليمات بوجوب إكثار الفساد والظلم ونشره بين الناس، لأن كثرة الفساد تعجل في خروج الإمام المهدي - القائم - من سردابه**، وقد استجاب كثير من الشيعة لذلك، وطبقوا هذه التعليمات ومارسوا الفساد بكل ألوانه، وكان السيد البروجردي يشرف على تطبيقها في مدينة الثورة في بغداد، فإذا ما مشى رجل في أحد شوارع الثورة فرأى امرأة أعجبته، فإنها تستجيب له بابتسامة منه أو إشارة بطرف عينه. ولم تكتف زعامة الحوزة بذلك، بل أرادت تعميم هذا الفساد ليشمل كل أنحاء العراق، ولهذا قاموا باستئجار باصات نقل كبيرة لغرض السياحة والاصطياف في شمال العراق.

وقاموا بترغيب العوائل الساكنة في مدن الجنوب بالسفر إلى الشمال، فترى العوائل المسافرة تتكون كل عائلة منها من رجل عجوز وامرأته الطاعنة في السن بثياب رثة لا يملك أحدهم ثمن وجبة عشاء فضلاً عن نفقة السياحة والاصطياف، وقد اصطحبت كل عائلة معها عدداً من الفتيات الجميلات، فإذا ما وصلت القافلة إلى محافظة من المحافظات التي تمر بها وهي: صلاح الدين - تكريت - الموصل، دهوك، أربيل، كركوك، حط المسافرون رحالهم فيها أياماً، ثم تبدأ الفتيات بالنـزول إلى أسواق تلك المحافظة، فيعرضن أنفسهن على الشباب لتتم (الصفقات المحرمة) وأما فترة بقاء العوائل في المصايف فإني أعجز عن وصف ما يجري.

إن الغاية من إصدار هذه التعليمات هي نشر الفساد وتدمير البلاد، وأما خروج الإمام الثاني عشر المعروف بالقائم **فأنا واثق بأنهم يدركون أن لا وجود لهذا الإمام.**

فانظروا إلى هذه الأيدي الخبيثة ماذا فعلت وماذا تفعل!!!



الخاتمـــة

بعد هذه الرحلة المرهقة في بيان تلك الحقائق المؤلمة، ما الذي يجب علي فعله؟

هل أبقى في مكاني ومنصبي وأجمع الأموال الضخمة من البسطاء والسذج باسم الخمس والتبرعات للمشاهد، وأركب السيارات الفاخرة (!!) وأتمتع بالجميلات؟ أم أترك عرض الدنيا الزائل وأبتعد عن هذه المحرمات، وأصدع بالحق - لأن الساكت عن الحق شيطان أخرس -؟

لقد عرفت أن عبد الله بن سبأ اليهودي هو الذي أسس التشيع، وفرق المسلمين وجعل العداوة والبغضاء بينهم، بعد أن كان الحب والإيمان يجمع بينهم، ويؤلف قلوبهم، وعرفت أيضاً ما صنعه أجدادنا - أهل الكوفة - بأهل البيت، وما روته كتبنا في نبذ الأئمة والطعن بهم، وضجر أهل البيت من شيعتهم كما سبق القول، ويكفي قول أمير المؤمنين عليه السلام في بيان حقيقتهم:

(لو ميزت شيعتي لما وجدتهم إلا واصفة، ولو امتحنتهم لما وجدتهم إلا مرتدين، ولو تمحصتهم لما خلص من الألف واحد) [الكافي ٣٣٨/٨].

وعرفت أنهم يكذبون الله تعالى، فإن الله تعالى بيّن أن القرآن الكريم لم تعبث به الأيادي، ولن تقدر لأن الله تكفل بحفظه، وأما فقهاؤنا فيقولون إن القرآن محرف، فيردون بذلك قول الله تعالى، فمن أصدق؟ أأصدقهم؟ أم أصدق الله تعالى؟

وعرفت أن المتعة محرمة، ولكن فقهاءنا أباحوها، وجرت إباحتها إلى إباحة غيرها وكان آخرها اللواط بالمردان من الشباب.

وعرفت أن الخمس لا يجب على الشيعة دفعه ولا إعطاؤه للفقهاء والمجتهدين بل هو حل لهم حتى يقوم القائم، ولكن فقهاؤنا هم الذين أوجبوا على الناس دفعه وإخراجه وذلك لمآربهم - أي الفقهاء - الشخصية ومنافعهم الذاتية.

وعرفت أن التشيع قد عبثت به أياد خفية هي التي صنعت فيه ما صنعت - كما أوضحنا في الفصول السابقة - فما الذي يبقيني في التشيع بعد ذلك؟

ولهذا ورد عن محمّد بن سليمان عن أبيه قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام:

(جعلت فداك، فإنا قد نبزنا نبزاً أثقل ظهورنا وماتت له أفئدتنا، واستحلت الولاة دماءنا في حديث رواه لهم فقهاؤهم.

قال أبو عبد الله عليه السلام: الرافضة؟ فقلت: نعم.

قال: لا والله ما هم سموكم به ولكن الله سماكم به)

[روضة الكافي ٥/٣٤].

فإذا كان أبو عبد الله قد شهد عليهم بأنهم رافضة - لرفضهم أهل البيت - وأن الله تعالى سماهم به فما الذي يبقيني معهم؟ وعن المفضل بن عمر قال: سمعت أبا عبد الله يقول: (لو قام قائمنا بدأ بكذابي الشيعة فقتلهم) [رجال الكشي ٢٥٣، ترجمة أبي الخطاب]، لماذا يبدأ بكذابي الشيعة فيقتلهم؟

يقتلهم قبل غيرهم لقباحة ما افتروه وجعلوه ديناً يتقربون إلى الله تعالى به كقولهم بإباحة المتعة واللواط، وقولهم بوجوب إخراج خمس الأموال، وكقولهم بتحريف القرآن والبداء لله تعالى ورجعة الأئمة، وكل السادة والفقهاء والمجتهدين يؤمنون بهذه العقائد وغيرها، فمن منهم سينجو من سيف القائم - عجل الله فرجه -؟؟

وعن أبي عبد الله عليه السلام قال: **(ما أنزل الله سبحانه آية في المنافقين إلا وهي فيمن ينتحل التشيع)** [رجال الكشي ٢٥٤ أبي الخطاب].

صدق أبو عبد الله بأبي هو وأمي، فإذا كانت الآيات التي نزلت في المنافقين منطبقة على من ينتحل التشيع، فكيف يمكنني أن أبقى معهم؟؟

وهل يصح بعد هذا أن يدعوا أنهم على مذهب أهل البيت؟؟ وهل يصح أن يدعوا محبة أهل البيت؟

لقد عرفت الآن أجوبة تلك الأسئلة التي كانت تحيرني وتشغل بالي.

بعد وقوفي على هذه الحقائق وعلى غيرها، أخذت أبحث عن سبب كوني ولدت شيعياً، وعن سبب تشيع أهلي وأقربائي، فعرفت أن عشيرتي كانت على مذهب أهل السنة، ولكن قبل حوالي مائة وخمسين سنة جاء من إيران بعض دعاة التشيع إلى جنوب العراق، فاتصلوا ببعض رؤساء العشائر، واستغلوا طيب قلوبهم وقلة علمهم،

فخدعوهم بزخرف القول، فكان ذلك سبب دخولهم في المنهج الشيعي، فهناك الكثير من العشائر والبطون تشيعت بهذه الطريقة بعد أن كانت على مذهب أهل السنة.

ومن الضروري أن أذكر بعض هذه العشائر أداء لأمانة العلم:

فمنهم بنو ربيعة، بنو تميم، الخزاعل، الزبيدات، العمير وهم بطن من تميم، الخزرج، شمرطوكة الدوار، الدفافعة، آل محمّد وهم من عشائر العمارة، عشائر الديوانية وهم آل أقرع وآل بدير وعفج والجبور والجليحة، وعشيرة كعب، وبنو لام وغيرها كثير.

وهؤلاء العشائر كلهم من العشائر العراقية الأصيلة المعروفة في العراق، وهم معروفون بشجاعتهم وكرمهم ونخوتهم، وهم عشائر كبيرة لها وزنها وثقلها إذ هم من العشائر العربية الأصيلة، ولكن مع الأسف تشيعوا منذ أكثر من مائة وخمسين سنة بسبب موجات دعاة الشيعة الذين وفدوا إليهم من إيران، فاحتالوا عليهم وشيعوهم بطريقة أو بأخرى.

ونسيت هذه العشائر الباسلة - رغم تشيعها - أن سيف القائم ينتظر رقابهم ليفتك بهم كما مرّ بيانه، إذ أن الإمام الثاني عشر المعروف بالقائم سيقتل العرب شر قتلة رغم كونهم من شيعته، وهذا ما صرحت به كتبنا - معاشر الشيعة - فلتنتظر تلك العشائر سيف القائم ليفتك بها.

لقد أخذ الله تعالى العهد على أهل العلم أن يبينوا للناس الحق، وها أنا ذا أبينه للناس، وأوقظ النيام وأنبه الغافلين، وأدعو هذه العشائر العربية الأصيلة أن ترجع إلى أصلها، وألا تبقى تحت تأثير أصحاب العمائم الذين يأخذون منهم أموالهم باسم الخمس والتبرعات للمشاهد، ويعتدون على شرف نسائهم باسم المتعة، وكل من الخمس والمتعة محرم كما سبق بيانه، وأدعو هذه العشائر الأصيلة لمراجعة تاريخها وتاريخ أسلافها ليقفوا على الحقيقة التي طمسها الفقهاء والمجتهدون وأصحاب العمائم حرصاً منهم على بقاء منافعهم الشخصية.

وبهذا أكون قد أديت جزءاً من الواجب.

اللهم أسألك بمحبتي لنبيك المختار وبمحبتي لأهل بيته الأطهار أن تضع لهذا الكتاب القبول في الدنيا والآخرة، وأن تجعله خالصاً لوجهك الكريم، وأن تنفع به النفع العميم، والحمد لله من قبل ومن بعد.

❁ ❁ ❁

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

